الصحيفة الفرنسية..والإساءة لخير البرية



التوحيد

العدد ٥٢٠ السنة الرابعة والأربعون - ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ
الثمن جنيهان



الأسباب الوقائية فى السنة النبوية لظاهرة الغلاء في الأسعار



صلاة الفجر.. فضلها ووسائل المحافظة عليها

بين المشروع والممنوع

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز
جماعة أنصار السنة المحمدية

التحرير
٨ شارع قولة عابدين - القاهرة
ت: ٢٣٩٣٦٥١٧ - فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢
البريد الإلكتروني
MGTAWHEED@HOTMAIL.COM
رئيس التحرير:
GSHATEM@HOTMAIL.COM
قسم التوزيع والاشتراكات
ت: ٢٣٩٣٦٥١٧
ISHTRAK.TAWHEED@YAHOO.COM
المركز العام:
هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦ - ٢٣٩١٥٤٥٦
WWW.ANSARALSONNA.COM

بشرى سارة

تعلن إدارة المجلة عن رغبتها في تفعيل التواصل بينها وبين القراء في كل ما يتعلق بالأمور الشرعية لعرضها على لجنة الفتوى ونشرها بالمجلة على البريد الإلكتروني التالي:
MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

السلام عليكم

المحرومون من شفاعة سيد البشر

من أهل الإسلام مَنْ سَيَنْعَم بشفاعة النبي سيد الشفعاء صلى الله عليه وسلم، وللأسف فإن منهم الذي سيذوق الحرمان من هذه الشفاعة!!

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ (الجبانة)، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا إِخْوَانَكَ؟! قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ (سابقهم ومتقدمهم) عَلَى الْحَوْضِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ خَيْلٌ غُرٌّ (في وجهها بياض)، مُحَجَّلَةٌ (في أرجلها بياض)، فِي خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ (أي مع خيل سود، لا يخالط سوادها لون آخر)، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ (بيض الوجوه والأطراف) مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ (سابقهم ومتقدمهم) عَلَى الْحَوْضِ، فَلَيُذَادَنَّ رِجَالٌ (يُطردون) عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، أُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ (تعالوا)، أَلَا هَلُمَّ، أَلَا هَلُمَّ. فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا (غيَّروا في الشريعة). فَأَقُولُ: فَسُحْقًا، فَسُحْقًا، فَسُحْقًا (أي أبعدكم الله إبعادا)». رواه مسلم. فهل بعد ذلك نتجرأ على سنته؟!

جعلنا الله وإياكم من المتمسكين بشريعته، ولا حرمنا وإياكم من شفاعته صلى الله عليه وسلم.

التحرير

رئيس التحرير
جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني
حسين عطا القراط

سكرتير التحرير
مصطفى خليل أبو المعاطي

الاخراج الصحفي
أحمد رجب محمد
محمد محمود فتحي

في هذا العدد



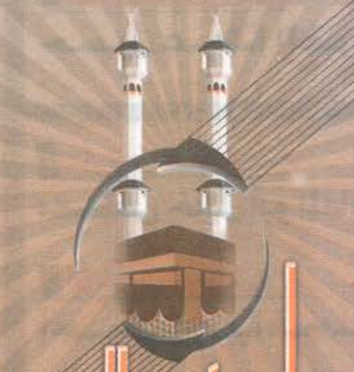
ثمن النسخة

مصر ٢٠٠ قرشاً ، السعودية ٦ ريالات ، الامارات ٦ دراهم ، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي ، الأردن ٥٠٠ فلس، قطر٦ ريالات ، عمان نصف ريال عماني ، أمريكا دولاران ، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١- في الداخل٠٣ جنيهاً بحوالة فورية باسم مجلة التوحيد . على مكتب بريد عابدين ، مع إرسال صورة الحوالة الفورية على فاكس مجلة التوحيد ومرفق بها الاسم والعنوان ورقم التليفون.
٢- في الخارج٥٢ دولاراً أو ٠٠١ ريال سعودى أو مايعادلهما.
ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي فرع القاهرة . باسم مجلة التوحيد ـ أنصار السنة حساب رقم /٠٩٥١٩١.

مطابع التجارية ـ قليوب ـ مصر



افتتاحية العدد

هداية البشرية في التسليم للنصوص الشرعية

بقلم/ الرئيس العام
د/ عبدالله شاكر الجنيدي
www.sonna_banha.com

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه.

وبعد:

فقد بينت في العدد الماضي ضرورة التمسك بالنصوص الشرعية، وذكرت ما سمح به المقام من أدلة قرآنية ونبوية حول هذا الموضوع، وزيادة في البيان أقول:

إن الصحابة والتابعين- رضوان الله عليهم- تلقوا القرآن الكريم والسنة النبوية بالانقياد والتسليم، ولقد ضرب الصحابة رضوان الله عليهم أروع الأمثلة وأصدقها في المبادرة والمسارعة إلى امتثال نصوص الشرع، والوقوف عندها، والغضب عند مخالفتها وانتهاكها، وحرصهم وتعظيمهم للنص لم يكن مقصورًا على ما كان واجبًا فحسب، بل تعدى ذلك إلى المستحبات، وهذه بعض المواقف المؤيدة لذلك:

لما برَّأ الله أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من خبر الإفك الذي اتهمها به المنافقون، قال أبو بكر رضي الله عنه- وكان ينفق على مسطح- أحد الذين خاضوا في هذا الأمر: «والله لا أنفق على مسطح شيئًا أبدًا بعد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله: «وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» (النور:٢٢). قال أبو بكر: بلى والله، إني أحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبدًا. (البخاري: ٤٧٥٠).

فتأمل أيها المسلم هذا الموقف من الصدِّيق، وسرعة رجوعه من قوله استجابةً لما أنزل الله في كتابه، ولم يكن عمر الفاروق رضي الله عنه بأقل من أبي بكر في هذا، وكان وقّافًا عند كتاب الله ولا يتجاوزه، قال ابن عباس رضي الله عنه: قدم عيينة بن حصين بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحرِّ بن قيس، وكان من النفر الذين يدينهم عمر، وكان القرَّاء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شبانًا، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس: فاستأذن الحرُّ لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: إيه يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر حتى همَّ به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: «خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ» (الأعراف:١٩٩)، وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها، وكان وقّافًا عند كتاب الله. (البخاري: ٤٦٤٢).

وكان الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يمتثلون النص الشرعي حتى ولو لم يعلموا الحكمة التي شرع من أجلها، والدليل على ذلك أن عمر رضي الله عنه جاء إلى الحجر الأسود فقبَّله، وقال: «إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبّلك ما قبلتك». (البخاري: ١٥٩٧، ومسلم: ١٢٧٠).

> **أراد الفاروق عمر رضي الله عنه بتقبيله الحجر الأسود اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم، وأعلن في ذات الوقت أنه لا يتقدس الحجر لأنه لا يضر ولا ينفع.**

وقد أراد عمر بقوله هذا أن يعلم الناس أن استلامه للحجر اتباعٌ لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وليس تقديسًا للحجر؛ لأنه لا يضر ولا ينفع، قال ابن حجر رحمه الله: «وفي قول عمر هذا التسليم للشارع في أمور الدين، وحُسن الاتباع فيما لم يكشف عن معانيها، وهو قاعدة عظيمة في اتباع النبي صلى الله عليه وسلم فيما يفعله ولو لم يعلم الحكمة». (فتح الباري ٤٦٣/٣).

وعن أبي سعيد الخدري قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، فلما كان في بعض صلاته خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى الناس ذلك خلعوا نعالهم فلما قضى صلاته قال: ما بالكم ألقيتم نعالكم؟ قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذرًا أو قال أذى فألقيتهما، فإذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر في نعليه، فإن رأى فيهما قذرا أو قال أذى فليمسحهما وليصل فيهما. (أخرجه أحمد في مسنده ٦٢/٣، والحاكم في المستدرك، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢٦١/١).

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتمًا من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه، وقال: «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده». فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم: خذ خاتمك انتفع به، قال: لا، والله لا آخذه أبدًا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم. (مسلم: ٢٠٩٠).

وفي قصة كعب بن مالك، ومُرارة بن ربيع العمري، وهلال بن أمية الواقفي، وهم الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، وفي قصتهم أصدق معاني الطاعة والاستجابة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وقصتهم طويلة أكتفي هنا بذكر بعض مواقفها، ومن ذلك ما ذكره كعب رضي الله عنه: «ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا نحن الثلاثة منْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرَتْ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا، ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ فَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي.

حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّأْمِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةٍ فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ، فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا.

حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ لَا بَلْ اعْتَزِلْهَا وَلَا تَقْرَبْهَا، وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ مِثْلَ ذَلِكَ فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ». (البخاري: ٤٤١٨).

وفي هذه القصة من المواقف العجيبة أيضًا في التسليم والانقياد للرسول صلى الله عليه وسلم، ومن

ذلك أن أبا قتادة وهو ابن عم كعب وأحب الناس إليه لم يرد عليه السلام ولم يكلمه، وما ذاك إلا لتنفيذ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما يلاحظ أيضًا أن كعبًا رضي الله عنه حينما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتزل زوجته استجاب على الفور، بل وأبلغ من ذلك أنه سأل: أطلقها أم ماذا أفعل؟ ولعل في هذه المواقف عبرة لقوم لم يأبهوا بما جاء عن الله وعن رسوله ومصطفاه صلى الله عليه وسلم.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «عن أَنَس بْن مَالك قَالَ كُنْتُ سَاقيَ الْقَوْم يَوْمَ حُرِّمَتْ الْخَمْرُ في بَيْت أَبي طَلْحَةَ وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادي فَقَالَ اخْرُجْ فَانْظُرْ فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادي أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ فَجَرَتْ في سكك الْمَدِينَة، فَقَالَ لي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا فَهَرَقْتُهَا، فَقَالُوا أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ قُتلَ فُلَانٌ قُتلَ فُلَانٌ وَهيَ في بُطُونهمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَيْسَ عَلَى الَّذينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ»» (مسلم: ١٩٨٠).

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم ومن بعدهم يشتد نكيرهم وغضبهم على كل من عارض النص الشرعي برأي، أو قياس، أو استحسان، أو قول أحد من الناس كائنًا من كان، ويهجرون من يفعل ذلك، ولا يسوغون غير الانقياد له والتسليم والتلقي بالسمع والطاعة، ولا يخطر على قلوبهم وعقولهم التوقف في قبوله، حتى يشهد له الفعل أو القياس، أو قول فلان وفلان ومواقفهم في ذلك كثيرة ومشهورة، ومن ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه: «عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ مِنْ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ لَا نَدَعُهُنَّ يَخْرُجْنَ فَيَتَّخِذْنَهُ دَغَلًا، قَالَ: فَزَبَرَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ لَا نَدَعُهُنَّ؟!». (مسلم: ٤٤٢).

قال النووي رحمه الله: «فيه تعزير المعترض على السنة، والمعارض لها برأيه، وفيه تعزير الوالد لوده وإن كان كبيرًا». (شرح النووي على مسلم ٤/١٦٢).

وقد ساق ابن بطة بسنده عن الأعرج قال: سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول لرجل: أتسمعني أحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تبيعوا الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا منها عاجلاً بآجل، ثم أنت تفتي بما تفتي- يعني: بما يخالف ذلك-، والله لا يؤويني وإياك ما عشت إلا المسجد».

كما ساق بسنده عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن مغفل أنه قال: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحذف، وقال: إنها لا تصطاد صيدًا، ولا تنكا عدوًا، ولكنها تفقأ العين وتكسر السن، فقال رجل لعبد الله بن مغفل: وما بأس بهذا؟ فقال: إني أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول هذا، والله لا أكلمك أبدًا».

ثم علق ابن بطة على هذه الآثار بقوله: «فاعتبروا يا أولي الأبصار، فشتان بين هؤلاء العقلاء السادة الأبرار الأخيار الذين مُلئت قلوبهم بالغيرة على إيمانهم، والشح على أديانهم، وبين زمان أصبحنا فيه وناس نحن منهم وبين ظهرانيهم، هذا عبد الله بن مغفل صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيد من ساداتهم يقطع رحمه لله، ويهجر حميمه حين عارضه في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحلف أيضًا على قطيعته وهجرانه، وهو يعلم ما في صلة الأقربين وقطيعة الأهلين.. فيا ليت شعري، كيف حالنا عند الله عز وجل ونحن نلقى أهل الزيغ في صباحنا والمساء، يستهزؤون بآيات الله، ويعاندون سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حائدين عنها وملحدين فيها، سلمنا الله وإياكم من الزيغ والزلل». (الإبانة ج١/ ٢٥٨).

قلت: رحم الله ابن بطة، وماذا كان يقول لو رأى زماننا اليوم وجهلة من سفهاء الناس يحيدون عن الحق، ويطعنون على السنة، ويسخرون من أهل السنة القابضين على دينهم، وكان الصحابة رضي الله عنهم

> **كان الصحابة رضي الله عنهم يشتد نكيرهم وغضبهم على كل من عارض النص الشرعي الشريف برأي أو قياس أو استحسان.**

آية الحب الصحيح والإيمان الصادق: ألا يُقَدَّم بين يدي الله ورسوله، قول أحد ولا رأيه ولا عمله مهما كان، في أي زمان ومكان.

يدركون أهمية السنة ومكانتها، فكانوا يتناوبون على سماع الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي هذا يقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ يَوْمًا، وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ». (البخاري: ٥١٩١، ومسلم: ١٤٧٩).

كما يقطعون الأميال الكثيرة، ويتحملون الصعاب في الحصول على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعملون به، كما في حديث عقبة بن الحارث رضي الله عنه: «أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرْضَعْتِنِي وَلَا أَخْبَرْتِنِي، فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ». (البخاري: ٢٦٤٠).

ولقد سار أعلام الأمة وعلماؤها على منهج الصحابة الكرام في الاحتجاج بالنص الشرعي وقبوله وعدم معارضته، ومن ذلك ما ذكره الحاكم عن أبي بكر الصبغي أنه كان يخاطب كهلاً، فقال: حدثونا عن سليمان بن حرب، فقال الكهل: دعنا من حدثنا، إلى متى حدثنا وأخبرنا؟ فقال: يا هذا، لست أشم من كلامك رائحة الإيمان، ولا يحل لك أن تدخل هذه الدار، ثم هجره حتى مات. (سير أعلام النبلاء ١٥/٤٨٥).

وَعَنْ خُرَّزَاذَ الْعَابِدِ، قَالَ: حَدَّثَ أَبُو مُعَاوِيَةَ الرَّشِيْدَ بِحَدِيْثِ «احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى»، فَقَالَ رَجُلٌ شَرِيْفٌ: فَأَيْنَ لَقِيَهُ؟ فَغَضِبَ الرَّشِيْدُ، وَقَالَ: النِّطْعَ وَالسَّيْفَ، زِنْدِيقٌ يَطْعَنُ فِي الْحَدِيْثِ. فَمَا زَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ يُسَكِّنُهُ وَيَقُوْلُ: بَادِرَةٌ مِنْهُ يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ! حَتَّى سَكَنَ. (المرجع السابق ج٩/٢٨٨).

قال أبو إسماعيل الصابوني رحمه الله معلقًا على هذه القصة: «هكذا ينبغي للمرء أن يعظّم أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقابلها بالقبول والتسليم والتصديق، وينكر أشد الإنكار على من يسلك فيها غير هذا الطريق الذي سلكه هارون الرشيد رحمه الله مع من اعترض على الخبر الصحيح، الذي سمعه بكيف، على طريق الإنكار له، والابتعاد عنه، ولم يتلقه بالقبول، كما يجب أن يتلقى جميع ما ورد من رسول الله صلى الله عليه وسلم». (عقيدة السلف وأصحاب الحديث ص١١٧).

وقال البربهاري – رحمه الله-: «وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار، ولا يقبلها أو ينكر شيئًا من أخبار الرسول صلى الله عليه وسلم فاتهمه على الإسلام، فإنه رجل رديء المذهب والقول». (شرح السنة ص٣٥).

وهكذا تتابعت كلمة أهل العلم على مر العصور في تعظيم النصوص الشرعية والعمل بها، ولقد وفق الله جمعية أنصار السنة المحمدية، فتمسكت بالوحيين، ودعت الناس إليهما والعمل بهما، بل إن هذا الأمر يأتي على رأس اهتمامات الجمعية، ومن يراجع مجلتي الهدي النبوي والتوحيد يجد هذا الأمر ظاهرًا لكل ذي عينين.

وأختم هذا المقال بكلمات مباركات لأحد أعلام أنصار السنة والذي صار فيما بعد إمامًا في الحرم المكي الشريف، وهو الشيخ عبد الظاهر أبو السمح، يقول رحمه الله: «وإن آية الحب الصحيح والإيمان الصادق: أن لا يقدَّم بين يدي قول الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وهدي الصحابة قول أحد ولا رأيه، ولا عمله، مهما كان، وفي أي زمان كان، وألا يجد لذة العلم، ومتعة البحث إلا في قول وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم وهدي الصحابة، وأن يجد لغير ذلك في نفسه مرارة تؤذيه، وطعمًا يؤلمه». (العدد الأول من مجلة الهدي النبوي ص٨).

وإنني من هذا المنبر الإعلامي أدعو الأمة إلى التصدي لأقوال الجاهلين وانتحال المبطلين، والمناوئين لسنة النبي الأمين صلى الله عليه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كلمة التحرير

الصحيفة الفرنسية.. والإساءة لخير البرية صلى الله عليه وسلم

بقلم
رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@HYAHOO.COM

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم، ولي المتقين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، من استن بسنته اهتدى، ووقاه الله السوء، ومن حاد عن سنته ضل وناله الشر والسوء، أما بعد:

بأبي أنت وأمي يا رسول الله، قالها الأولون من الصحابة والتابعين.. ونقولها إلى يوم الدين؛ دفاعًا عن رسولنا العظيم والمنهج القويم مستوحيًا من دين رب العالمين ، الذي قال الله عنه في قرآنه العظيم: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ» (الأنبياء:١٠٧)، وأمر الله العالمين بالإيمان بما جاء به، والتمسك بسنته فقال: «إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا» (الفتح: ٨- ٩)، وطمأنه ربه فقال: «إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» (الفتح:١٠).

وقد قامت الدنيا ولم تقعد في الأيام الماضية، بسبب عدوان إرهابي مرفوض ومدان من كل المسلمين -فقد حرَّمت الشريعة قتل النفس بغير حق- على مجلة «شارلي إيبدو» الفرنسية، التي دأبت على الإساءة للإسلام والمسلمين، ولرسولنا الأمين محمد صلى الله عليه وسلم، بالصور والرسوم والمادة التحريرية، واستفزاز مشاعر المسلمين في فرنسا وخارجها، ووقفت دول العالم الإسلامي تدين الاعتداء الأثيم، بينما تستمر الجريدة في وقاحتها واستفزازاتها فتنشر صورًا جديدة ورسومًا أخرى مسيئة لرسولنا الكريم، متحدية للعالم الإسلامي الذي أدان ما حدث، وحسبنا الله ونعم الوكيل!!

التربص الغربي بالإسلام والمسلمين

إن شريعة الإسلام تفرض على كل مسلم أن يجعل مرجعيته كتاب ربه، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فالله سبحانه وتعالى يقول: « ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» (النحل:١٢٥)، وقال الله تعالى: «وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا» (الفرقان:٦٣)، « فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴿٩٥﴾ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ» (الحجر:٩٤- ٩٦)، «وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا» (المزمل:١٠)، دون تهويل فلا سلبية ولا استكانة، ولا تخريب ولا

إتلاف!!

إن منهجية الإسلام في التعامل مع الفتن منهجية راشدة، تقوم على الإقناع الحكيم، والإرشاد الرصين، وإقامة البراهين، إفحامًا للخصم من جهة، وتبيانًا لحقائق قد تبدو غائبة، وإرساءً لقواعد يذخر بها الدين، وعلى رأسها مكارم الأخلاق، «وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ» (آل عمران:١٣٤)، ما وسعنا إلى ذلك سبيلاً.

من المحن تأتي المنح

علينا ضبط عواطفنا وردود أفعالنا بميزان الكتاب والسنة، دون أن نبتئس بما يفعل الظالمون، فقد تكون جرائمهم البشعة في حق الإسلام والمسلمين، وفي حق الرسول الأمين محمد صلى الله عليه وسلم، بداية الطريق لنصرة الإسلام، وقد تكون أفعالهم الإجرامية، وما يتبعها من أحداث ومن ردود أفعال يبين فيها للمخالفين، بالكلمة والتبيان، والمنطق والبيان، والأفعال، ما يدفع الكثيرين من غير المسلمين للقراءة والبحث عن حقيقة نبينا صلى الله عليه وسلم، وعظمة ديننا الإسلامي الوسطي الحنيف، ومن المؤكد أن العقلاء منهم سوف يدركون زيف ما يروج له هؤلاء المغرضون، وتنكشف أكاذيبهم، فيكون ذلك خيرًا وفتحًا للإسلام وسبيلاً لنشر الدعوة، والبعد والتبرؤ من كل فعل يسيء إلى الإسلام، ويجعلنا نتحول من متهمين إلى أصحاب حق!!

وهذه الرسومات التي نُشرت على الصفحات السوداء، هي قطعًا لا تمثل شخص رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل هي صورة من صور سوداء أملاها عليهم خيالهم الفاسد المريض الذي يسعى للنيل من الإسلام والمسلمين، ورسولنا الحبيب الأمين صلى الله عليه وسلم، لكن عبثًا يحاولون، وعلى أعقابهم سوف يُردون!!

الإرهاب ليس له وطن ولا دين

عندما وقعت حادثة الاعتداء على الجريدة الفرنسية مؤخرًا، قامت قيامة الغرب والعالم كله، ضد ما أسموه بالإرهاب الإسلامي!! رغم اعتراف البعض من قادتهم، بأن الإرهاب ليس له أرض ولا دين، وأن أي تصرف من أفراد عابثين ممن ينسبون أنفسهم إلى الإسلام، فالإسلام منهم بريء، ويجرِّم فعلهم، ويُحرم الاعتداء على النفس البشرية المعصومة أيًّا كان دينها، وقد احتشد الملايين من الفرنسيين، وغيرهم، يتقدمهم قادة أوروبا، في مسيرة هي الأضخم في تاريخ فرنسا، منددين بما يحدث، ومع ذلك رُفعت فيها لافتات وشعارات مسيئة للإسلام والمسلمين، وأعادت الجريدة الخبيثة نشر رسوم أخرى مسيئة لسيد البشرية صلى الله عليه وسلم!!

وتغاضى أصحاب المسيرة عن الإساءة الجديدة الملهبة لمشاعر مليار ونصف المليار مسلم، ومع أن التحقيقات ما تزال جارية ولم يُعلن شيء عن تفاصيلها، إلاَّ أن التُهم- المعدة مسبقًا- قد ألصقت على الفور بالإسلام والمسلمين، وهو دليلٌ على تربص الغرب بالمسلمين وكراهيته لهم، ومحاولة إلصاق كل جريمة أو نقيصة بهم وبدينهم، ورسولهم صلى الله عليه وسلم.

ولنا أن نتساءل: لماذا الكيل بمكيالين؟ ولماذا تزدوج المعايير عندهم في قضايا الارهاب الذي صنعته أيديهم؟ فكم من شعوب تم إبادتها! وارتُكبت ضدها المذابح، وها هي فرنسا تتباكى وتجيِّش الجيوش لمقتل اثني عشر فردًا بينهم من هو مسلمٌ وقف يدافع لآخر لحظة عن القتلى من «شارل إبيدو».

وفرنسا نفسها قتلت من المسلمين في الجزائر ما يزيد على المليون مسلم، دون أن يصدر عنها اعتذار حتى الآن، ودموع التماسيح التي يذرفها الغرب والأمريكان، وأحد قادة المسيرة الباريسية المدافع عن الإرهاب، الإرهابي الكبير «نتنياهو» الذي لُطخت يداه بدماء مئات الآلاف من المسلمين يتقدم إلى الصف الأول من المسيرة، مُلوحًا للجماهير المحتشدة، وكأنه قائد ملهم يُكرَّم وسط المكرمين، فأين كانت دموع الغرب التي ذُرفت على ضحايا «شارل إبيدو» عندما أبيد مئات الآلاف من المسلمين في البوسنة والهرسك، وفلسطين، والعراق، وسوريا، ومسلمي رواندا،

وإفريقيا الوسطى، وأفغانستان، والشيشان، وبورما، وتركستان الشرقية بالصين، وفرنسا نفسها التي رفضت إلغاء العدد المسيء لتلك الصحيفة؛ متعللة بحرية الرأي، هي التي حاكمت روجيه جارودي لأنه شكك في أعداد الضحايا- يقصدون ضحايا الهولوكست- فهل عدد ضحايا المحرقة النازية مقدسٌ أكثر من قدسية الأنبياء والأديان؟! إنها ازدواجية المعايير والكيل بمكيالين!!

التمادي في العدوان والباطل المميت

وإذا كانت الصحيفة الفرنسية «شارلي إبيدو» قد أعادت نشر سمومها في أول أعدادها بعد الهجوم الذي أودى بحياة عدد من صحفييها، متضمنًا رسمًا كاركاتوريًا جديدًا على غلافها للنبي محمد صلى الله عليه وسلم، وتظهر صورة غلاف الصحيفة التي تعرضت من قبل لانتقادات من المسلمين لنشرها رسومًا مسيئة للنبي محمد، عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، في صورة رجُل مُعمم يُقصد به أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو يبكي، وتحته كلمات تقول بالفرنسية: «كل شيء قد غفر»، بينما يمسك بلافتة مدون عليها «أنا شارلي» في إشارة إلى عبارة باتت واضحة ورمزًا يعتبرونه للتضامن مع الصحيفة ضد الهجوم الذي تعرضت له.

وحسب صحيفة «ليبراسيون» التي تستضيف المقر المؤقت لـ «لشارلي إبيدو» فإن العدد الذي أصدرته الصحيفة ويحمل الرقم (١١٧٨) ويتكون من ٨ صفحات، ويحمل اسم «عدد الأحياء»، وقد أصدرت الصحيفة منه ثلاثة ملايين نسخة، مقابل ستين ألفًا في المعتاد، على أن يُباع في ٢٥ بلدًا، مترجمًا إلى ست عشرة لغة مختلفة .

وتشير الإحصائيات غير الرسمية إلى أن المسلمين في فرنسا يقدر عددهم بسبعة ملايين مسلم، وقد دعت أكبر منظمتين إسلاميتين بفرنسا إلى عدم صدور هذا العدد؛ لأنه سيستفز مشاعر المسلمين بإعادة نشر تلك الرسوم، وذلك قبل صدور هذا العدد بيوم واحد، ولكننا ومع صدور العدد الذي أرادوا به استفزاز مشاعر المسلمين، لا بد أن نصبر برغم الإيلام على التصرفات العنصرية غير الأخلاقية، ومع أن الإساءة لدين الله عز وجل، ولرسوله صلى الله عليه وسلم، أمر لا يمكن السكوت عليه مع أهمية إدراك القواعد الفقهية التي تنظم الرد على تلك الإساءات، فالخطأ لا يُعالج بخطأ، والمفسدة لا تُدفع بمفسدة أشد، وإن صحيفة «شارلي ايبدو» قد أسهمت بفعلتها الشنعاء في خلق موجة جديدة من الكراهية داخل المجتمع الفرنسي والغربي بشكل عام، وإن ما تقوم به تلك الصحيفة الماجنة لا يخدم التعايش وحوار الحضارات الذي يسعى المسلمون إليه، مما يُعدُّ تطورًا خطيرًا مناهضًا للقيم الإنسانية، والحريات والتنوع الثقافي، والتسامح، واحترام حقوق الإنسان!!

ويجب أن تكون رسالتنا للغرب واضحة تمام الوضوح، بأن حرية التعبير لا تعني الإساءة لمعتقدات الآخرين، وأن المنظمات التكفيرية المتطرفة قد نشأت في مراتع الظلم والطغيان والطائفية التي نتجت عن الغزو والاحتلال الأمريكي للعراق، ثم تسليمه لإيران، وما تبع ذلك من السياسات الطائفية، وقبل كل ذلك يجب أن يعلموا أن وجود إسرائيل واحتلالها للأراضي الفلسطينية والعربية وعملياتها الارهابية ل لابادة شعب فلسطين بصفة مستمرة لهي السبب الرئيس أيضًا في تصاعد الغضب والتطرف في المنطقة، والذي إن لم يتم معالجة أسبابه الحقيقية لن يظل محصورًا في نطاق منطقتنا، وانما سيرتد لهذه الدول الكبرى في عقر دارها، وانه ما لم يتحقق سلام واستقرار بلداننا، لن ينعم الغرب بالسلام، وهو ما حدث في ١١ سبتمبر، واعتداءات باريس، وما قد يتكرر مجددًا.

اليمين المتطرف في الغرب.. أكثر إرهابًا من الإرهابيين!!

لم يكن مستغربًا ما حدث في فرنسا من اعتداء وحشي على مقر صحيفة «تشارلي ابيدو» المثيرة للجدل؛ إذ دأبت الصحيفة

الفرنسية بشكل ملحوظ على إثارة السخط العام لدى المسلمين؛ بنشر الكثير من الرسوم المسيئة للنبي محمد صلى الله عليه وسلم، خاصة مع استمرار حالة الاستنفار الغربي في أوربا والعالم ضد كل ما يمُت بصلة للإسلام.

ويقود اليمين المتطرف في أوروبا حملةً شعواء للقضاء على المسلمين، والأجانب منهم بشكل خاص، بالتزامن مع تظاهرات «بيجيدا» في ألمانيا والتي تنادي بطرد كل الأجانب من ألمانيا وخاصة المسلمين، وحرق نسخ من القرآن الكريم، ونشر رسوم مسيئة للنبي صلى الله عليه وسلم، وليس بعيدًا عنا الاعتداء الوحشي على المواطنة المصرية د. مروة الشربيني، وقتلها داخل إحدى المحاكم الألمانية، وناهيك عن الاعتداءات المتكررة على المساجد بالسويد، وغيرها من الدول الأوروبية، وتكرر أيضا حوادث حرق المدارس الإسلامية وتدنيس قبور المسلمين، وغير ذلك الكثير.

ولا ننسى في هذا الإطار أحداث ١١ سبتمبر الدموية، وما أعقبها من حروب أعلن إبَانها بوش الابن بأنها حرب صليبية ضد ما يسمونه بالإرهاب، وما ترتب على تلك الأحداث من تغيير للخريطة الدولية، وتدمير كامل للعراق وأفغانستان، وحاليًا سوريا، والسودان، ولبنان، وكل دول المنطقة بلا استثناء، فالعنف لا يُقابَل إلا بالعنف!!

إن الصحيفة الفرنسية لم تكن الوحيدة التي اتُهِمَت بالإساءة لشخص النبي الكريم صلى الله عليه وسلم، فمعظم الصحف الأوروبية المعروفة تعمدت نشر أشهر الرسوم المسيئة للنبي صلى الله عليه وسلم، والتي نشرتها صحيفة «بولاندس بوستن»، الدانمركية عام ٢٠٠٥م.

ولا يفوتنا ربط ما يحدث من تطورات، وتوترات في القارة الأوروبية العجوز بسبب نزوح المسلمين من سوريا والعراق وغيرها من مناطق التوتر بالشرق الأوسط، وقد تظاهر الألمان تظاهرات كبيرة تطالب بطرد كل اللاجئين الأجانب وخاصة المسلمين من ألمانيا. وقال رئيس البرلمان الألماني السابق «فولفجانج تيوز» في حديثه مع راديو «وتيشلاند فونك»: إن ألمانيا استقبلت منذ مطلع العام ١٨٠ ألف لاجئ بزيادة قدرها ٥٧٪ عن الفترة ذاتها من عام ٢٠١٣م، نتج عن هذا ما يقدره جهاز الأمن الداخلي الألماني من أن عدد المتطرفين اليمينيين في البلاد وصل إلى نحو ٢٢ ألفًا أكثر من ٢٥٪ منهم من النازيين الجدد.

كما بلغ عدد الجرائم ضد الأجانب في ولاية ساكسونيا بشرق ألمانيا ١٧٩ حالة عنف ضد الأجانب مقارنة بـ ١٥٢ العام الماضي.

وقد تعمد عدد من الشخصيات الدينية من غير المسلمين حرق نسخ من القرآن، وأشهرهم القس تيري جونز بولاية فلوريدا الأمريكية في ذكرى ١١ سبتمبر، وما حدث من ردود أفعال ساخطة وعنيفة تجاه هذا العمل الاستفزازي لعموم المسلمين!!

كما أن للمذيع الأمريكي «نيل يورتز» الشهير دورًا في هذا الحمق، وتأجيج تلك الأحداث بعد أن شبَّه المسلمين بـ «الصراصير» يصومون نهار رمضان ويأكلون في الليل!! كما وصف الإسلام بأنه فيروس مميت ينتشر في جميع أنحاء أوربا والعالم الغربي، مضيفًا: سوف ننتظر طويلاً جدًا حتى تطور لقاحًا لنكافحه به..

وقد صرحت المستشارة الألمانية «ميركل» عقب الهجوم على الصحيفة الفرنسية أنه يجب استخدام كل الوسائل المتاحة لدينا لمحاربة العنف وعدم التسامح!!، مؤكدة في ذات الوقت أن الإسلام جزء أساس من المجتمع الحديث في ألمانيا، ومن المعروف أن ألمانيا يعيش بها أكثر من أربعة ملايين مسلم معظمهم من أصلٍ تركي، كما أكدت المستشارة الألمانية أنه لا مكانَ في ألمانيا لمن يدعو إلى عداء المسلمين، ويؤجج مشاعرهم.

وأخيرًا وليس آخرًا؛ فإننا نؤكد على أن ديننا الحنيف يُحثنا على نبذ تلك الأفعال الإجرامية، وأن يتعايش المسلمون في تلك الدول مظهرين سماحة الإسلام مع الآخرين، فالتاريخ الإسلامي يذكر بوضوح كيف كان يعيش المسلمون مع أصحاب الأديان الأخرى جنباً إلى جنب، واضعين نصب أعينهم قول الله عز وجل: «لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ» (الكافرون:٦)، فاللهم احفظ الإسلام والمسلمين، واهد العصاة والمذنبين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

باب التفسير

تفسير سورة الشورى

الحلقة الثامنة والأخيرة

إعداد/ د. عبد العظيم بدوي

قال الله تعالى: « وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن وَلِيٍّ مِّن بَعْدِهِ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ (٤٤) وَتَرَاهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَاشِعِينَ مِنَ الذُّلِّ يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ وَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ (٤٥) وَمَا كَانَ لَهُم مِّنْ أَوْلِيَاءَ يَنصُرُونَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن سَبِيلٍ (٤٦) اسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَا لَكُم مِّن مَّلْجَإٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُم مِّن نَّكِيرٍ (٤٧) فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنسَانَ كَفُورٌ (٤٨) لِّلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ (٥٠) ۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ (٥١) وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٥٢) صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ » (الشورى: ٤٤- ٥٣)

إن الهدى هدى الله:

«وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ »:

لما ذكر الله تعالى بعض دلائل التوحيد، ومظاهر العظمة والقدرة، التي من شأنها أن يستدل بها على أنه لا إله إلا هو، ومع ذلك أبى أكثر الناس إلا كفورا، بين سبحانه أن الإيمان «فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ » (الحجرات: ٨)، فهو الذي يهدي من يشاء ممن علم أنه أهل لذلك الفضل،ويضل من يشاء ممن علم أنه ليس لفضله أهلا، «وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن وَلِيٍّ مِّن بَعْدِهِ»، كما قال تعالى: «وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَّأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا (٩٧) ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُم بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا » (الإسراء: ٩٧- ٩٨).

تمني الظالمين الرجوع إلى الدنيا:

ثم أخبر سبحانه أن الضالين الذين عموا عن آيات الله سيعترفون بذنبهم «يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ » (الذاريات: ٤٣)، ويسألون

الله تعالى أن يردهم إلى الدنيا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل، ولن يجابوا، فقال تعالى: «وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ»:

والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ولكل من بلغه، والظالمون هم الكافرون المشركون، «لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ» وأيقنوا بالبوار، كما قال تعالى: «وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا ﴿١٠٠﴾ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا» (الكهف: ١٠١)، وقال تعالى: «وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا» (الكهف: ٥٣)، فتمنوا الرجوع إلى الدنيا وقالوا: «هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ»، وقد صرحوا بالغرض من تمني الرجوع، كما قال تعالى: «وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» (الأنعام: ٢٧).

وقد أعلمنا ربنا سبحانه أن هذا السؤال سيتكرر منهم، وأنهم لن يجابوا:

قال تعالى: «بَلْ بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ» (الأنعام: ٢٨)، ثُمَّ ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى حَالَهُمْ عِنْدَ عَرْضِهِمْ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ: «وَتَرَاهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَاشِعِينَ مِنَ الذُّلِّ»، أَيْ حَالَ كَوْنِهِمْ خَاشِعِينَ حَقِيرِينَ مُهَانِينَ بِسَبَبِ مَا لَحِقَهُمْ مِنَ الذُّلِّ، «يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ»: أَيْ يَبْتَدِئُ نَظَرُهُمْ مِنْ تَحْرِيكٍ لِأَجْفَانِهِمْ ضَعِيفٍ خَفِيٍّ بِمُسَارَقَةٍ، كَمَا تَرَى الَّذِي يَتَيَقَّنُ أَنْ يُقْتَلَ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى السَّيْفِ كَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَفْتَحَ أَجْفَانَهُ عَلَيْهِ وَيَمْلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْهُ، كَمَا يَفْعَلُ فِي نَظَرِهِ إِلَى الْمَحْبُوبَاتِ. (التفسير الكبير(٢٧/ ١٨٣)).

«وَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»:

يَتَرَجَّحُ أَنَّ الْوَاوَ لِلْحَالِ لَا لِلْعَطْفِ، وَالْجُمْلَةُ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ الْغَيْبَةِ فِي تَرَاهُمْ، أَيْ تَرَاهُمْ فِي حَالِ الْفَظَاعَةِ الْمُتَلَبِّسِينَ بِهَا، وَتَرَاهُمْ فِي حَالِ سَمَاعِ الْكَلَامِ الذَّامِّ لَهُمُ الصَّادِرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ الْمَشْهَدِ. وَهَذَا قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذْ كَانُوا يَوْمَئِذٍ مُطْمَئِنِّينَ مِنَ الْأَهْوَالِ شَاكِرِينَ مَا سَبَقَ مِنْ إِيمَانِهِمْ فِي الدُّنْيَا عَارِفِينَ بِرِبْحِ تِجَارَتِهِمْ وَمُقَابِلِينَ بِالضِّدِّ حَالَةَ الَّذِينَ كَانُوا يَسْخَرُونَ بِهِمْ فِي الدُّنْيَا إِذْ كَانُوا سَبَبًا فِي خَسَارَتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَالظَّاهِرُ: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُونَ هَذَا بِمَسْمَعٍ مِنَ الظَّالِمِينَ فَيَزِيدُ الظَّالِمِينَ تَلْهِيبًا لِنَدَامَتِهِمْ وَمَهَانَتِهِمْ وَخِزْيِهِمْ. فَهَذَا الْخَبَرُ مُسْتَعْمَلٌ فِي إِظْهَارِ الْمَسَرَّةِ وَالْبَهْجَةِ بِالسَّلَامَةِ مِمَّا لَحِقَ الظَّالِمِينَ، أَيْ قَالُوهُ تَحَدُّثًا بِالنِّعْمَةِ وَاغْتِبَاطًا بِالسَّلَامَةِ يَقُولُهُ كُلُّ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَوْ يَقُولُهُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ. وَإِنَّمَا جِيءَ بِحَرْفِ إِنَّ مَعَ أَنَّ الْقَائِلَ لَا يَشُكُّ فِي ذَلِكَ، وَالسَّامِعَ لَا يَشُكُّ فِيهِ، لِلِاهْتِمَامِ بِهَذَا الْكَلَامِ، إِذْ قَدْ تَبَيَّنَتْ سَعَادَتُهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَتَوْفِيقُهُمْ فِي الدُّنْيَا، بِمُشَاهَدَةِ ضِدِّ ذَلِكَ فِي مُعَانِدِيهِمْ.

وَالتَّعْرِيفُ فِي الْخَاسِرِينَ تَعْرِيفُ الْجِنْسِ، أَيْ لَا غَيْرُهُمْ. وَالْمَعْنَى: أَنَّهُمُ الْأَكْمَلُونَ فِي الْخُسْرَانِ فَلَا خُسْرَانَ يُشْبِهُ خُسْرَانَهُمْ.

وَجُمْلَةُ «أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ» تَذْيِيلٌ لِلْجُمَلِ الَّتِي قَبْلَهَا مِنْ قَوْلِهِ: «وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ»، لِأَنَّ حَالَةَ كَوْنِهِمْ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ أَعَمُّ مِنْ حَالَةِ تَلَهُّفِهِمْ عَلَى أَنْ يُرَدُّوا إِلَى الدُّنْيَا، وَذُلِّهِمْ وَسَمَاعِهِمُ الذَّمَّ.

وَالْمُقِيمُ: الَّذِي لَا يَرْتَحِلُ. وَوَصْفُ بِهِ الْعَذَابَ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِعَارَةِ، شَبَّهَ الْمُسْتَمِرَّ الدَّائِمَ بِالَّذِي اتَّخَذَ دَارَ إِقَامَةٍ لَا يَبْرَحُهَا. (التحرير والتنوير:٢٥/ ١٢٨).

«وَمَا كَانَ لَهُم مِنْ أَوْلِيَاءَ يَنْصُرُونَهُم مِنْ دُونِ اللَّهِ»:

لقد اتخذوا من دون الله أولياء، كما سبق في أول السورة، وكانوا يرجون شفاعتهم عند الله، كما قال تعالى: «وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ» (يونس: ١٨)، فلما كان يوم القيامة لم يغنوا عنهم من الله شيئا، بل تبرؤوا منهم أحوج ما يكونون إليهم، كما قال تعالى: «وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَاؤُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَاؤُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ فَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ ﴿٢٩﴾ هُنَالِكَ تَبْلُو كُلُّ نَفْسٍ مَا أَسْلَفَتْ وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ» (يونس: ٢٨-٣٠).

ومرة ثانية يؤكد ربنا سبحانه أن من أضله الله فما له من هاد، فيقول: «وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ»، أي فما له من سبيل إلى الهداية وقد أضله الله عنها، وما له من سبيل إلى الجنة وقد أضله الله عنها، وقال تعالى: «احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ» (الصافات: ٢٢-٢٣).

الحث على المبادرة بالاستجابة لله وللرسول:

ولما ذكر الله تعالى حال الظالمين ومآلهم يوم القيامة، وأنهم سيندمون على ما فرطوا في جنب الله، ويسألونه الرجعة إلى الدنيا ليتداركوا ما فات، وأنه لن يجيبهم إلى ما سألوا، حث سبحانه العباد على اغتنام الفرصة، والمبادرة بالاستجابة لما يدعوهم إليه ربهم، فقال سبحانه:

«اسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِنْ مَلْجَإٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَكِيرٍ»:

والاستجابة تتحقق بالإيمان، واتباع النبي صلى الله عليه وسلم، بحيث يفعل العبد ما به الله أمر، ويترك ما نهى عنه وزجر. واليوم الذي لا مرد له من الله يمكن أن يراد به يوم الوفاة، فإن الله تعالى قال: «قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ» (الجمعة: ٨)، وقال تعالى: «كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ (٢٦) وَقِيلَ مَنْ ۜ رَاقٍ (٢٧) وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ (٢٨) وَالْتَفَّتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ» (القيامة: ٢٦- ٢٩).

ويمكن أن يراد باليوم الذي لا مرد له من الله يوم القيامة، فقد قال تعالى: «فَإِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ (٧) وَخَسَفَ الْقَمَرُ (٨) وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ (٩) يَقُولُ الْإِنسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفَرُّ (١٠) كَلَّا لَا وَزَرَ (١١) إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ» (القيامة: ٧- ١٢).

وقوله تعالى: «مَا لَكُم مِّن مَّلْجَإٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُم مِّن نَّكِيرٍ» يعني ليس لكم ملجأ تلجئون إليه، ولا تستطيعون إنكار أعمالكم، لأنها مسجلة عليكم، كما قال تعالى: «وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ (٥٢) وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌ» (القمر: ٥٢- ٥٣)، وقال تعالى: «وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ۚ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا» (الكهف: ٤٩).

فالعاقل من اغتنم حياته، واجتهد فيما ينفعه بعد مماته، ومن غرته الحياة الدنيا، وغره بالله الغرور، فلا يضر إلا نفسه، ولذلك قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: «فَإِنْ أَعْرَضُوا» عنك، ولم يستجيبوا لك، «فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا» تحفظ أعمالهم، ولا رقيبا تراقبهم، «إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ» وقد بلغت، ونصحت، «فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ» (الزخرف: ٨٢).

حال الإنسان في السراء والضراء:

ثم ذكر الله تعالى حال الإنسان في السراء والضراء، فقال: «وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا» وهذا الفرح فطرة في الإنسان، لا يذم عليه مطلقا، وإنما يذم على الفرح حين يكون معه الأشر والبطر، والكفر والجحود، الذي يجحد به فضل الله، ولا يشكره على ما آتاه، كما كان من قارون، «إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ (٧٦) وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (٧٧) قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِي» (القصص: ٧٦- ٧٨).

«وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنسَانَ كَفُورٌ» لكل النعم التي عاشها وما زال يعيشها، وكأنه لم ينل من الله رحمة قط، ولا حصل له من الله خير قط، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حق النساء:

(لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ) (متفق عليه: البخاري ٥١٩٧/٢٩٨/٩، ومسلم ٩٠٧/٦٢٦/٢).

لكن المؤمن بخلاف هذا، والحمد لله، المؤمن إن أصابته سراء شكر، وإن أصابته ضراء صبر، كما قال صلى الله عليه وسلم، ولذلك استثنى الله المؤمنين مما وصف به الكافرين، فقال تعالى: «وَلَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَئُوسٌ كَفُورٌ (٩) وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ نَعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي ۚ إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ (١٠) إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ» (هود: ٩- ١١).

المالك هو الله:

«لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»: هذه حقيقة أكثر ربنا سبحانه من تقريرها في القرآن الكريم، فالملك كله لله وحده، لا شريك له، وهو سبحانه يتصرف في ملكه كيف يشاء، يحيي ويميت، ويعطي ويمنع، ويعز ويذل، ويرفع ويضع، لا راد لقضائه، ولا معقب لحكمه، ولا معطي لما منع، ولا مانع لما أعطى، كما قال تعالى: «قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٦) تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» (آل عمران: ٢٦- ٢٧).

ومن تصرفه سبحانه في ملكه تصرفه في جنس المواليد، كما قال: «يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا»، فأرزاق الناس في الأولاد مختلفة، فمنهم من تكونوا ذريته كلها إناثا، ومنهم من تكونوا ذريته كلها ذكورا، ومنهم من تكونوا ذريته ذكورا وإناثا، ومنهم من يكون عقيما لا يلد، وله سبحانه في ذلك الحكمة البالغة.

قال العلماء: وقد كانت هذه الأصناف الأربعة في الأنبياء، فمنهم من كانت ذريته كلها إناثا، وهو لوط عليه السلام، ومنهم من كانت ذريته كلها ذكورا، وهو إبراهيم عليه السلام، ومنهم من رزق الذكور والإناث، وهو محمد صلى الله عليه وسلم، ومنهم من كان عقيما لا ولد له، وهو يحيى عليه السلام، حتى يكونوا جميعا أسوة لغيرهم، فيرضى كل إنسان بقسمة الله، كما رضي أولئك الرسل بما أعطاهم الله.

ثم يختم الله تعالى الآية بما يثلج صدور الجميع، ويرضيهم بما قسم الله، ويفتح باب الأمل أمام كل من

يرجو نوال ما حُرمه، فيقول تعالى: «إنَّهُ عليمٌ قديرٌ»، فهو سبحانه عليم بمصلحة عباده، وهم لا يعلمون، فالخير كل الخير أن يسلموا أمورهم لله، وأن يرضوا بما قسم الله، وهو سبحانه على كل شيء قدير، فقد يعطي من منع، فلا يأس ولا قنوط، فقد رزق الله تعالى إبراهيم عليه السلام بعد عمر طويل، وقد تعجب من تبشير الملائكة له بالولد، «قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰ أَن مَّسَّنِيَ الْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ (٥٤) قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُن مِّنَ الْقَانِطِينَ (٥٥) قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ» (الحجر: ٥٤- ٥٦)، وكذلك تعجبت امرأته من البشارة، «قَالَتْ يَا وَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِي شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ (٧٢) قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ۖ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ۚ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ» (هود: ٧٢- ٧٣).

أنواع الوحي:

«وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ»:

قال السعدي-رحمه الله-:

لما قال المكذبون لرسل الله، الكافرون بالله: «لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ» (البقرة: ١١٨) من كبرهم وتجبرهم، رد الله عليهم بهذه الآية الكريمة، وأن تكليمه تعالى لا يكون إلا لخواص خلقه، للأنبياء والمرسلين، وصفوته من العالمين، وأنه يكون على أحد هذه الأوجه: أن يلقي الوحي في قلب الرسول، من غير إرسال ملك، ولا مخاطبة منه شفاها.

«أَوْ» يكلمه منه شفاها، لكن «من وراء حجاب» كما حصل لموسى ابن عمران عليه السلام، كليم الرحمن.

«أَوْ» يكلمه الله بواسطة الرسول الملكي، فـ «يُرْسِلَ رَسُولًا» كجبريل أو غيره من الملائكة.

«فَيُوحيَ بإذْنه» أي: بإذن ربه، لا بمجرد هواه.

«إنَّهُ» تعالى «عَلِيٌّ» الذات، عليُّ الأوصاف، عظيمها، عليُّ الأفعال، قد قهر كل شيء، ودانت له المخلوقات، «حكيمٌ» في وضعه كل شيء في موضعه، من المخلوقات والشرائع. (تيسير الكريم الرحمن (٦/ ٦٣٠).

أسماء الوحي:

«كَذَٰلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» (الشورى: ٣)، وسمى الله تعالى الوحي روحا لأنه يحيي القلوب، كما تحيى الأبدان بالروح، فمن اتبع الوحي فهو حي القلب، ومن أعرض عنه فهو ميت القلب.

وقوله تعالى: «وَمَا كُنتَ تَرْجُو أَن يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ» (القصص: ٨٦).

فالله تعالى يمتن على نبيه صلى الله عليه وسلم بما علمه من الكتاب والحكمة، كما قال تعالى: «وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا» (النساء: ١١٣).

«وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا»

فالقرآن نور وهدى، كما قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا» (النساء: ١٧٤)، وقال تعالى: «قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ» (المائدة: ١٥- ١٦).

أنواع الهداية:

«وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٥٢) صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ»:

هذه الهداية هي هداية الدلالة والبيان والإرشاد، وهي التي تحصل بالدعوة، ولذا قال تعالى: «وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ» (المؤمنون: ٧٣).

أما الهداية المضافة إلى الله تعالى في قوله: «نَهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا» فهي هداية التوفيق، وهي بيد الله تعالى وحده، ولذلك قال تعالى: «لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ» (البقرة: ٢٧٢)، وقال تعالى: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ» (القصص: ٥٦).

فالهداية المثبتة له صلى الله عليه وسلم هي هداية الدعوة، والمنفية هي هداية التوفيق، لكن الثانية متوقفة على الأولى، فعلى من يريد النجاة أن يتبع هدي رسول الله حتى يهديه الله، فإن الله تعالى قال: «وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ» (محمد: ١٧).

حسن الختام:

وقوله تعالى: «أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ» تذييل وتنهية للسورة، بختام ما احتوت عليه، من المجادلة والاحتجاج، بكلام قاطع جامع، منذر بوعيد للمعرضين فاجع، ومبشر بالوعد لكل خاشع. وافتتحت الجملة بحرف التنبيه لاسترعاء أسماع الناس. وتقديم المجرور لإفادة الاختصاص، أي إلى الله لا إلى غيره.

والمصير: الرجوع والانتهاء، واستعير هنا لظهور الحقائق كما هي يوم القيامة فيذهب تلبيس الملبسين، ويهن جبروت المتجبرين، ويقر بالحق من كان فيه من المعاندين، وهذا كقوله تعالى: «وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ» (لقمان: ٢٢)، وقوله: «وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ» (هود: ١٢٣).

والأمور: الشؤون والأحوال والحقائق وكل موجود من الذوات والمعاني.

وفي تنهية السورة بهذه الآية محسن حسن الختام. (التحرير والتنوير: ٢٥/ ١٥٦).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



التمويل بالتورق

إعداد/ د. علي السالوس

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه، وبعد:

تكلمنا في العدد الماضي عن حقيقة التمويل بالتورق بين البنك وبين الأفراد، وأن البنك في الحقيقة هو الذي يقوم بالدور كاملا دون وجود سلعة يتسلمها المتورق عن طريق القبض الفعلي الحكمي، وأن هذا البنك بهذه الطريقة لا يختلف عن غيره من البنوك حتى وإن سمى نفسه إسلامي.

أدلة المجيزين ومناقشتها

يستند المجيزون للتورق على مجموعة من الأدلة، أحاول هنا أن أذكرها، ثم أناقشها.

وأهم هذه الأدلة هي ما يأتي:

١) من القرآن الكريم: قوله تعالى: « وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ »(البقرة: ٢٧٥)، والتورق بيع.

٢) من السنة المطهرة: حديث تمر خيبر؛ حيث استعمل الرسول صلى الله عليه وسلم رجلا، فجاءه بتمر جنيب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكل تمر خيبر هكذا؟ قال: لا والله يا رسول الله، إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تَفْعَلْ بِعْ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا» (صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب: إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه).

قالوا: نتيجة العملية التي اقترحها رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس نتيجة شراء الصاع بالصاعين، ولكن أجازه لكون هذه النتيجة حدثت بعقدين، مستقلين مشروعين لا علاقة لواحد منهما بالآخر، فتبين أن كون مجرد النتيجة النهائية مثل ما ينتج من عقد الربا لا يحرم العملية، ما دامت النتيجة حصلت بعقود حقيقية مشروعة.

وقال بعضهم: والظاهر أن مشتري الصاعين بالدراهم غير بائع الصاع من الجنيب.

وقال آخرون: إن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفصل بين أن يشتري من المشتري أو من غيره؛ فالحديث يدل على جواز العينة وليس التورق فقط، وهو دليل صريح على الجواز.

٣) من الأدلة العقلية: الأصل في المعاملات الإباحة.

مناقشة الأدلة:

الدليل الأول: لا شك أن الأصل في البيع الحل، والآية الكريمة منطوقها يشير إلى هذا، وليس هذا محل نزاع، ولكن أيستدل بالآية الكريمة على حل جميع البيوع؟ أيجوز بيع الخمر، والخنزير، وحبل الحبلة، وبيع وسلف، وغير ذلك من البيوع المنهي عنها لأسباب عقدية أو غير عقدية؟

فالكلام هنا عن بيع منهي عنه، لأنه حيلة ربوية كما بين الأئمة الأعلام، وكما جاء في الحديث الشريف الذي ذكر من قبل: «إذا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ».

وحديث: «إذا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ» رواه أحمد في أكثر من موضع، وبين أحمد شاكر صحته، (راجع المسند بتحقيقه: ٢٧/٧- حديث ٤٨٢٥)، وقال صاحب الفتح الرباني في تخريج حديث المسند: سنده جيد، ورواه أبو داود وابن ماجه والبيهقي بلفظ آخر، والمعنى واحد. ورواه أيضا الإمام أحمد بلفظ آخر من طريق عطاء بن أبي رباح، وصححه ابن القطان.

وللحديث طرق وشواهد كثيرة تعضده. (الفتح الرباني: ٤٤/١٥).

ورواه أبو داود في كتاب الإجارة: باب في النهي عن العينة، وبين الألباني صحته، كما بين صحته في سلسلة الأحاديث الصحيحة (رقم: ٢٩٥٦، ٣٤٦٢).

وذكر ابن أبي شيبة عدة آثار موقوفة تحت باب من كره العينة. (المصنف: ٤٧/٦-٤٨، كتاب البيوع والأقضية).

وقال الزيلعي: في تحريم العينة أحاديث، وذكر هذا الحديث برواية أبي داود، ثم قال: ورواه أحمد، وأبو يعلى الموصلي، والبزار في مسانيدهم. وذكر عن ابن القطان قوله: رواه الإمام أحمد في كتاب الزهد، وذكر الحديث بسنده، وذكر هذا الحديث بسنده، ثم قال: وهذا حديث صحيح، ورجاله ثقات. (نصب الراية (١٦/٤: ١٧)).

وذكره البيهقي وقال: روي من وجهين ضعيفين عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر فتعقبه ابن التركماني بقوله:



ذكره ابن القطان من وجه صحيح عن عطاء عن ابن عمر فقال:....وذكر الحديث. ثم قال بعد ذكر الحديث: ثم صححه -أعني ابن القطان، وقال: هذا الإسناد كل رجاله ثقات. (السنن الكبرى ومعه الجوهر النقي: ٣١٦/٥).

وقال العلامة المناوي بعد شرح الحديث الشريف: وهذا دليل قوي لمن حرم العينة، ولذلك اختاره بعض الشافعية، وقال: أوصانا الشافعي باتباع الدليل إذا صح بخلاف مذهبه. (فيض القدير: ٣١٤/١).

من هذا نرى أن الحديث الشريف صحيح، ولو بلغ الشافعي لما خالف الجمهور، غير أنه ترك لنا القاعدة الذهبية: إذا صح الحديث فهو مذهبي، وهو ما أشار إليه المناوي.

وبينا من قبل المراد بالعينة في اللغة وعند الأئمة الأعلام، فهي تشمل ما عرف في القرن الثامن الهجري باسم التورق في الاصطلاح الفقهي، ولم يكن معروفا قبل ذاك القرن، فضلا عن عصر التشريع ونزول الوحي.

وهذا يعني أن الجمع بين الآية الكريمة والحديث الشريف يخرج كل معاني العينة من البيع الحلال إلا ما دل الدليل على حله كالبيع الآجل بضوابطه الشرعية.

فالقول بحل التورق يتعارض مع الأصل الذي يؤخذ من الحديث الشريف، ويفتقر إلى دليل يخرجه عن هذا الأصل. إذن لا يجوز الاستدلال بالآية الكريمة على حل التورق.

الدليل الثاني: من المعلوم أن السلعة في التورق غير مقصودة ألبتة، وإنما دخلت لتحليل أخذ نقود عاجلة بنقود آجلة أكثر.

ولا يتصور أن الرسول صلى الله عليه وسلم يأمر بالحيل، ويعلم أمته الحيل ببيع غير مقصود.

قال الشاطبي: قوله عليه الصلاة والسلام: «بِعْ الْجَمْعَ بالدَّراهِم ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّراهِم جَنِيبًا» فالقصد ببيع الجمع بالدراهم، التوسل إلى حصول الجنيب بالجمع، لكن على وجه مباح، ولا فرق في القصد بين حصول ذلك مع عاقد واحد وعاقدين، إذ لم يفصل النبي عليه الصلاة والسلام.

وقول القائل إن هذا مبني على قاعدة القول بالذرائع غير مفيد هنا، فإن الذرائع على ثلاثة أقسام: منها ما يسد باتفاق؛ كسب الأصنام مع العلم بأنه مؤد إلى سب الله تعالى، وكسب أبوي الرجل إذا كان مؤديًا إلى سبّ أبوي السابّ، فإنه عد في الحديث سبًا من الساب لأبوي نفسه، وحفر الآبار في طرق المسلمين مع العلم بوقوعهم فيها، وإلقاء السم في الأطعمة والأشربة التي يعلم تناول المسلمين لها.

ومنها ما لا يُسدّ باتفاق؛ كما إذا أحب الإنسان أن يشتري بطعامه أفضل منه أو أدنى من جنسه، فيتحيل ببيع متاعه ليتوصل بالثمن إلى مقصوده، بل كسائر التجارات، فإن مقصودها الذي أبيحت له إنما يرجع إلى التحيل في بذل دراهم في السلعة ليأخذ أكثر منها. ومنها ما هو مختلف فيه. (الموافقات: ٣٩٠/٢).

وأفاض ابن القيم في الرد على هذه الشبهة في أكثر من عشر صفحات، وكلها في لب الموضوع، ولكن قيود البحث لا تسمح بهذا، فننقل هنا شيئا قليلا مما ذكره.

قال رحمه الله: الأمر المطلق بالبيع إنما يقتضي البيع الصحيح، ومن سلم لكم أن هذه الصورة التي تواطأ فيها البائع والمشتري على الربا، وجعل السلعة الدخيلة محللا له غير مقصودة البيع -بيع صحيح؟

وفي بيان فساد حمل الحديث على صورة الحيلة: ومما يوضح فساد حمل الحديث على صورة الحيلة، وأن كلام الرسول ومنصبه العالي منزه عن ذلك، أن المقصود الذي شرع الله تعالى له البيع وأحله لأجله هو أن يحصل ملك الثمن للبائع ويحصل ملك المبيع للمشتري؛ فيكون كل منهما قد حصل له مقصوده بالبيع، هذا ينتفع بالثمن وهذا بالسلعة، وهذا إنما يكون إذا قصد المشتري نفس السلعة للانتفاع بها أو التجارة فيها وقصد البائع نفس الثمن، ولهذا يحتاط كل واحد منهما فيما يصير إليه من العوض؛ هذا في وزن الثمن ونقده ورواجه، وهذا في سلامة السلعة من العيب وأنها تساوي الثمن الذي بذله فيها، فإذا كان مقصود كل منهما ذلك فقد قصدا بالسبب ما شرعه الله له، وأتى بالسبب حقيقة وحكما، وسواء حصل مقصوده بعقد أو توقف على عقود مثل أن يكون بيده سلعة وهو يريد أن يبتاع سلعة أخرى لا تباع سلعته (بها) لمانع شرعي أو عرفي أو غيرهما فيبيع سلعته ليملك ثمنها، وهذا بيع مقصود وعوضه مقصود، ثم يبتاع بالثمن سلعة أخرى. وهذه قصة بلال في تمر خيبر سواء، فإنه إذا باع الجمع بالدراهم فقد أراد بالبيع ملك الثمن،



وهذا مقصود مشروع، ثم إذا ابتاع بالدراهم جنيبا فقد عقد عقدا مقصودًا مشروعًا؛ فلما كان بائعا قصد تملك الثمن حقيقة، ولما كان مبتاعا قصد تملك السلعة حقيقة، فإن ابتاع بالثمن من غير المشتري منه فهذا لا محذور فيه؛ إذ كل من العقدين مقصود مشروع، ولهذا يستوفيان حكم العقد الأول من النقد والقبض وغيرهما.

وأما إذا ابتاع بالثمن من مبتاعه من جنس ما باعه فهذا يخشى منه أن لا يكون العقد الأول مقصودا لهما، بل قصدهما بيع السلعة الأولى بالثانية فيكون ربا بعينه، ويظهر هذا القصد بأنهما يتفقان على صاع بصاعين أولا ثم يتوصلان إلى ذلك ببيع الصاع بدرهم ويشتري به صاعين، ولا يبالي البائع بنقد ذلك الثمن ولا بقبضه، ولا بعيب فيه، ولا بعدم رواجه، ولا يحتاط لنفسه فيه احتياط من قصده تملك الثمن؛ إذ قد علم هو والآخر أن الثمن بعينه خارج منه عائد إليه، فنقده وقبضه والاحتياط فيه يكون عبثا، وتأمل حال باعة الحلي عينة.

كيف يخرج كل حلقة من غير جنسه أو قطعة ما ويبيعك إياها بذلك الثمن ثم يبتاعها منك؟ فكيف لا تسأل عن قيمتها ولا عن وزنها ولا مساواتها للثمن؟ بل قد تساوي أضعافه وقد تساوي بعضه؛ إذ ليست هي القصد، وإنما القصد أمر وراءها وجعلت هي محللا لذلك المقصود، وإذا عرف هذا فهو إنما عقد معه العقد الأول ليعيد إليه الثمن بعينه ويأخذ العوض الآخر، وهذا تواطؤ منهما حين عقداه على فسخه، والعقد إذا قصد به فسخه لم يكن مقصودا، وإذا لم يكن مقصودا كان وجوده كعدمه، وكان توسطه عبثا. (إعلام الموقعين: ٣/٢٨٨-٢٨٩).

ونلاحظ هنا ما يأتي:

- بيع الصاع بالصاعين مع القبض يعتبر من ربا الفضل، وهو محرم تحريم وسائل حتى لا يؤدي إلى ربا النسيئة المحرم تحريم مقاصد.

ولذلك يجوز في ربا الفضل ما لا يجوز في ربا النسيئة، كما هو معلوم في بيع العرايا مثلا.

- الذي يبيع التمر غير الجيد يبيع ما يستغني عنه، وينظر إلى أكبر ثمن ممكن، فالمبيع مقصود، والثمن مقصود وليس لغوًا ولا محللا.

ثم يبحث البائع عن أفضل تمر بأقل ثمن، لأن التمر سيؤكل، والثمن سيدفعه من ماله.

وهذا تصرف الغني المستغني، وليس المضطر المحتاج، أما المتورق فيأخذ مبلغًا نقدًا، ويثبت في ذمته مبلغ أكبر بلا مقابل سوى الزمن، وهذا هو ربا النسيئة في حقيقته ومقصده، غير أن السلعة غير المقصودة دخلت للتحليل دون الانتفاع، ولذلك لا يعنيه أي شيء يتصل بالسلعة، وإنما ينظر إلى المبلغ الذي يأخذه، ونسبة الفائدة التي يتحملها، ويضمن دفعها زيادة على رأس المال.

الدليل الثالث: الأصل في المعاملات الإباحة لا ينطبق على التورق، الذي يندرج تحت حديث النهي عن بيع العينة كما أشرت من قبل، وجمهور الفقهاء الذين منعوا التورق بينوا أنه حيلة ربوية، وسبق بيان هذا عند ذكر آرائهم، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، فصلا القول في توضيح الجانب الربوي في التورق.

والقول بأن ابن القيم بين أن التورق مخرج مشروع قول عجيب، فالنقول السابقة من كلام ابن القيم وشيخه شيخ الإسلام تنص على أن التورق حيلة ربوية محرمة، فكيف يقول بأنها مخرج شرعي؟!

قال الدكتور القري تحت عنوان: «التورق مخرج مشروع»: قد أفاض ابن القيم رحمه الله في الحديث عن الحيل المباحة والمخارج في أعلام الموقعين، حتى ضرب للمخارج مثلا هو التورق.

ونسب لابن القيم أنه قال: وكذلك الرجل تشتد به الضرورة إلى نفقة ولا يجد من يقرضه، وأنه ذكر من الوسائل لهذا الرجل وسماه مخرجًا: التورق.

ويبدو أن الدكتور القري لم ينتبه إلى سياق الكلام.

فابن القيم تحدث عن التحذير من استحلال محارم الله بالحيل، وأن الأعمال بالنيات، ضرب مثلا بالعينة والتورق، وبين تحريمهما، وذكر في التورق قول شيخه: المعنى الذي لأجله حرم الربا موجود فيها بعينه، مع زيادة الكلفة بشراء السلعة وبيعها، والخسارة فيها؛ فالشريعة لا تحرم الضرر الأدنى وتبيح ما هو أعلى منه. (انظر: أعلام الموقعين: ٣/٢١١ إلى ٢٢٠).

وبعد الحديث عن التورق أفاض في ذكر الأدلة النقلية والعقلية على تحريم الحيل في أكثر من عشرين صفحة.

ثم انتقل للحديث عن أدلة المجوزين للحيل، وأقوال أرباب الحيل، والدكتور نقل ما ذكره ابن القيم من أقوالهم ونسبه له وليس لهم، فقولهم لا بأس بالحيل نقله الدكتور القري على أنه قول ابن القيم، مع أنه بدأ بكلمة قالوا. (انظر: ص٢٤٩).

وحتى قول أرباب الحيل الذي نسبه لابن القيم فيه العينة والتورق، فاكتفى أخي بذكر التورق، فهل العينة أيضا مخرج شرعي؟! لو جاز أن يكون التورق مخرجًا شرعيًا على قولهم لجاز أيضا في العينة.

والمهم أيضا أن ابن القيم بعد أن ذكر أقوال أرباب الحيل أتبعه بذكر جواب المبطلين للحيل عما سبق، أي من أقوال أرباب الحيل. (انظر: ص: ٢٦٢، وما بعدها).

وللحديث بقية إن شاء الله.



علاج السحر بين المشروع والممنوع

إعداد/ د. مرزوق محمد مرزوق



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد:

فقد تكلمنا في الحلقة الماضية عن حديث السحر المشهور، والذي فيه قصة السحر التي حدثت للنبي صلى الله عليه وسلم، وذكرنا أنه لولا الهجمة الشرسة في الفضائيات التي دخلت أغلب البيوت فلبست على الناس دينهم بما ألقته من شبهات حول السنة النبوية لولا هذا ما تكلمنا في مثل هذه الأمور، لكن سبحان الله الحكيم الفعال لما يريد قدر لنا هذا، فاستفدنا فوائد عديدة تدل على أهمية هذا الحديث، الذي طعن فيه المخالفون للسنة، ولعل هذا ما دفع إمامًا كالبخاري أن يذكره في أربعة مواضع من صحيحه.

فانتهينا في تناول الحديث بالشرح والدراسة إلى أن هذا الحديث في أعلى مراتب الصحة، وأن السحر حقيقة ومرض يصيب الإنسان، وأن هذا الحديث من دواعي التوحيد الخالص، فقد أظهر لنا جانبًا بشريا للنبي صلى الله عليه وسلم يعتريه ما يعتري البشر من الأمراض، والتي لا يمكنه كبشر أن يدفعها عن نفسه، فلا يُقدَّس إلا الله سبحانه، وقد علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك، وأكد عليه في مواضع عديدة، منها قوله صلى الله عليه وسلم: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» (رواه البخاري ٣٤٤٥)، وفي ذلك صيانة لجناب التوحيد.

كما أن هذا الحديث أيضا دليل من دلائل النبوة وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم؛ من دلائل النبوة لأنه صلى الله عليه وسلم ومع ما اعتراه في جسده من مرض السحر إلا أن ذلك المرض لم يؤثر على الوحي، بل أدرك وهو في مرضه ما أوحى الله له به من مكان السحر واسم الساحر وكيفية النجاة منه، ودليل على صدق الرسول؛ لأن الرسول لو لم يكن صادقا هو وأصحابه لكان من شأنهم أن أخفوا عنا هذه الواقعة التي في ظاهرها تبدوا عيبًا، وأقول في ظاهرها؛ لأنه ظهر لنا في الحقيقة أنها دليل إعجاز، ثم كان من فوائد هذا الحديث أيضًا أنه عالج لنا مشكلة حياتية تقابلنا كل يوم وهي مشكلة السحر، وكيف يُعالَج من ابتلي به، وهو ما سنتناوله في هذا اللقاء بمشيئة الله.

العلاج المشروع:

علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث (الحديث الذي تناولناه في الحلقة الماضية) جانبا من العلاج الشرعي، ومن ذلك:

١- التوجه الخالص إلى الله بالدعاء: حين قالت أم المؤمنين عائشة (فدعا ثم دعا ثم دعا)، فسأل الله في كربته ولم يسأل غيره ممن لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرا، فقد قال الحق جل وعلا: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ (النمل - الآية ٦٢)، وتكراره للدعاء تعليم لنا أننا لا نعجل في الدعاء، فالله الحكيم أمرنا بالدعاء، وتكفل لنا بما شاء من الإجابة، وعلمنا أن الدعاء لا ينافي الصبر، قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله

(سلك النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة - يعني قصة السحر - مسلكي التفويض وتعاطي الأسباب، ففي أول الأمر فوَّض وسلَّم لأمر ربه، فاحتسب الأجر في صبره على بلائه، ثم لما تمادى ذلك وخشي من تماديه أن يُضعفه عن فنون عبادته جنح إلى التداوي ثم إلى الدعاء، وكل من المقامين غاية في الكمال) (فتح الباري - ١٠ / ٢٢٨).

٢- استخراج السحر: حيث ذهب لمكان السحر واستخرجه، قال ابن القيم - رحمه الله -: (استخراج السحر وتبطيله هو أبلغ علاج كما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه سأل ربه سبحانه وتعالى في ذلك فدله عليه فاستخرجه من البئر) (زاد المعاد - ٣ / ١٠٤).

وهنا نحذر من استخدام الوسائل غير المشروعة في الاستخراج، يقول الألباني رحمه الله معلقا: إن الرسول صلى الله عليه وسلم استخرجه بالوحي، ولم يستخرجه بالسحر والشعوذة، وحاشاه من ذلك...... لكن لا يباح إن كان ذلك بالسحر الذي حرمه الله في كتابه وعلى لسان نبيه، وعده من الموبقات المهلكة؛ لما فيه من الأمور الموغلة في الكفر والشرك..).

وينضاف إلى ما سبق من الكتاب والسنة عن علاج السحر بعد وقوعه الكثير، نذكر منه على سبيل المثال:

٣- قراءة القرآن بنية الشفاء فالقرآن كله شفاء؛ كما قال تعالى: «قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ» (فصلت: ٤٤)، و الاسترقاء بالقرآن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقد ورد عنه الاسترقاء بـ «قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، وقال: لم يتعوذ الناس بمثلهن» رواه مسلم.

وصح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال لمن رقى بالفاتحة «وما يدريك أنها رقية» رواه البخاري.

٤- قيام الليل: لفضله ولما يشتمل عليه من دعاء، خاصة في الثلث الأخير من الليل، كما ثبت من أحاديث النزول الصحيحة التي تؤكد ذلك، لاسيما إن قرأ سورة البقرة؛ لما ثبت لها من فضل في حديث أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اقرءوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطيعها البطلة - أي: السحرة - ») (صحيح الجامع ١١٦٥).

٥- الرقى بوجه عام: ودليلنا ما أخرجه ابن ماجه (٢٠٦٥) من طريق أبي خزامة عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت رقى نسترقيها، ودواء نتداوى به، هل يرد من قدر الله شيئًا؟ قال: «هي من قدر الله تعالى».

ولكن لهذه الرقى شروط:

فقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط:

١- أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته.

٢- وباللسان العربي أو بما يُعرف معناه من غيره.

٣- وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بقدر الله تعالى.

ففي صحيح مسلم من حديث عوف بن مالك قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك». ونتنبه على أن قومًا تمسكوا بهذا العموم، فأجازوا كل رقية جربت منفعتها ولو لم يُعقل معناها، لكن دل حديث عوف السالف ذكره أنه ما كان من الرقى يؤدي إلى الشرك يُمنع، وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك فيمتنع احتياطًا. (أفاده في فتح الباري، (باب الرقى والمعوذات ص١٩٥، م/١٠)).

٦- بعض المطعومات كتمر العجوة:

لما ثبت من حديث عامر بن سعد عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر) وقال غيره: « سبع تمرات») (متفق عليه).

٧- الحجامة: صح عنه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: (الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنهى أمتي عن الكي) (صحيح البخاري:٥٣٥٦)، وقال ابن القيم - رحمه الله - في سياق ذكر طرق علاج السحر: (واستعمال الحجامة في ذلك المكان الذي تضررت أفعاله بالسحر من أنفع المعالجة إذا استُعملت على القانون الذي ينبغي) (زاد المعاد ٤/ ١٢٥ - ١٢٦).

وقد توجد وسائل أخرى من قبيل المباح كالاستفراغ؛ وهو كما قال ابن القيم - رحمه الله -: (الاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السحر،

النُّشْرة بالضم ضَرْب من العلاج، يُعالَج به مَن كان يُظَن أن به مسًّا من الجن، وهي لفظ عام يطلق على ما هو مشروع وما هو غير مشروع من علاج المسحور.

فإن ذلك نافع جدًا) (الطب النبوي - ص ١٢٥ بتصرف)، فهناك وسائل كثيرة، لكننا حاولنا الاقتصار على مبلغ علمنا مما صح فيه الدليل، والحمد لله رب العالمين.

أما عن غير المشروع

فهنا يأتي سؤال مهم: إن كان العلاج بما سبق مشروع، فهل يجوز للمسلم أن يعدو هذه الأسباب إلى غيرها كأن يلجأ إلى ساحر لدفع الضرر أو يلجأ إلى من ليس بساحر لكنه يتجاوز هذه الأسباب المشروعة إلى غيرها من الأسباب حتى وإن قصد بها المصلحة والمنفعة؟

إن الجواب على هذه المسألة يتطلب منا تحقيق مسألة مهمة كنا نظن قديما أن الجواب عليها من المسلّمات لكننا ابتلينا في هذه الأيام بمن يثير علينا دعاوى يخرجها من بطون الكتب بغير تحقيق علمي منصف لا تؤدي من وجهة نظري إلا إلى بلبلة وفتنة للناس في دينهم ونقص في توحيدهم لا سيما مع قلة العلم واندثاره وغياب الضوابط التي توفرت لمن تكلم في هذا الخلاف ممن سبقنا من الأسلاف.

تحقيق المسألة

لقد اشتهرت هذه المسألة بين أهل العلم بالنشرة والنشرة كما قال ابن الأثير: (النشرة- بضم النون- ضرب من الرقية والعلاج، يُعالَج به من كان يظن أن به مسًّا من الجن، سميت نشرة لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء أي يكشف ويزال) (النهاية في غريب الحديث. (٥٤/٥).

إذن فالنُشرة لفظ عام يُطلق على ما هو مشروع، وما هو غير مشروع من علاج المسحور، ويفرّق لنا ابن قيم الجوزية -رحمه الله- بين النوعين في فتاوى إمام المفتين (ص: ٢٠٧) فيقول: «النشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان:

الأول: حل السحر بمثله، والذي هو من عمل الشيطان، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: بالرقية والتعوذات والأدوية المباحة فهذا جائز» انتهى كلام ابن القيم.

والدليل على أن الرقية بالقرآن تسمى نشرة ما جاء في الحديث: «..فنشره بـ (قل أعوذ برب الناس)» أي رقاه. (سنن أبي داود ٣٨٦٨).

والدليل على أن العلاج بما هو غير مشروع يسمى نشرة ما جاء من حديث جابر -رضي الله عنه- (سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن النشرة، فقال: هي من عمل الشيطان) (رواه أبو داود (٣٨٦٨) وصححه الألباني).

وعليه فالنشرة المشروعة هي علاج المسحور بما ورد في السنة مما سبق ذكره أو ضاق المقام عن ذكره، المهم أن ضابطنا هو موافقة السنة، وإن أيّ خروج على السنة بأي نوع من أنواع الانحراف لعلاج المسحور مهما حسنت النوايا أمر محرم، وهو ما يسمى بالنشرة المحرمة، وهو ما عناه النبي صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن النشرة فقال: (هي من عمل الشيطان)، وقال أهل العلم: هذا محمول على ما إذا كانت خارجة عما في كتاب الله وسنة رسوله عليه السلام، وعن المداواة المعروفة. (ينظر: تفسير القرطبي، سورة الإسراء: ٣١٩/١٠).

والنصوص القرآنية تنهى عن طلب السحر واستبداله بالدين؛ وأن السحر كله مضرة، وقد يصل في بعض أحواله إلى الكفر الذي يهلك صاحبه في الدنيا والآخرة كقوله تعالى: «وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ» (البقرة: ١٠٢)، وقوله تعالى: «وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ» (طه: ٦٩) ووجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى نفى الفلاح عن الساحر نفيًا عامًّا حيث توجه وسلك.

- وقوله صلى الله عليه وسلم: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله ما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات» رواه البخاري ومسلم.

وقوله صلى الله عليه وسلم في المسند: (من أتى عرافا أو ساحرًا أو كاهنًا يؤمن بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم) (صححه الألباني وغيره)، وقال: (ليس منا من تطير أو تُطير له، أو تَكهن أو تُكهن له، أو سَحر أو سُحر له). (السلسلة الصحيحة: ٢١٩٥).

و«من» تدل على عموم تحريم إتيان الساحر والاستعانة به

أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بقدر الله تعالى.

وقصد سحره، بأي غاية كانت، وتصديقه بأي شيء قاله دون تخصيص أو استثناء، فهذا هو المفهوم الظاهر للحديث، فيبقى المعنى والحكم كما هو لانتفاء الناسخ أو المخصص أو الإجماع على خلاف العموم فلا أحد يستطيع أن يثبت شيئًا من ذلك. وهكذا الأدلة جميعها، فالناظر إليها يجدها أدلة عامة ليست هي خاصة لمن قصد السحر لإرادة الضرر.

دفع شبهة:

ومع ذلك فقد وجب الرد على شبهة من أجاز الاستعانة بالسحر لدفع الضرر:

أولاً: إن أهم ما يستدل المجيزون به أثر ورد عن قتادة، وجاء معلقا عند البخاري في كتاب الطب - باب هل يستخرج السحر- قال قتادة: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طب (أي سحر) - أو يؤخذ عن امرأته - أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه) (فتح الباري - ١٠ / ٢٣٢).

والسؤال كما هو واضح قتادة يسأل سعيد بن المسيب عن رجل مسحور أو مربوط هل يفك سحره أم لا؟ هل يحاول أن يلجأ إلى طرق مشروعة لفك السحر أم يترك الأمر كما هو لأن هذا قضاء الله فيه؟ وجاءت الإجابة: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم يُنه عنه.

والواضح والمفهوم من السياق أن ما نهي عنه فهو غير نافع للناس، وهو محرم بلا شك؛ لأن الشريعة تدور مع مصالح العباد فأينما وُجدت المصلحة فثم شرع الله، فكيف يستدل بهذا القول على إباحة ما نص الشارع على تحريمه وهو إباحة إتيان السحرة؟ وهل يظن أن سعيد بن المسيب يفتي بجواز قصد الساحر لحل السحر؟! لا شك أن هذا القول منه يُحمل على نوع من النشرة لا يُعلم أنه سحر؛ لأن سؤال قتادة في النشرة عن المسحور، وكان جواب ابن المسيب لا بأس - أي بالنشر- لأنهم يريدون الإصلاح، فأما ما ينفع فلم يُنه عنه. فدل على أنه أراد الرقية الشرعية أو النشرة المباحة الخالية من الشرك؛ لأنها منفعة لا تلحقها مضرة لا دنيوية أو أخروية.

ثانياً: ظن بعض الناس أن الإمام أحمد قد أجاز النشرة عمومًا، والحق أنه أجاز المشروعة منها، فقول الإمام أحمد عندما سُئل: لا أدري ما هذا، صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه، فهذا التعبير مما يُعرف أنه نهي عند الإمام أحمد، وفي تعليق ابن قدامة على كلام ابن المسيب رحمه الله أورده ثم قال رحمه الله: (وأما ما جاء عن الإمام أحمد عندما سئل عمن يطلق السحر عن المسحور، فقال: قد رخص فيه بعض الناس، فهذا محمول على النشرة المشروعة، ومن حمله على النشرة السحرية فقد غلط بدليل أن الإمام أحمد عندما سئل عمن يطلق السحر عن المسحور فقال: قد رخص فيه بعض الناس. فقيل له: إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه؟ فنفض يده، وقال: لا أدري ما هذا؟ قيل له: أفترى أن يؤتى مثل هذا؟ قال: لا أدري ما هذا؟ وهذا صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه، وكيف يجيزه وهو الذي روى الحديث « إنها من عمل الشيطان»، ولكن لما كان لفظ النشرة مشتركا بين الجائزة والممنوعة، ورأوه قد أجاز النشرة ظنوا أنه قد أجاز التي من عمل الشيطان، وحاشاه من ذلك) (المغني: ٨ / ١٥٦، ١٥٧).

إن أي خروج على السنة بأي نوع من أنواع الانحراف لعلاج المسحور مهما حسنت النوايا أمر محرم وهو ما عناه النبي صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن النشرة فقال: (هي من عمل الشيطان)

ولأن الحق لا يُعرف بالرجال، وإنما يُعرف الرجال بالحق، فقد أصَّل ابن القيم لذلك، وحسم الخلاف، فقال - رحمه الله - في تعقيبه على ذلك: (ولو صح عنه أنه أراد بذلك حل السحر بسحر مثله فهو اجتهاد منه لا يُوافَق عليه؛ لمخالفته للنص في تحريم الذهاب إلى الكهان وأضرابهم). (إعلام الموقعين: ٤/٣٩٦).

وهذا التوجيه الذي وجهنا به كلام ابن المسيب ما بينه كلام الحافظ في الفتح (١٠ / ٢٣٣- ٢٣٤)، حيث وجَّه كلام ابن المسيب، بأن معناه أن يُنشَّر عن المسحور بالرقى المباحة.

وأكد ذلك بقوله بعد ذلك: «ويوافق قول سعيد بن المسيب ما تقدم في باب «الرقية» في حديث جابر عند مسلم مرفوعاً» من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»» (الفتح: ١٠ / ٢٢٥).

فجعل الحافظ كلام ابن المسيب في النُشرة من السحر، من باب النشرة المشروعة، وهو ما يوافق كلام أئمة السلف في هذا، وبهذا تزول الشبهة، والحمد لله رب العالمين.

القسم الثاني

درر البحار في تحقيق ضعيف الأحاديث القصار

الحلقة (٢٧)

إعداد/ علي حشيش

٢٨٧- "مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحدهمَا فِي كُلِّ جُمُعَة غُفرَ لَهُ، وَكُتبَ بَرًّا".

الحديث لا يصح، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٩/٧) (ح٦١١٠) عن يحيى بن العلاء الرازي عن عبد الكريم أبي أمية عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعًا قال الطبراني: «لا يُروى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد، تفرد به يحيى بن العلاء». اهـ. إذن الحديث فرد مطلق، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥٩/٣): «رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف». اهـ. قلت: بل قال الإمام النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٤٠١): «عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري، متروك الحديث». اهـ. وهذا المصطلح عند النسائي له معناه، حيث قال الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» (ص٧٣): «كان مذهب النسائي ألا يترك حديث الرجل حتى يُجتمع الجميع على تركه». اهـ.

لذلك يجب الرجوع إلى الأصول عند قول الهيثمي في الراوي «ضعيف»، ليقف على درجة هذا الضعف حيث اغتر بقوله الكثير، واتخذوه في المتابعات والشواهد فحسنوا أحاديث واهية.

ولقد فات الحافظ الهيثمي- عفا الله عنا وعنه- علةٌ أخرى في هذا الحديث هي أشد من الأولى، تجعل هذا الحديث موضوعًا هذه العلة يحيى بن العلاء الرازي، قال أحمد بن حنبل: كذاب يضع الحديث. اهـ. ذكره الحافظ الذهبي في «الميزان» (٩٥٩١/٣٩٧/٤).

٢٨٨- "إن النبي صلى الله عليه وسلم أذَّن في أُذُن الحسن بن علي يوم وُلِدَ، فأذَّن في أذنه اليمنى، وأقام في أذنه اليسرى".

الحديث لا يصح، أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٩٠/٦) (ح٨٦٢٠) من طريق محمد بن يونس، حدثنا الحسن بن عمرو بن سيف السدوسي حدثنا القاسم بن المطيب عن منصور بن صفية عن أبي معبد عن ابن عباس مرفوعًا، وآفته محمد بن يونس الكديمي، قال الذهبي في «الميزان» (٨٣٥٣/٧٤/٤): «قال أبو عبيد الآجري رأيت أبا داود يطلق في الكديمي الكذب، وكذا كذبه موسى بن هارون، والقاسم ابن المطرز والدارقطني، وقال ابن حبان: وضع أكثر من ألف حديث، وآفة أخرى الحسن بن عمرو بن سيف، قال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (١٢٤١/١٤٤/٤): قال البخاري: كذاب، وقال الحاكم: متروك». اهـ. وفي

بحث هام جدًا هذا الشهر في تحذير الداعية من القصص الواهية (١٧٤) تجد تراجع العلامة الألباني رحمه الله عن تقوية حديث أبي رافع بهذا الحديث عندما استبانت له درجة ضعفه.

٢٨٩- " جَعَلَ اللهُ كُلَّ نَبِيٍّ ذُرِّيَّتَهُ مِنْ صُلْبِهِ، وَجَعَلَ ذُرِّيَّتِي مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ ".

الحديث لا يصح، أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٩٨/٧) (٢١٠٤/٥١) من حديث جابر مرفوعًا وفيه يحيى بن العلاء الرازي كذاب يضع الحديث كما بينا آنفًا.

٢٩٠- " فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ يَحْتَجِمُ فِيهَا إلا مَاتَ ".

الحديث لا يصح، أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٩٨/٧) من حديث الحسين بن علي مرفوعًا، وفيه يحيى بن العلاء الرازي كذاب يضع الحديث.

٢٩١- " إنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لا يَحْتَجِمُ فِيهَا مُحْتَجِمٌ، إلا عَرَضَ لَهُ دَاءٌ لا يُشْفَى مِنْهُ ".

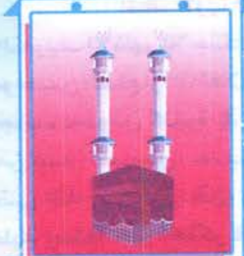
الحديث لا يصح، أخرجه البيهقي في «السنن» (٣٤١/٩) من حديث ابن عمر مرفوعًا، وفيه عطاف بن خالد، ضعيف، وقال الحافظ ابن حبان في «المجروحين» (١٩٣/٢): «العطاف بن خالد كنيته أبو صفوان من أهل المدينة، يروي عن نافع وغيره من الثقات ما لا يشبه حديثهم وأحسبه كان يؤتى ذلك من سوء حفظه لا يجوز عندي الاحتجاج بروايته إلا فيما وافق الثقات كان مالك بن أنس لا يرضاه». اهـ. قلت: والإمام مالك أعرف الناس به حيث عاصره فعطاف بن خالد وُلد سنة (٩١هـ)، والإمام مالك (٩٣هـ)، وهو لم يوافق الثقات بل وافق يحيى بن العلاء الكذاب الذي يضع الحديث كما هو مبين آنفًا.

٢٩٢- " مَنْ زَارَ قَبْرَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدِهِمَا، يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَرَأَ يس غُفِرَ لَهُ "

الحديث لا يصح: أخرجه ابن عدي في الكامل (١٥١/٥) (١٣١٦/٣٤٨) من حديث أبي بكر الصديق مرفوعًا، وقال: «هذا الحديث بهذا الإسناد باطل لا أصل له، ولعمرو بن زياد غير هذا من الحديث منها سرقة يسرقها من الثقات ومنها موضوعات وكان هو متهم بوضعها». اهـ. وعمرو بن زياد الثوباني هو علة هذا الحديث، قال الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (٣٩١): «يضع الحديث». اهـ. قلت: ولا يصلح أن يكون شاهدًا لحديث أبي هريرة الذي ذكرناه آنفًا لأنه حديث موضوع والآخر موضوع، فكلاهما لا يزيد الآخر إلا وهنًا على وهن.

٢٩٣- " إذَا رَجَفَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتَّ عَذْقُ النَّخْلَةِ "

الحديث لا يصح عن سليمان مرفوعًا، وعلته عمرو بن الحصين، قال الحافظ ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٢٩/٦): «قال أبي: هو ذاهب الحديث ليس بشيء، وسُئل أبو زرعة عنه فقال: ليس هو في موضع من يحدث عنه هو واهي الحديث». اهـ.



الأسباب الوقائية في السنة النبوية لظاهرة الغلاء في الأسعار

إعداد/ د. سليمان بن صالح الثنيان

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإن الله تعالى بعث نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم للناس، يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويهديهم إلى صراط مستقيم، فمن أطاعه فقد أفلح، ومن عصاه فقد خاب وخسر، قال الله تعالى: «وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ» (النور:٥٤).

فإذا أعرض الناس عن شرعه حل بهم الفساد والشدة والظلم، وهذه سنة الله التي لا تتبدل، وإن من ذلك ما سنه النبي صلى الله عليه وسلم من أحكام وسنن في المعاملات المالية بين الناس، فإنه عليه الصلاة والسلام بيَّن أحكامها بقوله وفعله، فلا يجوز لنا أن نأخذ بنظم حادثة؛ إما رأسمالية، وإما اشتراكية وإما غيرهما بحجة المصلحة، فإن هذه النظم- فيما خالفت فيه الشرع الإسلامي، جرت على الناس النكبات والأزمات، وتبعها غلاء في الأسعار، وكساد في الأسواق، ولعمر الله إن ذلك لما كسبت أيدي الناس، ولن يخرجوا عن هذا الضنك والشدة إلا بالرجوع إلى الله، والتمسك بالإسلام في كل شرائعه وحدوده، ومن ذلك أحكام البيوع والمعاملات المالية.

ولذا لما كتب بعضهم ليحيى بن عمر الأندلسي بالتسعير على الجزارين والبقالين وأهل الأسواق مما يحتاج إليه العامة، أجاب: على جميع المسلمين الاعتصام بالسنة، واتباع سيد العالمين، وإمام المتقين صلوات الله عليه، فإذا فعلوا ذلك ووفقوا له جاءهم من الرب الكريم ما يحبون، وقد أبان ذلك ربنا جل ذكره في كتابه إذ يقول: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَاتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ السَّمَآءِ وَالْأَرْضِ وَلَـٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَـٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ» (الأعراف:٩٦)، وقال: «وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ التَّوْرَىٰةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم» (المائدة:٦٦).

إن المتأمل في أحكام المعاملات المالية في الإسلام؛ يرى مدى التوازن في جعل المصالح لكل من المنتج والمستهلك، والمشتري والبائع، فلم يغلِّب مصلحة أحدهما على الآخر.

وهكذا؛ فإن للنظام الاقتصادي الإسلامي معالمه الواضحة التي يتميز بها عن سائر الأنظمة

الأخرى؛ وقد جاء هذا النظام متفقًا مع الطبائع الإنسانية، ومقررًا لمصالح كل من الفرد والمجتمع، وهو يعتمد على إجراءاته وقوانينه الاقتصادية جنبًا إلى جنب مع القواعد التشريعية الاجتماعية، والخلقية، والروحية الإسلامية.

ومن الظواهر الاقتصادية التي تصيب السوق: غلاء الأسعار، هذه الظاهرة التي صارت تؤرق كل غيور على أمته، وذلك لما لهذه الظاهرة من تأثيرات سلبية كثيرة، تؤثر في حياة الناس، فتزيد من معاناة الفقراء، بل وأوساط الناس.

وإن من الخطأ أن ينحصر علاج هذه الظاهرة في أذهان الناس وتصرفات الحكومات في زيادة الرواتب، أو الدعم المقدم لبعض السلع؛ فإن هذه العلاجات أثبت الواقع أنها غير فعالة بالقدر الكافي، بل كان لبعضها آثار عكسية، زادت المشكلة.

ومع إيماننا بأنه ما من مصيبة تقع إلا بما كسبت أيدي الناس، ويعفو الله عن كثير، وكذلك إيماننا بقضاء الله وقدره، مع هذا فإننا نعلم أن هذه الضائقة التي تمر بالناس لها أسباب، ولذا يمكن علاجها.

وعند النظر في غالب هذه الأسباب؛ نجد أن الشارع الحكيم قد منع منها، وعندما خالف الناس ذلك وقعوا في عاقبة ما كسبت أيديهم، فإذا أرادوا الخروج مما هم فيه؛ فليعمدوا إلى مراعاة حدود الله فلا يقربوها.

التعريف اللغوي والاصطلاحي لغلاء الأسعار:

أما في اللغة: فالغلاء ضد الرخص، يقال غلا في الأمر غلوًا أي جاوز حده. والسعر بالكسر هو الذي يقوم عليه الثمن، جمعه أسعار، وأسعروا وسعروا تسعيرًا: اتفقوا على سعر.

أما في الاصطلاح: فلا يخرج عن معناه اللغوي، فهو ارتفاع وزيادة أثمان السلع عن حدها.

الأسباب التي يتعاطاها بعض أهل السوق مما يؤدي إلى الغلاء:

المبحث الأول: الاحتكار:

والتعريف الأظهر للاحتكار هو تعريف من قال: هو حبس السلع إرادة الغلاء.

وجاءت نصوص كثيرة في النهي عن الاحتكار، ومن هذه النصوص: حديث معمر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من احتكر فهو خاطئ». أخرجه مسلم.

قال النووي: قال أهل اللغة: الخاطئ بالهمز هو العاصي الآثم.

وهناك نصوص أخرى في النهي عن الاحتكار، إلا أن في غالب أسانيدها ضعفًا.

والعلة الظاهرة في تحريم الاحتكار هي دفع الضرر عن عامة الناس.

شروط الاحتكار:

اشترط بعض العلماء شروطًا في الاحتكار المحرم، وأهم هذه الشروط هي:

١- أن يكون ما يراد احتكاره من أقوات الناس خاصة، وهذا هو المذهب عند الحنابلة، وكذلك هو قول الحنفية، والشافعية، إلا أنهم قالوا ذلك في كل قوت، فيدخل فيه قوت البهائم.

وأما مذهب مالك؛ فهو أن الاحتكار يحرم في كل شيء في السوق؛ من الطعام وغيره، وهو قول أبي يوسف.

وعمدة ما تمسك به من اشترط في الاحتكار المحرم أن يكون قوتًا، ما ورد في حديث أبي أمامة رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحتكر الطعام. أخرجه ابن أبي شيبة والحاكم، وإسناده حسن.

وقالوا: إن معمر بن عبد الله رضي الله عنه، راوي حديث النهي، كان يحتكر، وكذلك الراوي عنه وهو سعيد بن المسيب، وإنما كانا يحتكران الزيت أو غيره، وليس بقوت.

إن ما حل بالناس من كساد فى الأسواق وغلاء فى الأسعار بسبب إعراضهم عن شرع الله وعن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

إلا أن التصريح بلفظ الطعام لا يصلح لتقييد بقية الروايات المطلقة، بل هو من التنصيص على فرد من الأفراد التي يطلق عليها المطلق، وذلك لأن نفي الحكم عن غير الطعام إنما هو بمفهوم اللقب، وهو غير معمول به عند الجمهور، وما كان كذلك لا يصلح للتقييد على ما تقرر في الأصول.

قال الشوكاني: والحاصل أن العلة إذا كانت هي الإضرار بالمسلمين؛ لم يحرم الاحتكار إلا على وجه يضر بهم، ويستوي في ذلك القوت وغيره؛ لأنهم يتضررون بالجميع.

٢- ومن هذه الشروط أيضًا: أن يشتري من السوق فيضيق عليهم، أما إذا جلب السلعة من خارج البلد، فادخرها لم يكن محتكرًا.

واستدل من اشترط هذا الشرط بالنص والنظر؛ أما النص فحديث: «الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون». أخرجه ابن ماجه بإسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إلا أن إسناده لا يثبت.

وأما من جهة النظر؛ فلأن الجالب لا يضيق على أحد، ولا يضر به، بل ينفع؛ فإن الناس إذا علموا عنده طعامًا معدًا للبيع، كان ذلك أطيب لقلوبهم من عدمه.

ولما لم يصح الحديث؛ فيبقى النظر، وهو موضع اجتهاد، ولو سلم به؛ فإن ترك الاحتكار في صورة الجالب أولى، وذلك لأن فيه تمني الغلاء، وقد كره ذلك بعض أهل العلم.

٣- واشترط بعضهم ألا يضيق على الناس بشرائه؛ إما لصغر البلد، وإما أن يكون شراؤه في وقت الضيق والحاجة؛ فإن المحتكر في وقت الرخاء محسن؛ لأن الجلاب إذا أسرعوا البيع أكثروا الجلب، وإذا بارت سلعتهم ولو يجدوا لها مبتاعًا تركوا الجلب، فأضر ذلك بالمسلمين، قال الله تعالى: «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ» (المائدة:٢).

هذه أهم الشروط التي اشترطها العلماء في الاحتكار المحرم، وقد ظهر أنها شروط اجتهادية، ولا تسلم من اعتراض، وعموم حديث: «من احتكر فهو خاطئ» باق؛ فإن أداة الشرط «من» من صيغ العموم.

فعليه؛ كل من يحبس السلعة مع حاجة الناس إليها طلبًا لغلائها فهو محتكر، إما على سبيل الكراهة إذا لم يكن سببًا لهذا الغلاء، إما على سبيل التحريم إن كان تسبب فيه.

وقد ألحق الفقهاء صورًا من أخرى في الاحتكار المحرم، كما سيأتي.

وهناك نوع آخر من الاحتكار، يكون فيه قصر البيع لسلعة ما على شخص أو طائفة معينة، أو قصر إنتاج سلعة لمنتج واحد، أو لمجموعة من المنتجين معينين، فهذه وأمثالها من الصور، إذا ترك لهؤلاء أن يبيعوا بما يريدون، مع عدم قدرة غيرهم على ذلك، فسوف يغالون في الثمن، ويتضرر الناس بذلك، وهو من البغي في الأرض والفساد والظلم.

ولكن إن قدر في ذلك مصلحة، ورأى ولي الأمر تخصيص شخص أو جهة لتوريد سلعة أو خدمة ما، فلا بد من أن يسعر عليهم ألا يبيعوا إلا بسعر المثل.

بل إن من الاحتكار إذا تواطأ البائعون على سلعة ألا يبيعوا بثمن قدروه بينهم، فيبيعون بأكثر من الثمن المعروف، وكان هذا من العدوان.

إذا تواطأ البائعون على بيع سلعة بثمن قدروه بينهم، فيبيعون بأكثر من الثمن المعروف، كان هذا من العدوان.

فهذه الصور وغيرها كلها من الاحتكار المحرم؛ لما فيه من الضيق على الناس، والجائهم إلى الشراء بسعر فوق الثمن المعروف، ولعلاج هذه الظاهرة؛ فلولي الأمر أن يكره المحتكر للسلعة على بيعها بسعر عادل، وهو سعر المثل.

المبحث الثاني: ربح ما لم يضمن:

ثبت بإسناد حسن عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم: «لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك».

قال الخطابي: «ربح ما لم يضمن» هو أن يبيعه سلعة قد اشتراها ولم يكن قبضها، فهي من ضمان البائع الأول، ليس من ضمانه، فهذا لا يجوز بيعه حتى يقبضه، فيكون من ضمانه. (معالم السنن: ٣/٧٧٠).

والقاعدة الشرعية أن الخراج بالضمان، ولا يتحقق الضمان إلا بالقبض، ولذا نهى الشارع عن بيع ما لم يقبض ويستوفى. والأحاديث في ذلك مشهورة في الصحاح وغيرها.

وهذه بعض الأحاديث الواردة في ذلك:

١- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لقد رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتاعون جزافًا- يعني الطعام- يضربون أن يبيعوه في مكانهم حتى يؤووه إلى رحالهم. (البخاري: ٢١٣٧، ومسلم: ٣/١١٦٠).

٢- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ابتعت زيتًا في السوق، فلما استوجبته لنفسي؛ لقيني رجل فأعطاني به ربحًا حسنًا، فأردت أن أضرب على يده، فأخذ رجل من خلفي بذراعي، فالتفت فإذا زيد بن ثابت، فقال: لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم.

٣- عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، يأتيني الرجل فيريد مني البيع ليس عندي، أفأبتاعه له من السوق؟ قال: «لا، لا تبع ما ليس عندك». (سنن أبي داود ٣/٧٦٨).

فهذه الأحاديث وما جاء في معناها تحظر بيع ما لم يملك، أو ملك ولكن لم يقبض القبض الشرعي، وهو استيفاء المبيع إن كان تم البيع مقدرًا بكيل أو وزن أو عدد، ولا يكفي هذا، بل لا بد أيضًا من نقله إلى رحل المشتري، وأما إذا بيع جزافًا فيحتاج فقط إلى النقل.

وقد تخلف بعض أهل العلم عن القول بهذه السنة: إما لأنها لم تبلغهم، وإما لأنهم أولوها، وإما لأنهم حملوها على محامل لا يبقى معها لهذا الحظر فائدة.

والذي يتعين هو الأخذ بما دلت عليه هذه الأحاديث الصحيحة الصريحة، ولا يستثنى من ذلك إلا ما لا يمكن نقله وهو العقار، فيكفي فيه التخلية بين المشتري والعقار بما يدل على ذلك؛ كتسليم المفتاح، أو نقل الصك.

وهذا النهي الصريح الصحيح أكثر من يرتادون الأسواق يجهلونه ويقعون في مخالفته، أو الماشية أو غيرها من السلع، ثم يبيعها في مكانها، ثم من اشتراها منه قد يعرضها للبيع، فتباع هذه السلعة في اليوم الواحدة عدة مرات وهي في نفس المكان من غير نقل.

ولو علم هذا وأمثاله أنهم لا يتمكنون شرعًا من بيعها إلا بنقلها؛ لأحجم كثير منهم عن ذلك؛ ولصار أهل السوق أكثرهم أصحاب الحاجات إلى ما فيه من السلع، ولتوافرت هذه السلع بأسعار مناسبة، فإنه لا يخفى أن أولئك الذين ليس لهم قصد إلا ربح ما لم يضمنوه سيكونون سببًا في غلاء أسعار السلع، وكم رأينا السلعة تأتي إلى السوق، فيبيعها صاحبها بثمن ما إلى هؤلاء، فيضاربون فيها، فإذا جاء من يحتاج إليها وجدها أغلى مما باعها به صاحبها، ولا يدفع ضرر هؤلاء ويحجم شرهم إلا بمنعهم من بيع ما اشتروه إلا بعد نقله، وتأديبهم على ذلك، كما مر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وخلاصة الكلام:

أن بيع السلع حيث تبتاع بيع لما لا يقبض؛ ولذا فهو ربح لما لم يضمن، وسبب مباشر لغلاء السلع في الأسواق، ولا نبالغ إذا قلنا: إنه من أسباب الغلاء في الأسواق؛ فإنه لا يخفى الضرر الذي تجتلبه المضاربات التي لا تستند إلى القبض الشرعي، من زيادة فاحشة في السعر المثالي للسلع، وهذا يقال في أسواق المال والسندات، وكذلك المواد الغذائية، والمواشي، والعقار، والسيارات، وغيرها، بل حتى أسواق البترول العالمية.

ونتحدث في العدد القادم -بإذن الله- عن المبحث الثالث وهو النجش،

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



منبر الحرمين

الفرق بين التوكل والتواكل

إعداد/ الشيخ سعود بن إبراهيم الشريم

إمام المسجد الحرام بمكة المكرمة

إن الحمد لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شُرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلِل فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبدُ الله ورسولُه.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (آل عمران: ١٠٢)، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (النساء: ١)، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)(الأحزاب: ٧٠، ٧١).

المال قوامُ الحياة وزينتُها:

أما بعد، فيا أيها الناس: إن من المعلوم بداهةً: أن المالَ قوامُ الحياة وزينتُها، وأن الناسَ يستقبلون صباحَهم في كل يوم وشؤونُ الرزق مُستوليةٌ على أفئدتهم، مُستحوذةٌ على أفكارهم. المُقل منهم يريدُ سَعَةً، والمُوسعُ يريدُ مزيدًا.. فإما غنيٌّ فيه طمع، أو فقيرٌ عنده قلق، وقليل من هم بين ذلك.

وللناس مع الرزق في هذه الحياة مذاهبُ شتّى، ودروبٌ مُتفاوتة، كلٌّ بحَسب ما يحملُه قلبُه واعتقادُه عن مفهوم الرزق ومفهوم طلبه، واستيعاب الواجب تحقيقُه من الوسائل المُؤدِّية إليه.

بسم الله الرحمن الرحيم: (وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى (١) وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى (٢) وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى (٣) إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى) (الليل: ١ - ٤).

فمن الناس قلقٌ مُتوجِّسٌ.. لا يهنأُ بنوم لو أغمضَ عينيه، ويتجرَّعُ طعامَه وشرابَه على شرَق ولا يكادُ يُسيغُهما؛ لأن هاجسَ الرزق مُستولٍ عليه، وجاثمٌ بقلبه. فهو لا يثقُ بوعد، ولا يستحضرُ قدرًا قدَّره الله، ولا يأمَنُ سبيلاً..

يرى نفسَه بين الحياة والموت إن لم يلهَثْ وراءَ الرزق بلا شرط ولا قيد؛ بل تستوي عنده وسائلُ التحصيل حلالاً كانت أم حرامًا ما دامَت غايتُه المُشوَّشة تُبرِّرُ الوسيلة.

ومثلُ هذا - عباد الله - إذا رأى أولَ الرزق سالَ لُعابُه لآخره حتى يأكلَ ولا يشبَع، ويشربَ ولا يرتوي؛ ليصدُقَ عليه قولُ المُصطفى - صلى الله عليه وسلم -: «لو كان لابنِ آدم واديان من مال لابتغى واديًا ثالثًا، ولا يملأُ جوفَ ابن آدم إلا التراب، ويتوبُ الله على من تاب»؛ رواه مسلم.

ومن هذه حالُه.. يستبدُّ به الجشعُ والشراهَة، فيجعلانه لا يكتفي بقليل، ولا يشبَعُ من كثير، لا يكفيه ما عنده فيمتدُّ إلى ما عند غيره،

فيُصيبُه سَعارُ الكانز.وإذا كان النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - قد نهَى عن منع وهات؛ فإن شعارَ هذا وأمثاله هو: "هات وهات"!.وفي الناس من هو عكسُ ذلكم تمامًا، قد أخلدَتْ نفسُه إلى الراحة.. وآثرَ الدَّعَة.. وجلسَ حلسَ بيته، لا يهُش ولا ينُش، ينتظرُ السماءَ أن تُمطرَ ذهبًا أو فضةً، يرى أن القاعدَ كالساعي أو خيرٌ منه؛ بل يرى أن السعيَ لطلبِ الرزقِ جُهدٌ مُهدَر، وثَلْمٌ لقَدحِ التوكل والقناعة.

والواقعُ - عباد الله - أنه قناعٌ وتواكُل، وليس قناعةً وتوكلاً. والغِرُّ من هؤلاء من إذا حاجَجتَه قال لك: ألم تسمَع قولَ النبي - صلى الله عليه وسلم -: «لو أنَّكم توكلون على الله حقَّ توكله لرزَقَكم كما يرزُقُ الطيرَ، تغدُو خِماصًا وتروحُ بطانًا»؛ (رواه أحمد والترمذي).

فهم أعوج مبتور للنصوص الشرعية

فانظُروا - يا رعاكم الله - إلى استدلالِ القعَدة من المُتوكِّلين، كيف أخذُوا من الحديث توكُّل الطيرِ، ولم يأخذُوا منه غُدوَّها ورواحَها!لقد ظلمَ فِئامٌ من الناس القناعة؛ فحسبُوها الرِّضا بالدُّون، فعمُوا وصمُّوا عن غيرِ هذا المعنى، ثم عمُوا وصمُّوا عن تصحيحه، فضعُفَت الهِمَم عن طلب معالي الأمور، وعلَت همَّةُ تمجيد الفقر والجوع. وهؤلاء وإن كانوا همُ القلَّة في المجتمعات في سائر العُصور، إلا أنهم يرفعون عقيرتَهم بهذا أحيانًا كثيرة.

وقد رأى الفاروقُ - رضي الله تعالى عنه - قومًا قابعِين في رُكن المسجد بعد صلاة الجمعة، فسألَهم: "من أنتم؟". قالوا: نحن المُتوكِّلون على الله! فعلاهم عُمرُ - رضي الله تعالى عنه - بدرَّته، ونهَرَهم وقال: "لا يقعُدنَّ أحدُكم عن طلبِ الرزق ويقول: اللهم ارزُقني، وقد علمَ أن السماءَ لا تُمطرُ ذهبًا ولا فضةً، وإن الله يقول: (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَوٰةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ) (الجمعة: ١٠)".

وكان سُفيانُ الثوريُّ - رحمه الله - يمرُّ ببعض الناس وهم جُلوسٌ بالمسجد الحرام، فيقول: "ما يُجلِسُكم؟"، قالوا: فما نصنَعُ؟ قال: "اطلُبوا من فضل الله، ولا تكونوا عِيالاً على المُسلمين".

تأملات في مسألة الرزق:

إن المُسلمَ السعيدَ هو الذي تعتدِلُ أمامَه مسالكُ الحياة في طلب الرزق، فيعملُ ويتصبَّبُ منه عرقُه ليتطهَّر من فضَلات الكسَل، وجُمود النفس، ويكسبَ الكسبَ الحلالَ الطيبَ؛ إذ المسلمُ ليس راهبًا في دَيرٍ لا عملَ له ولا كسب؛ لأن الإسلام لا يعرفُ المؤمنَ إلا كادحًا عاملاً في هذه الحياة، آخذًا منها، مُعطيًا لها، (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ۖ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ) (الملك: ١٥).ولقد تعوَّذ النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - من الفقر، وأمرَ بالتعوُّذ منه؛ لأن الإسلام يريدُ من أهله أن يكونوا أقوياء أغنياء، لا مهازيلَ ضُعفاء.ومعنى أن يكونوا أغنياء؛ أي: ليسُوا عالةً يتكفَّفُون الناس.

فالإسلامُ لا يُريدُ الفقرَ المُذلَّ لأتباعه، كما أنه لا يُريدُ الغنى المُطغيَ لصاحبه، فلا هو مع الكَسُول المُحتال باسم التكسُّب، ولا هو مع الذين يُحبُّون المالَ حُبًّا جمًّا، ويأكُلون أموالَ الناس أكلاً لمًّا، يُعميهم ذلك عن دينهم وأخلاقهم.

ثم إن المالَ - عباد الله - غادٍ ورائح، ومُقبلٌ ومُدبِر، يغتني بحُصُوله أقوام، ويفتقرُ بعدمه آخرُون، (وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ۚ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ) (النحل: ٧١).

> الإسلامَ لا يُريدُ الفقرَ المُذلَّ لأتباعه، كما أنه لا يُريدُ الغنى المُطغيَ لصاحبه، فلا هو مع الكَسُول المُحتال باسم التكسُّب، ولا هو مع الذين يُحبُّون المالَ حُبًّا جمًّا، ويأكُلون أموالَ الناس أكلاً لمًّا، يُعميهم ذلك عن دينهم وأخلاقهم.

وما على العبد المؤمن إلا أن يبذُلَ الأسباب، ويبتغي عند الله الرزقَ، فلا يدري أين خبأ اللهُ له رزقَه؛ فمصادرُ الرزق ليست سواءً، والناسُ يتناوبُون على معايش الحياة، يطلبُونها على صُورة تناوُب لا يقدرُ عليه إلا الله - سبحانه -، (أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ

﴿ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ (الزخرف: ٣٢).

ولهذا مكّن الله للناس في الأرض؛ لتتنوّع مصادرُ أرزاقهم، كما قال - جل شأنه -: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴾ (الأعراف: ١٠). فالله - جل وعلا - قسَم المعاش وقدَّر الأرزاق، والناسُ أجمعون لا يملكون لك - أيها المرء - عطاءً ولا منعًا، وإنما الناسُ وسائط؛ فما أعطوك فهو بقدَر الله، وما منَعُوك فهو بقدَر الله، وما كان لك فسوف يأتيك على ضعفك، وما كان لغيرك فلن تناله بقوّتك، ﴿ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴾ (الحج: ٧٣).

وما عليك - أيها المسلم - إلا أن تجدّ وتعمل، وتضربَ في آفاق الأرض، وتأخذ بأسباب الرزق؛ فمن جدّ وجد، ومن زرع حصد، فلا كسبَ بلا عمل، ولا حصادَ بلا زرع.

روى الإمامُ أحمدُ عن رجلين من الصحابة - رضي الله تعالى عنهما -، أنهما دخلا على النبيِّ - صلى الله عليه وسلم -، فأعاناه على شيء كان يُصلحُه، فقال لهما: «لا تيأسا من الرزق ما تهزّزت رؤوسُكما؛ فإن الإنسان تلده أمُّه أحمر ليس عليه قشرة، ثم يرزقُه الله - عز وجل -».

ومسألة الرزق - عباد الله - أدقُّ من أن يفهمَ الناسُ أغوارها، وأعظمُ من أن يدركوا عمومَ حِكَم الله فيها؛ لأن الله هو الرزاق ذو القوّة المتين.

صور من حكمة اللطيف الخبير في أرزاق البشر:

ولننظر إلى شيء من مطالب الرزق على وجه التدبّر، واستحضار حكمة اللطيف الخبير فيها؛ لنجد أن من الناس من لم يُكتب له رزقه إلا في أعماق البحار؛ كالغوّاصين، أو في ثَبَج الهواء بين السماء والأرض؛ كالطيّارين والملاّحين، أو تحت الأرض يجِدون لقمة عيشهم في كسر صخرٍ صلد؛ كأصحاب المناجم.

والعجبُ كل العَجَب فيمن رزقُه كامنٌ بين فكّي الأسود وهو مروّضها، أو بين أنياب الفِيَلة وخراطيمها وهو يسوسُها، أو مثل بهلوانٍ يمشي على حبلٍ ممدود في الهواء؛ ليجدَ لقمةَ عيشِه بالمشي عليه، في مخاطرة تُدهش العقول، وتُرعد الفرائص.

هل لنا - عباد الله - أن نتصوّر أرزاق أناس مرهونةَ بمرض السرطان - أعاذنا الله وإياكم منه، وعافى من ابتُلي به -؟! أوليس للسرطان طبيب؟! أوليس له حُقنة؟! أوليسَ للطبيب هذا رزقٌ بهذا الدواء؟! وذلك المُمرض مرهونٌ بمثل هذا المرض القاتل.

أفلا نعلم أن من الناس من قوتهم مُناطٌ بالبَرد القارس؛ ليَبيعَ مدفأة أو ملحفة؟! أو من قوتُه مُناطٌ بالحرِّ الشديد؛ ليَبيعَ ثلجًا أو آلة تبريد؟!أليس هناك من رزقه مُناطٌ بفرح زوجٍ وزوجة ليؤجِّر لهما وسائل الفرح؟! أوليس هناكَ من رزقُه مُناطٌ بأتراح الناس وأحزانهم.. فيحفرُ قبرًا لفلان، أو يبيعُ كفنًا لعلان؟! وقولوا مثل ذلكم في رزق الجلاد، والسجّان، ومنفّذ القصاص، وقاطع يد السارق.

إنها حكمة الله وعظمتُه، وتسخيرُ عباده بعضهم لبعض، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ (المائدة: ١). وقد قال الصادقُ المصدوقُ - صلواتُ الله وسلامُه عليه -: «وجُعل رزقي تحت ظل رمحي».

أهمية الرضا والقناعة وكسب الحلال:

ألا رحمَ الله عبدًا كسَبَ فتطهّر، واقتصَدَ فاعتدل، وذكرَ ربَّه ولم ينسَ نصيبَه من الدنيا، ويا خيبةَ من طغا مالُه ورزقُه عليه، وأضاع دينَه وكرامتَه، وكان من الذين قال الله فيهم: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾ (الجمعة: ١١)، فإن النبيَّ - صلى الله عليه وسلم - قد وصف بعض الرجال في آخر الزمان، أن أحدَهم «يَبيعُ دينه بعَرَض من الدنيا»؛ (رواه مسلم).

قال أنسُ بن مالك - رضي الله تعالى عنه -: "رأينا من باعَ دينَه بدرهم"، عافانا الله وإياكم.

المؤمنُ الحقّ - عباد الله - هو الراضي بما قسَم الله له من رزق،

> الله - جل وعلا - قسَم المعاش وقدَّر الأرزاق، والناسَ أجمعون لا يملكون لك - أيها المرء - عطاءً ولا منعًا، وإنما الناسُ وسائط؛ فما أعطوك فهو بقَدَر الله، وما منَعوك فهو بقَدَر الله.

وهو المُوقِنُ بعدل الله فيما قسم من أرزاق لحكمة يعلمها - سبحانه -، (وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ) (البقرة: ٢٥٥).

ذكر ابنُ الجوزيّ - رحمه الله - عن ابن الراوندي الضال الذي اشتهر بالذكاء في القرن الثالث الهجري، أنه قد جاع يومًا واشتدَّ جوعُه، فجلس على الجسر وقد أمضه الجوعُ، فمرّت خيلٌ مُزيَّنة بالحرير والديباج، فقال: لمن هذه؟ فقالوا: لعليِّ بن بلتق - غلام الخليفة -. فمرَّت جوارٍ مُستحسَنات، فقال: لمن هذه؟ فقالوا: لعليّ بن بلتق - غلام الخليفة -. فمرّ به رجل فرآه وعليه الضُّرُّ، فرمى إليه رغيفين، فأخذهما ابنُ الراوندي ورمى بهما، وقال: هذه الأشياء لعليّ بن بلتق، وهذان لي؟!

وما علم هذا الجاحد أنه بهذا الاعتراض أهلٌ لهذه المجاعة! قال الحافظ الذهبيُّ - رحمه الله - مُعلِّقًا: "فلعن الله الذكاءَ بلا إيمان، ورضي الله عن البَلادةِ مع التقوى".

فالرزقُ - عباد الله - لا يُردُّ إلى كياسة المرء وعقله؛ فربَّما رأينا أكيسَ الناس من أفنى عُمرَه في الكسب، قد يفوقه في الغنى من هو أجهلُ منه، وأقلُّ عقلاً وذكاءً. وقد أحسنَ الشافعيُّ - رحمه الله - حين قال:

ومن الدليل على القضاء وكونه
بؤسُ اللبيب وطيبُ عيش الأحمق

فما الذكاءُ - عباد الله - سببٌ في الغنى، كما أن الفقرَ ليس سببُه الغباء، (قُلْ إِنَّ رَبِّى يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) (سبأ: ٣٦).

عباد الله اعلموا أن الإسلام دينٌ وسَط بين الغالي والجافي، والمفرط والمفرِّط؛ فهو يأمرُ بطلب الرزق، ويحضُّ على السعي فيه، وفي الوقت نفسه يذُمُّ القعودَ عنه والإخلادَ إلى الاتكال وتكفُّف الغير. ولقد قال النبيُّ - صلى الله عليه وسلم -: «اليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى»؛ (رواه الشيخان).

يقول ابنُ قتيبة - رحمه الله -: "اليدُ العُليا هي المُعطية. فالعجبُ عندي من قوم يقولون: هي الآخذة، ولا أرى هؤلاء القوم إلا قومًا استطابوا السؤال".

إن العمل - عباد الله - مهما كان حقيرًا فهو خيرٌ من البطالة؛ لأن العزَّة بلا سُؤال خيرٌ من ذلَّة بسُؤال.

وإن الإسلام نظرَ إلى المُكلَّف نظرَ اعتبار؛ حيث دعاه إلى نُزول ميادين العمل على أنواعها، إما مأجورًا، أو حُرًّا مُستقلاً، أو مُشاركًا في المال إن استطاع.

وقد سُئل النبيُّ - صلى الله عليه وسلم -: أيُّ الكسب أفضل؟ قال: «عملُ الرجل بيده، وكلُّ بيع مبرور»؛ (رواه الطبراني).

وقال - صلواتُ الله وسلامُه عليه -: «ما أكلَ أحدٌ طعامًا خيرٌ من أن يأكلَ من عمل يده، وإن نبيَّ الله داوُد كان يأكلُ من عمل يده»؛ (رواه البخاري).

والحاصلُ - عباد الله -: أنه يجبُ على المُسلم أن يسعَى في الرِّزق ويبذُل وُسعَه، وأن يرضَى بما يقسمُ الله له، وأن يجعلَ الغنى والقلَّة مطيَّتين لا يُبالي أيهما قُسم له؛ فإن كانت القلَّة فإنها قد تسمُو كما سمَتْ قلَّةُ المصطفى - صلواتُ الله وسلامُه عليه -، فإن فيها الصبرَ والاحتساب. وإن كانت الغنى، فإن الغنى قد يدنو كما دنا غنَى قارُون.

كما أنه في الوقت نفسه محلٌّ للبَذل والإنفاق من فضل الله، وجِماعُ ذلكم كله محكومٌ بما قاله المُصطفى - صلى الله عليه وسلم -: «إن روحَ القُدُس نفَثَ في رُوعي أن نفسًا لن تموتَ حتى تستكملَ أجلَها وتستوعبَ رزقَها، فاتقوا الله وأجملُوا في الطلب، ولا يحملنَّ أحدَكم استبطاءُ الرِّزق أن يطلُبَه بمعصية الله؛ فإن الله تعالى لا يُنالُ ما عندَه إلا بطاعته»؛ (رواه الطبراني والحاكمُ وصحَّحه).

> الرزقُ لا يُردُّ إلى كياسة المرء وعقله؛ فربَّما رأينا أكيسَ الناس من أفنى عُمرَه في الكسب، قد يفوقه في الغنى من هو أجهلُ منه، وأقلُّ عقلاً وذكاءً.

(رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ) (البقرة: ٢٠١). عباد الله: اذكروا الله العظيم يذكركم، واشكروه على آلائه يزدكم، ولذكرُ الله أكبر، والله يعلمُ ما تصنعون.



الأمثال في القرآن

مثل شرح الصدر بالهداية وضيقه بالضلال

إعداد/ مصطفى البصراتي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

ففي هذا المقال نتحدث عن مثل آخر من الأمثال في القرآن وهو من سورة الأنعام الآية الخامسة والعشرون بعد المائة والسادسة والعشرون بعد المائة، وهما: «فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾ وَهَٰذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ» (الأنعام:١٢٥-١٢٦).

المعنى الإجمالي:

قال الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير (٥/٦٢): هذا تمثيل لحال هدى القرآن بالصراط المستقيم الذي لا يجهد متبعه، فهذا ضد لحال التمثيل في قوله: «كأنما يصعد في السماء».

وتمثيل الإسلام بالصراط المستقيم يتضمن تمثيل المسلم بالسالك صراطًا مستقيمًا، فيفيد توضيحًا لقوله: «يشرح صدره للإسلام».

وعطفت هذه الجملة مع أنها بمنزلة بيان الجملة التي قبلها لتكون بالعطف مقصوده بالإخبار، وهو إقبال على النبي صلى الله عليه وسلم بالخطاب.

والإشارة بـ «هذا» إلى حاضر في الذهن وهو دين الإسلام، والمناسبة قوله: «يشرح صدره للإسلام»، والصراط حقيقته الطريق وهو هنا شأن المضاف، فيعلم أنه خير صراط، وإضافة الرب إلى ضمير الرسول تشريف للمضاف إليه (ربك)، وترضية للرسول صلى الله عليه وسلم، بما في هذا السن من بقاء بعض الناس غير متبعين دينه.

المعنى التفصيلي:

قوله: «فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ»:

«فمن» الفاء مرتبة الجملة التي بعدها على مضمون ما قبلها من قوله «أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ» (الأنعام: ١٢٢) وما ترتب عليه من التفاريع والاعتراض. وهذا التفريع إبطال لتعللاتهم بعلة «حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ» (الأنعام: ١٢٤). وأن الله منعهم ما علقوا إيمانهم على حصوله، فتفرع على ذلك بيان السبب المؤثر بالحقيقة إيمان المؤمن وكفر الكافر، وهو: هداية الله المؤمن، وإضلاله الكافر، فذلك حقيقة التأثير، دون الأسباب الظاهرة، فيعرف من ذلك أن أكابر المجرمين لو أوتوا ما سألوا لما آمنوا، حتى يريد الله هدايتهم إلى الإسلام، كما قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ» (يونس: ٩٦، ٩٧) وكما قال «وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ» (الأنعام: ١١١). (التحرير والتنوير لابن عاشور ٥/٥٧).

و«من» أداة شرط و" يشرح " جواب الشرط والآية نص في أن الله عز وجل يريد هدى المؤمن وضلال الكافر وهذا عند جميع أهل السنة بالإرادة القديمة التي هي صفة ذاته تبارك وتعالى. (المحرر الوجيز لابن عطية: ٣/٤٥٥).

والمقصود من الإرادة في هذا المقام الكريم هي الإرادة الكونية القدرية، والمراد من الهداية هنا هو التوفيق والإعانة والتسديد.

ومعنى: «يشرح صدره للإسلام» أي: يفسح قلبه ويوسعه لقبول الحق الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويُهوِّنه عليه ويسهله له ويزينه فيه ويفرحه به بلطفه ومعونته حتى ينير الإسلام في قلبه فيضيء له ويحس بحلاوته ولذته، وتخالط بشاشته شغاف قلبه فلا يُقدم عليه نفسًا ولا والدًا ولا ولدًا ولا بلدًا ولا شيئًا من متاع الحياة الدنيا مهما كان. (تهذيب التفسير وتجريد التأويل لشيبة الحمد ٥/٧١).

والهدى في هذه الآية هو خلق الإيمان في القلب واختراعه، وشرح الصدور هو تسهيل الإيمان وتحبيبه وإعداد القلب لقبوله وتحصيله، والهدى لفظة مشتركة تأتي بمعنى الدعاء كقوله عز وجل: «وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ

صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ » (الشورى:٥٢).

قال ابن الأعرابي: الشرح: الفتح. قال ابن قتيبة: ومنه يقال: شرحت الأمر، وشرحت اللحم، إذا فتحته. وقال ابن عباس: «يشرح صدره» أي: يوسع قلبه للتوحيد. «زاد المسير» لابن الجوزي (١٢٦/٣).

١-و«الإسلام» هو دين الله، الذي لا دين له سواه، ولقد تكفل سبحانه وتعالى بنصره وتمكينه وإظهاره على الدين كله.

فالله سبحانه وتعالى، لم ينزل ديانات مختلفة، وإنما أنزل على عباده المرسلين دينًا واحدًا، وهو الإسلام قال تعالى: « إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ » (آل عمران: ١٩).

وهو الرسالة الخالدة، فقد جاء عامًا شاملاً صالحًا لكل زمان ومكان ما بقي هذا الزمان وذلك المكان.

٢-والإسلام: «هو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك وأهله». هذا تعريف الإسلام.

وأسلم: معناه استسلم، فهو الاستسلام لله جل وعلا- بتوحيده وإخلاص العبادة له دون سواه، فمن لم يستسلم لله فهو مستكبر ومن استسلم لله وغيره فهو مشرك، وأما من استسلم لله وحده فهو الموحد، ولهذا قال: «هو الاستسلام لله بالتوحيد»، والتوحيد: هو إفراد الله جل وعلا بالعبادة بأن يجعل المعبود واحدًا بدل أن يكون المعبود آلهة متفرقة يكون إلهًا واحدًا. (نواقض الإسلام لمحمد بن عبد الوهاب ص١٤).

قوله: «ومن يرد أن يضله» من يُرد دوام ضلاله بالكفر، أو من يُرد أن يضله عن الاهتداء إلى الإسلام، فالمراد ضلال مستقبل، إما بمعنى دوام الضلال الماضي، وإما بمعنى ضلال عن قبول الإسلام، وليس المراد أن يضله بكفره القديم؛ لأن ذلك قد مضى وتقرر. (التحرير والتنوير ٥٧/٥).

قوله: « يَجۡعَلۡ صَدۡرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجٗا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِۚ » (الأنعام:١٢٥) أي: يجعل قلبه ضيقًا أشد الضيق لا يتسع لشيء من الهدى، ولا يخلص إليه شيء من الإيمان ولا ينفذ فيه، كأنه كلف بالصعود إلى السماء حيث يعجز وينقطع تنفسه.

وقد أدرك العلماء في عصرنا أن في هذه الآية معجزة من معجزات القرآن بعد أن تمكن البشر من الصعود إلى طبقات العلا بالطائرات والصواريخ وأدركوا يقينًا أن طبقات الجو العليا أقل كثافة في الهواء من الطبقات التي هي أسفل منها، وأنه كلما صعد الإنسان إلى طبقة أعلى شعر بضيق التنفس والحرج الشديد في الصدر. (تهذيب التفسير وتجريد التأويل لشيبة الحمد ٧١/٥).

قال الزجاج: الحرج في اللغة: أضيق الضيق.

وقال ابن عطية: «يجعل صدره ضيقًا حرجًا» ألفاظ مستعارة تضاد شرح الصدر للإسلام، و«يجعل»- في هذا الموضع- تكون بمعنى: يحكم له بهذا الحكم، كما تقول: «هذا يجعل البصرة مصرًا» أي يحكم له بحكمها، والمراد بـ «يجعل البصر مصرًا» أي يجعل البصرة مثل مصر ويحكم لها بحكمها. (المحرر الوجيز لابن عطية ٤٥٦/٣).

واتباع الضيق بالحرج: لتأكيد معنى الضيق، لأن في الحرج من معنى شدة الضيق ما ليس في ضيق، والمعنى يجعل صدره غير متسع لقبول الإسلام، بقرينة مقابلته بقوله: «يشرح صدره للإسلام».

وزاد حالة المضل عن الإسلام تبيينًا بالتمثيل، فقال: «كأنما يصعد في السماء».

قوله: « كَذَٰلِكَ يَجۡعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ » (الأنعام:١٢٥). قال ابن الجوزي في «زاد المسير» (١٢١/٣): قوله تعالى كذلك أي مثل ما قصصنا عليك يجعل الله الرجس وفيه خمسة أقوال:

أحدها: أنه الشيطان، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس يعني أن الله يسلطه عليهم.

والثاني: أنه المأثم. رواه أبو صالح عن ابن عباس.

والثالث: أنه ما لا خير فيه. قاله مجاهد.

والرابع: أنه العذاب. قاله عطاء وابن زيد وأبو عبيدة.

والخامس: أنه اللعنة في الدنيا والعذاب في الآخرة. قاله الزجاج، وهذه الآية تقطع كلام القدرية إذ قد صرحت بأن الهداية والإضلال متعلقة بإرادة الله تعالى. اهـ. (زاد المسير ١٢/٣).

وقال ابن عاشور في «التحرير والتنوير» (٦١/٥): والرجس: الخبث والفساد، ويطلق على الخبث المعنوي والنفسي. والمراد هنا خبث النفس وهو رجس الشرك، كما قال تعالى: « وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ فَزَادَتۡهُمۡ رِجۡسًا إِلَىٰ رِجۡسِهِمۡ » (التوبة: ١٢٥) أي مرضا في قلوبهم زائدا على مرض قلوبهم السابق، أي: أرسخت المرض في قلوبهم، وتقدم في سورة المائدة (٩٠): « إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ » فالرجس يعم سائر الخباثات النفسية، الشاملة لضيق الصدر وحرجه، وبهذا العموم كان تذييلا، فليس خاصا بضيق الصدر حتى يكون من وضع المظهر موضع المضمر.

وقوله: «كذلك» نائب عن المفعول المطلق المراد به التشبيه، والمعنى: يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون جعلاً كهذا الضيق والحرج الشديد الذي جعله

في صدور الذين لا يؤمنون.

و «عَلَى» في قوله: «عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ» تفيد تمكن الرجس من الكافرين، فالعلاوة مجاز في التمكن، مثل: «أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ» (البقرة: ٥) والمراد تمكنه من قلوبهم وظهور آثاره عليهم. وجيء بالمضارع في «يَجْعَلُ» لإفادة التجدد في المستقبل، أي هذه سنة الله في كل من ينصرف عن الإيمان، ويعرض عنه.

و «الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ» موصول يومئ إلى علة الخبر، أي يجعل الله الرجس متمكنا منهم لأنهم يعرضون عن تلقيه بإنصاف، فيجعل الله قلوبهم متزائدة بالقساوة. والموصول يعم كل من يعرض عن الإيمان، فيشمل المشركين المخبر عنهم، ويشمل غيرهم من كل من يدعى إلى الإسلام فيعرض عنه، مثل يهود المدينة والمنافقين وغيرهم. اهـ. (التحرير والتنوير).

قوله تعالى: «وَهَٰذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ» (الأنعام:١٢٦).

«وهذا» إشارةٌ إلى القرآن والشرع الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، قال ابن عباس: والصراط: الطريق، وإضافة الصراط إلى الرب على جهة أنه من عنده وبأمره، و«مستقيمًا» حال مؤكدة، وليست كحال في قولك: جاء زيد راكبًا، بل هذه المؤكدة تتضمن المقصود. (المرجع السابق).

أسباب شرح الصدر:

١- التوحيد وعلى حسب كماله، وقوته، وزيادته يكون انشراح صدر صاحبه. قال الله تعالى: «أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه» (الزمر: ٢٢). وقال تعالى: «فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ» (الأنعام: ١٢٥).

فالهدى والتوحيد من أعظم أسباب شرح الصدر، والشرك والضلال من أعظم أسباب ضيق الصدر وانحراجه.

٢- ومنها: النور الذي يقذفه الله في قلب العبد، وهو نور الإيمان، فإنه يشرح الصدر ويوسعه، ويفرح القلب. فإذا فقد هذا النور من قلب العبد، ضاق وحرج، وصار في أضيق سجن وأصعبه.

فيصيب العبد من انشراح صدره بحسب نصيبه من هذا النور، وكذلك النور الحسي، والظلمة الحسية، هذه تشرح الصدر، وهذه تضيقه.

٣- ومنها: العلم، فإنه يشرح الصدر، ويوسعه حتى يكون أوسع من الدنيا، والجهل يورثه الضيق والحصر والحبس، فكلما اتسع علم العبد، انشرح صدره واتسع، وليس هذا لكل علم، بل للعلم الموروث عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو العلم النافع، فأهله أشرح الناس صدرا، وأوسعهم قلوبا، وأحسنهم أخلاقا، وأطيبهم عيشًا.

ومنها: الإنابة إلى الله سبحانه وتعالى، ومحبته بكل القلب، والإقبال عليه، والتنعم بعبادته، فلا شيء أشرح لصدر العبد من ذلك. حتى إنه ليقول أحيانا: إن كنت في الجنة في مثل هذه الحالة، فإني إذا في عيش طيب.

وللمحبة تأثير عجيب في انشراح الصدر، وطيب النفس، ونعيم القلب، لا يعرفه إلا من له حس به، وكلما كانت المحبة أقوى وأشد، كان الصدر أفسح وأشرح، ولا يضيق إلا عند رؤية البطالين الفارغين من هذا الشأن، فرؤيتهم قذى عينه، ومخالطتهم حمى روحه.

٣-ومن أسباب شرح الصدر دوام ذكره على كل حال، وفي كل موطن، فللذكر تأثير عجيب في انشراح الصدر، ونعيم القلب، وللغفلة تأثير عجيب في ضيقه وحبسه وعذابه.

ومنها: الإحسان إلى الخلق ونفعهم بما يمكنه من المال، والجاه، والنفع بالبدن، وأنواع الإحسان، فإن الكريم المحسن أشرح الناس صدرا، وأطيبهم نفسا، وأنعمهم قلبا.

ومنها: الشجاعة، فإن الشجاع منشرح الصدر، متسع القلب، والجبان: أضيق الناس صدرا، وأحصرهم قلبا، لا فرحة له ولا سرور، ولا لذة له، ولا نعيم إلا من جنس ما للحيوان البهيمي.

ومنها: ترك فضول النظر، والكلام، والاستماع، والمخالطة، والأكل، والنوم، فإن هذه الفضول تستحيل آلاما وغموما، وهموما في القلب، تحصره، وتحبسه، وتضيقه، ويتعذب بها، بل غالب عذاب الدنيا والآخرة منها، فلا إله إلا الله ما أضيق صدر من ضرب في كل آفة من هذه الآفات بسهم، وما أنكد عيشه، وما أسوأ حاله، وما أشد حصر قلبه، ولا إله إلا الله، ما أنعم عيش من ضرب في كل خصلة من تلك الخصال المحمودة بسهم، وكانت همته دائرة عليها، حائمة حولها، فلهذا نصيب وافر من قوله تعالى: «إن الأبرار لفي نعيم» (الانفطار: ١٣) ولذلك نصيب وافر من قوله تعالى: «وإن الفجار لفي جحيم» (الانفطار: ١٤) وبينهما مراتب متفاوتة لا يحصيها إلا الله تبارك وتعالى.

وهذه الفوائد مستفادة من كتاب زاد المعاد لابن القيم (٢/ ٢٤).

نسأل الله أن يشرح صدورنا لما فيه رضاه،

والحمد لله رب العالمين.



وقفات

مع مفاهيم في كتاب الله عز وجل

إعداد/ عاطف التاجوري

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه والتابعين وجميع من تبعهم إلى يوم الدين.

قوله تعالى «رب العالمين»:

يؤخذ من هاتين الكلمتين عقيدة توحيد الربوبية كما قال ابن كثير في تفسيره:

والرب هو المالك المتصرف، ويطلق في اللغة على السيد، وعلى المتصرف للإصلاح، وكل ذلك صحيح في حق الله تعالى، ولا يستعمل الرب لغير الله، بل بالإضافة نقول: رب الدار، رب كذا، وأما الرب فلا يقال إلا لله عز وجل، وقد قيل: إنه الاسم الأعظم، والعالمين جمع عالم وهو كل موجود سوى الله عز وجل. اهـ.

ويقول الشيخ السعدي في تفسيره: فدل قوله: «رب العالمين» على انفراده بالخلق والتدبير والنعم وكمال غناه وتمام افتقار العالمين إليه بكل وجه واعتبار. اهـ.

> الرب هو المالك المتصرف، ويطلق في اللغة على السيد، وعلى المتصرف للإصلاح، وكل ذلك صحيح في حق الله تعالى، ولا يستعمل الرب لغير الله.

وتوحيد الربوبية من أقسام التوحيد الثلاثة: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

«الرحمن الرحيم»:

هما اسمان من أسماء الله تعالى مشتقان من الرحمة كما يقول ابن كثير في تفسيره: «الرحمن الرحيم»: اسمان مشتقان من الرحمة على وجه المبالغة، ورحمن أشد مبالغة من رحيم، وفي كلام ابن جرير ما يُفْهم منه حكاية الاتفاق على هذا، وقال القرطبي: والدليل على أنه مشتق ما خرجه الترمذي وصححه عن عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسمًا من اسمي، فمن وصلها

وصلته ومن قطعها قطعته». قال: وهذا نص في الاشتقاق فلا معنى للمخالفة والشقاق. اهـ.

فليعتنِ أهل الإيمان بصلة الرحم التي اشتق الله سبحانه وتعالى لها من اسمه جلا وعلا، وهذا من ثمرات الإيمان بهذا الاسم العظيم.

ومن معاني هذين الاسمين أيضًا الرفق كما قال ابن كثير في التفسير: وقال ابن عباس: هما اسمان رقيقان؛ أحدهما أرق من الآخر، أي أكثر رحمة، ثم حكى عن الخطابي وغيره أنهم استشكلوا هذه الصفة، وقالوا: لعله أرفق كما جاء في الحديث: «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله، وإنه يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف» وهذا الحديث رواه البخاري في صحيحه برقم (٦٣٩٥) عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم يقولون: السام عليكم، ففطنت عائشة رضي الله عنها إلى قولهم فقالت: عليكم السام واللعنة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: مهلاً يا عائشة، إن الله تعالى يحب الرفق في الأمر كله. فقالت: يا نبي الله، أو لم تسمع ما يقولون؟ قال: أو لم تسمعي أني أرد ذلك عليهم فأقول: وعليكم».

ولفظ مسلم في صحيحه (٢٥٩٣) عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يا عائشة، إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه».

وفي الحديث رقم (٢٥٩٤) عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا يُنزع عن شيء إلا شانه».

ورحمة الله واسعة وسبقت غضبه، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لما خلق الله الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي». وقال الله تبارك وتعالى في سورة الأعراف (الآية: ١٥٦): «وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ».

وانظر إلى سعة رحمة الله سبحانه وتعالى في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «جعل الله الرحمة في مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءًا وأنزل في الأرض جزءًا واحدًا، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه».

وهذه رواية البخاري، وفي رواية له أيضًا: «إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة، فأمسك عنده تسعًا وتسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم، رحمة واحدة، فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار».

قال ابن حجر في شرح البخاري: «ووقع في حديث سلمان عند مسلم في آخره من الزيادة: «فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة مائة». وفيه إشارة إلى أن الرحمة التي في الدنيا بين الخلق تكون فيهم يوم القيامة يتراحمون بها أيضًا». اهـ.

فهل يعلم هذا هؤلاء الذين ينفرون الناس من الدين ويظهرون لهم جانب العقوبات فقط لترهيبهم وتخويفهم من هذا الدين ويقنطونهم من رحمة الله تعالى.

وفي الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء».

وتدبر المعاني العظيمة الظاهرة من الحديث للرحمة وأن رحمة من في الأرض سبيل إلى رحمة الله لنا وهو المطلوب.

نسأل الله تعالى أن يبصرنا بعيوبنا ويفقهنا في ديننا، وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فليعتنِ أهل الإيمان بصلة الرحم التي اشتق الله سبحانه وتعالى لها من اسمه جلا وعلا، وهذا من ثمرات الإيمان بهذا الاسم العظيم.

واحة التوحيد

من نور كتاب الله

الأخوة الإيمانية

قال الله تعالى: « وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » (التوبة: ٧١).

مكانة الصحيحين في الإسلام

قال الإمام النووي -رحمه الله-: «اتفق العلماء -رحمهم الله تعالى- على أن أصحَّ الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان: البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة».

من دلائل النبوة

الملائكة تقاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزواته

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان كأشد القتال ما رأيتهما قبل ولا بعدُ، يعني: جبريل وميكائيل». (متفق عليه).

من أقوال السلف

عن الحسن البصري في قوله تعالى: «وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ» قال: الكتاب: القرآن. والحكمة: السنة. (أصول الاعتقاد للالكائي).

من فضائل الصحابة

عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه». (رواه الترمذي ٣٧٩٩ وصححه الألباني).

أخلاق سيئة .. احذرها

عن أبي وهب قال: سألت ابن المبارك: ما الكبر؟ قال: أن تزدري الناس. قال: وسألته عن العجب؟ قال: أن ترى عندك شيئًا ليس عند غيرك. قال: ولا أعلم في المصلين شيئًا شرًّا من العجب. (صفة الصفوة).

أخلاق حسنة .. فالزمها

عن الحسن، قال: «من علامات المسلم: قوة في دين، وحزم في لين، وإيمان في يقين، وحلم في علم، وكيس في رفق، وإعطاء في حق، وقصد في غنى». (اليقين لابن أبي الدنيا).

إعداد/ علاء خضر

من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

أعمال لا تنقطع بعد موت المسلم

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علمًا نشره وولدًا صالحًا تركه، ومصحفًا ورثه، أو مسجدًا بناه، أو بيتًا لابن السبيل بناه، أو نهرًا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته».

(رواه ابن ماجه ٢٤٢ وحسنه الألباني في صحيح الجامع).

من دعائه

صلى الله عليه وسلم

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: اللهم إني أعوذ بك من الفقر وأعوذ بك من القلة والذلة وأعوذ بك من أن أظلم أو أُظلم» صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود: ١٥٤٤».

نصائح لطلاب العلم

اطلب العلم من العلماء المتخصصين لا من غيرهم

عن ابن أبي يونس قال: سمعت مالكا يقول: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه. لقد أدركت في المسجد سبعين ممن يقول: قال فلان، قال رسول الله، وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان به أمينًا. فما أخذت منهم شيئًا؛ لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، ويقدم علينا الزهري وهو شاب فنزدحم على بابه». (سير أعلام النبلاء ٥/٣٤٣).

أحاديث باطلة لها آثار سيئة

«لا تسكنوهن الغرف، ولا تعلموهن الكتابة، وعلموهن المغزل وسورة النور». موضوع. والثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يحث على العلم والتعلم للرجال والنساء على السواء. كما يخالف حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لحفصة: «ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة؟». (السلسلة الضعيفة للألباني).

حكم ومواعظ

قال: مالك بن دينار: «إن البدن إذا سقم لا ينفع فيه طعام ولا شراب ولا نوم ولا راحة. وكذلك القلب إذا علق فيه حب الدنيا لم ينفع فيه المواعظ. (صفة الصفوة).

من معاني الأحاديث

(رجف): وفيه الحديث: «أيها الناس اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة» الراجفة: النفخة الأولى التي يموت الخلائق، والرادفة: النفخة الثانية التي يحيون لها يوم القيامة. وأصل الرجف: الحركة والاضطراب.

(النهاية لابن الأثير).

من نوادر السلف

سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً أراد أن يستعين به على عمل، عن اسمه واسم أبيه؛ فقال: ظالم بن سُراقة. فقال: تظلم أنت ويسرق أبوك! ولم يستعن به في شيء. (العقد الفريد).

دراسات شرعية

الحلقة ٦٨

أثر السياق في فهم النص

تأثير قرائن السياق على الأحكام الفقهية

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

نواصل بإذن الله تعالى بحث التطبيقات العملية التي تبين كيفية استخدام قرائن السياق في توجيه الحكم الشرعي:

الصلاة الوسطى

قال الله تعالى: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) (البقرة: ٢٣٨) أمر الله تعالى بالمحافظة على الصلوات جميعها، ثم خص الصلاة الوسطى بالذكر لمزيد فضلها، فما هي الصلاة الوسطى؟ أولاً: الوسطى: هي تأنيث الأوسط، والأوسط: الأعدل من كل شيء، وليس المراد به التوسط بين الشيئين؛ لأن فعلى معناها التفضيل، ولا ينبني التفضيل إلا على ما يقبل الزيادة والنقص، والوسط بمعنى الخيار والعدل يقبلهما، بخلاف المتوسط فلا يقبلهما، فلا يبنى منه أفعل التفضيل (فتح الباري للحافظ ابن حجر ت ٨٥٢، ٨/ ١٩٥).

ومن ذلك قوله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) (البقرة: ١٤٣) أمة وسطا: أي خيارا عدولا.

ثانيا: اختلاف العلماء في تعيين الصلاة الوسطى قال الحافظ ابن حجر: وقد اختلف السلف في المراد بالصلاة الوسطى، وجمع الدمياطي في ذلك جزءا مشهورا سماه «كشف المغطي عن الصلاة الوسطى» فبلغ تسعة عشر قولا، أحدها الصبح أو الظهر أو العصر أو المغرب أو جميع الصلوات.

إعداد/ متولي البراجيلي

القول الأول: أن صلاة الوسطى هي صلاة الصبح، ومن الذين قالوا: إنها صلاة الصبح أبو أمامة وأنس وجابر وأبو العالية وعبيد بن عمير وعطاء وعكرمة ومجاهد وغيرهم، وهو أحد قولي ابن عمر وابن عباس، وهو قول مالك والشافعي فيما نص عليه في الأم (انظر لمذهب مالك الرسالة للقيرواني صـ٢٣، وللشافعي: المجموع للنووي ٣/ ٦٠-٦١، مع ترجيح النووي أنها العصر).

واحتجوا لقولهم بأن فيها القنوت، وقد قال الله تعالى: (وقوموا لله قانتين) وبأنها لا تقصر في السفر، وبأنها بين صلاتي جهر وصلاتي سر (انظر فتح الباري للحافظ ابن حجر ت ٨٥٢، ٨/ ١٩٦، تفسير الطبري ت ٣١٠، ٤/ ٣٦٧-٣٧٠).

والقول الثاني: أنها صلاة الظهر، وهو قول زيد بن ثابت رضي الله عنه كما أخرج أبو داود من حديثه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة، ولم تكن صلاة أشد على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها، فنزلت: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى).

وجاء عن أبي سعيد وعائشة وابن عمر - رضي الله عنهم - أنها الظهر، وبه قال أبو حنيفة

(انظر الدر المختار ١/ ٣٦١، انظر تفسير الطبري ٣٥٩/٤- ٣٦٦، وفتح الباري ١٩٦/٨).

القول الثالث: أنها صلاة العصر، وهو قول عائشة وعلي بن أبي طالب وابن عباس في القول الآخر، وابن عمر- في قوليه- وأبو سعيد الخدري، وبه قال ابن مسعود وأبو هريرة رضي الله عنهم وغيرهم، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة وقول أحمد (انظر المغني ١/ ٢٧٤).

وهو الذي سار إليه معظم الشافعية لصحة الحديث فيه، قال الترمذي: هو قول أكثر علماء الصحابة، وقال الماوردي هو قول جمهور التابعين، وقال ابن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر (انظر تفسير الطبري ت ٣١٠، ٣٤٢/٤ - ٣٥٩، فتح الباري ١٩٦/٨).

القول الرابع: نقله ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: صلاة الوسطى هي المغرب، وحجتهم أنها معتدلة في عدد الركعات، وأنها لا تقصر في الأسفار، وأن العمل مضى على المبادرة إليها والتعجيل لها أول ما تغرب الشمس، وأن قبلها صلاتَي سر، وبعدها صلاتي جهر، وبذلك قال قبيصة بن ذؤيب رضي الله عنه (انظر تفسير الطبري ٣٦٦/٤ -٣٦٧، فتح الباري ١٩٦/٨).

القول الخامس: أنها أبهمت، فهي إحدى الصلوات الخمس، ولا تعرف بعينها، وممن قال بذلك عبد الله بن عمر كما نقل عنه نافع أنه سئل ابن عمر عن الصلاة الوسطى ، فقال: هي فيهن، فحافظوا عليهن كلهن، وبه قال معاذ بن جبل (انظر تفسير الطبري ٣٧٠/٤ - ٣٧١، فتح الباري ١٩٦/٨-١٩٧).

وقد اكتفيت بهذه الأقوال لأنها الأشهر.

ثالثا: توجيه الأقوال المتعددة

في تعيين الصلاة الوسطى:

١- القول بأنها صلاة الفجر:

لأن فيها القنوت، وقد قال الله تعالى: (وقوموا لله قانتين) قلت:

أ- قانتين في الآية لها معان متعددة، منها: طائعين، ساكتين، خاشعين، داعين، طول القيام في الصلاة.. (انظر تفسير الماوردي: النكت والعيون ت٤٥٠، ٣١٠/١).

وفي حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: كنا نتكلم في الصلاة، يكلم أحدنا أخاه في حاجته حتى نزلت هذه الآية: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت (متفق عليه). فالحديث يرجح أن معنى قانتين أي ساكتين، مع تضمنه للمعاني الأخرى المذكورة.

ب- عدم اختصاص القنوت بصلاة الصبح فقط: القنوت ليس خاصا بصلاة الفجر فقط، والحديث الوارد في ذلك ليس بصحيح وهو حديث أنس رضي الله عنه: ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلاة الغداة حتى فارق الدنيا (انظر ح ١٢٣٨ السلسلة الضعيفة للألباني ٣٨٤/٣).

إنما قنت النبي صلى الله عليه وسلم عند النوازل وفي كل أوقات الصلاة؛ كما بحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح، إذا قال: سمع الله لمن حمده، من الركعة الأخيرة يدعو على أحياء من بني سليم: على رعل وذكوان وعصية ويؤمن من خلفه (صحيح سنن أبي داود).

فالمداومة على القنوت في صلاة الفجر أو غيرها من الصلوات ليس بجائز، فعن أبي مالك الأشجعي قال: قلت لأبي: يا أبت إنك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ههنا بالكوفة نحوا من خمس سنين، أكانوا يقنتون؟ قال: أي بني محدث (صحيح سنن الترمذي وغيره).

ج- القول بأنها لا تقصر في السفر، فالقصر لا يكون إلا في الرباعية، لأنها فرضت ركعتين في مكة، ثم زيدت في المدينة إلى أربع، وعند السفر تعود إلى أصلها التي فرضت عليه تيسيرا على المسافرين، ففي حديث عائشة رضي الله عنها قالت: فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيدت في صلاة الحضر (متفق عليه).



كما أن صلاة المغرب تنازع صلاة الفجر في عدم قصرها في السفر، وإن قيل هي ثلاث ركعات، أجيب عن ذلك، بأنها تقصر إلى ركعتين كسائر الصلوات في السفر بأنها من الممكن أن تقصر إلى ركعتين.

د- قولهم: إنها بين صلاتي جهر وصلاتي سر، هذا القول قد يستأنس به، لكن ليس بشيء أمام النص الصريح.

هـ- أما ما ورد في فضل صلاة الفجر، فقد ورد أيضًا في فضل صلاة العشاء، كحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا (متفق عليه).

وحديث عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله» (مسلم).

وهو معارض بما هو أقوى منه، وهو الوعيد الشديد الوارد في ترك صلاة العصر، كحديث بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله» (البخاري)، وحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله» (متفق عليه)، (وتر أهله وماله) أي سلبوا وأخذوا منه وبقي بلا أهل ولا مال .

٢- القول بأن الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر:

أما حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها، فنزلت: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وقال: إنها قبلها صلاتين وبعدها صلاتين (صحيح سنن أبي داود).

فصلاة الظهر تكون في وقت اشتداد الحر. فالحديث بسياقه يُفهم منه أن الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر، لكن هذا دلالة مفهوم وليس بدلالة منطوق، ومن المعلوم أن دلالة المنطوق تقدم على دلالة المفهوم عند التعارض، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فالآية بها المحافظة على سائر الصلوات فيدخل فيها الظهر، ويكون كلام زيد بن ثابت رضي الله عنه في تفسير الصلاة الوسطى، وهى العصر، لقوله: إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين، وهذا لا يقع على صلاة الظهر لأن اليوم يبدأ بصلاة الفجر فهي صلاة نهارية تسبقها صلاة واحدة نهارية وهى الفجر ويلحقها ثلاث صلوات: العصر، المغرب، العشاء وكل صلاة يسبقها صلاتان ويلحقها صلاتان، فمن هذا الوجه تكون كل صلاة هي وسطى، لأنه ما من صلاة من الصلوات الخمس إلا تقع بين صلاتين سابقتين وأخريين لاحقتين، يقول الشوكاني: كون صلاة الظهر كانت شديدة على الصحابة لا يستلزم أن تكون الآية نازلة فيها، غاية ما في ذلك أن المناسب أن تكون الوسطى هي الظهر، ومثل هذا لا يعارض به تلك النصوص الصحيحة الصريحة الثابتة في الصحيحين وغيرهما من طرق متعددة (في صلاة العصر)(نيل الأوطار للشوكاني ت ١٢٥٠، ١/ ٣٩٢).

٣- القول بأن الصلاة الوسطى هي صلاة المغرب:

لأنها ثلاث ركعات، وهى لا تقصر في السفر، وأن قبلها صلاتا سر، وبعدها صلاتا جهر، أما كونها ليست رباعية، فينازعه صلاة الفجر فهي مختلفة أيضا عن باقي الصلوات وما نقل عن ابن عباس أنها صلاة المغرب، فقد نقل عنه أيضا أنها صلاة العصر، فربما يكون ذلك من تغير اجتهاده في تعيينها، والله أعلم.

٤- القول بأنها مبهمة، لا تعرف بعينها:

وهذا القول نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما، ومعاذ بن جبل رضي الله عنه لما سئل عن ابن عمر، فقال: فحافظوا عليهن كلهن. فقد يكون هذا من باب الحث على فعل الخير والاستزادة منه، كما نقل عن ابن مسعود عندما سئل عن ليلة القدر، فقال: من يقم الحول (العام) يصب ليلة القدر(مسند أحمد)، وقد نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما أقوالا مختلفة في تعيين الصلاة الوسطى - كما سبق - فنقل عنه أنها صلاة الصبح، وأنها صلاة العصر أما ما نقل عن بعض أمهات المؤمنين، كعائشة رضي الله عنها، فعن أبي يونس مولى عائشة رضي الله عنها:

أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا، فقالت إذا بلغت هذه الآية فآذني (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فلما بلغتها آذنتها، فأملت علي (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) قالت عائشة رضي الله عنها سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم وغيره).

وورد ذلك أيضًا عن حفصة رضي الله عنها: بإثبات الواو كما في حديث عائشة رضي الله عنه (وصلاة العصر) وجاء عن أم سلمة رضي الله عنها عن أبي رافع مولاها: أمرتني أم سلمة أكتب لها مصحفا، وقالت: إذا انتهيت إلى آية الصلاة فأعلمني، فأعلمتها، فأملت علي: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى، هي العصر (ذكره ابن جرير، وابن حزم في المحلى، وقال الألباني: صحيح).

ووردت رواية أخرى عن عائشة رضي الله عنها بدون الواو (والصلاة الوسطى صلاة العصر) وكذلك رواية عنها كرواية أم سلمة (هي العصر) (وهذه الروايات أخرجها الطبري وصححها الألباني. انظر ح ٤٣٨ من سنن أبي داود).

قال الألباني: وهذه الرواية (رواية عائشة ورواية أم سلمة تبين أن الواو في حديث الباب (وصلاة العصر) أنها للتفسير والبيان، وليست للعطف المفيد للمغايرة، ثم إن هذه العبارة (وصلاة العصر) من منسوخ التلاوة، كما ورد في مسلم، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: نزلت هذه الآية (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله، فنزلت: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى (صحيح أبي داود للألباني ٢/ ٢٨٠).

قلت: والواو العاطفة لا تقتضي المغايرة في كل أحوالها، قال الشوكاني: الواو قد تكون زائدة في ذلك (أي: وصلاة العصر) كما هي في قوله تعالى: (وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ) (الأنعام: ٧٥) وقوله (وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ وَلِيَقُولُواْ دَرَسۡتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ) (الأنعام: ١٠٥) وقوله (وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ) (الأحزاب: ٤٠).

وقد لا تكون زائدة، وتكون من باب عطف إحدى الصنفين على الأخرى، كقوله تعالى: (هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ) (الحديد:٣)، وقال مكي بن طالب في تفسيره: وليست هذه الزيادة (وصلاة العصر) توجب أن تكون الوسطى غير العصر، لأن سيبويه حكى: مررت بأخيك وصاحبك، والصاحب هو الأخ وكذلك الوسطى هي العصر، وإن عطفت بالواو (انظر نيل الأوطار ١/ ٣٩٠ - ٣٩١).

٥- الراجح أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر:

للأحاديث الصريحة الصحيحة الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها صلاة العصر ومنها حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه في -غزوة الأحزاب- عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس» (متفق عليه)، وفي رواية لمسلم: «عن الصلاة الوسطى صلاة العصر». وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كما قال الترمذي (انظر سنن الترمذي ح ١٨٢).

يقول شيخ الإسلام: فقد ثبت بالنصوص الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن الصلاة الوسطى هي العصر، وهذا أمر لا يشك فيه من عرف الأحاديث المأثورة، ولهذا اتفق على ذلك علماء الحديث وغيرهم، وإن كان للصحابة والعلماء في ذلك مقالات متعددة، فإنهم تكلموا بحسب اجتهادهم (الفتاوى الكبرى لابن تيمية ت ٧٢٨هـ، ٢/ ٢٤٦).

وصلاة العصر لها فضائل عديدة، راجع كتاب كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى» للحافظ الدمياطي.

وسنبين في العدد القادم إن شاء الله تعالي كيفية استخدام قرائن السياق في ترجيح أن الصلاة الوسطى هي العصر.

وجوب اتباع السلف الصالح ولزوم الجماعة وتجنب الفُرقة

إعداد/ د. عبد الله شاكر

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:

كراهية النبي صلى الله عليه وسلم للجدال المفضي للاختلاف والتفرق:

إن الله عز وجل بعث محمدًا صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد بُعث إلى ذوي أهواء متفرقة، وقلوب مشتتة، وآراء متباينة، فجمع الله عز وجل به الشمل، وألف به بين القلوب، وعصم به من كيد الشيطان، ثم إن الله عز وجل بين أن هذا الأصل - وهو الجماعة - عماد لدينه، فقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣) وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» (آل عمران: ١٠٢ - ١٠٧).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «تبيض وجوه أهل السنة، وتسود وجوه أهل البدعة».

فتأملوا - رحمكم الله تبارك وتعالى - كيف دعا الله إلى الجماعة، ونهى عن الفرقة، وقال في الآية الأخرى: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» (الأنعام: ١٥٩) فبرأ نبيه صلى الله عليه وسلم من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا، كما نهانا عن التفرق والاختلاف بقوله: «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» (آل عمران: ١٠٥).

وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم من المجادلة ما يفضي إلى الاختلاف والتفرق، فخرج على قوم من أصحابه ذات يوم، وهم يختصمون في القدر، فكأنما يفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب، فقال: «بهذا أمرتم أو لهذا خلقتم؟ تضربون القرآن بعضه ببعض. بهذا هلكت الأمم قبلكم».

قال: فقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما:

«ما غبطت نفسي بمجلس تخلفت فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما غبطت نفسي بذلك المجلس وتخلفي عنه».

وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله تعالى في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩) وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية، مع بقاء الألفة وأخوة الدين، نعم، من خالف الكتاب المستبين والسنة المستفيضة وما أجمع عليه سلف الأمة خلافًا لا يُعذر فيه، فهذا يُعامل بما يعامل به أهل البدع، فعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قد خالفت ابن عباس وغيره من الصحابة في أن محمدًا صلى الله عليه وسلم رأى ربه، وقالت: «من زعم أن محمدًا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله تعالى الفرْيَة»، وجمهور الأمة على قول ابن عباس، مع أنهم لا يبدعون المانعين، الذين وافقوا أم المؤمنين رضي الله عنها.

وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط، ولو كان كلما اختلفا مسلمان في شيء تهاجرا لم يبقَ بين المسلمين مودة ولا أخوة، ولقد كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما سيدا المسلمين يتنازعان في أشياء، لا يقصدان إلا الخير.

والشاهد من كل ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كره الجدال المفضي إلى التفرق والاختلاف، ونضم ذلك إلى ما ذكرناه من أحاديث عظيمة عن النبي صلى الله عليه وسلم تَحث على لزوم الجماعة، وتأمر بها، وتبين أن يد الله مع الجماعة، وأن من شذ شذ في النار، إلى جانب الأحاديث الأخرى التي ذم النبي صلى الله عليه وسلم فيها التفرق والاختلاف، ونهى أمته عن ذلك. ولهذا وجب على عموم المؤمنين أن يلتزموا جماعة المسلمين، يلتزموا أهل السنة والجماعة، وأن يرجعوا إلى أئمتهم وعلمائهم في ذلك.

وجوب اتباع السلف الصالح ولزوم مذهبهم:

(أ) الأدلة على وجوب اتباع السلف الصالح، ولزوم مذهبهم:

هناك أدلة كثيرة من القرآن والسنة ومن أقوال السلف الصالح توجب اتباع مذهب السلف، منها:

قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ (النساء: ١١٥).

أوجب علينا الحق- تبارك وتعالى- اتباع سبيل المؤمنين؛ وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١٠٠)؛ فوعد تعالى من اتبع غير سبيلهم بعذاب جهنم، ووعد متبعهم بالجنة والرضوان؛ ويجب على عموم المسلمين أن يفهموا ذلك؛ أن الذي يتبع غير سبيل المؤمنين - وسلفنا الصالح على رأس المؤمنين - متوعَّد بعذاب الله - تبارك وتعالى.

ومن لزم مذهبهم وسار في ركابهم فالله عز وجل قد أثنى عليه في كتابه ووعده بالرضا والرضوان والجنة كما ذكرت الآيات.

كما تلزمنا السنة باتباع سلفنا الصالح: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته» فشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيرية والأفضلية لهؤلاء السلف؛ شهد لقرنه ولقرنين بعد قرنه، شهد لهم بالفضل والخير صلى الله عليه وسلم.

كما جاء في وصف الفرقة الناجية في حديث الافتراق

> الاختلاف في الأحكام أكثر من أن ينضبط، ولو كان كلما اختلفا مسلمان في شيء تهاجرا لم يبقَ بين المسلمين مودة ولا أخوة.

في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي»؛ فمتبعهم إذن يكون من الفرقة الناجية؛ لأنه موعود بذلك، ومخالفهم يكون من أهل الوعيد.

وأما ما ورد من أقوال عن السلف الصالح في وجوب اتباع منهج السلف، ولزوم مذهبهم فكثير فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «اتبعوا ولا تبتدعوا؛ فقد كُفيتم». وعنه أيضًا أنه قال: «إنا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع؛ ولن نضل ما تمسكنا بالأثر».

وقال الأوزاعي - رحمه الله -: «اصبر نفسك على السنة؛ وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ما وسعهم».

(ب) اهتمام العلماء بعقيدة السلف الصالح:

لقد كان لأئمة أهل السنة والجماعة عناية كبيرة واهتمام بالغ بعقيدة السلف الصالح، فألفوا الكتب الكثيرة في بيانها وإيضاحها من جهة، وفي الرد على أعدائها ومخالفيها من شتى الطوائف والفرق من جهة أخرى، ومذهب السلف وعقيدتهم إنما يُعرف بالنقل عنهم لا بمجرد الزعم والتخرص كما هو حال بعض أهل البدع.

والعلماء حينما دونوا عقيدة السلف إنما دونوها مسندة، وذكروا ألفاظهم في ذلك بالأسانيد المعتبرة؛ يقول شيخ الإسلام ابن تيمية- رحمه الله تبارك وتعالى-: ومن المعلوم أن مذهب السلف إن كان يعرف بالنقل عنهم، فليرجع في ذلك إلى الآثار المنقولة عنهم، وإن كان يعرف بالاستدلال المحض، بأن يكون كل من رأى قولًا عنده هو الصواب قال: هذا هو قول السلف؛ لأن السلف لا يقولون إلا الصواب، وهذا هو الصواب؛ فهذا هو الذي يجرئ المبتدعة على أن يزعم كل منهم أنه على مذهب السلف؛ فقائل هذا القول قد عاب نفسه بنفسه؛ حيث انتحل مذهب السلف بلا نقل عنهم؛ بل بدعواه أن قوله هو الحق.

وأما أهل الحديث؛ فإنما يذكرون مذهب السلف بالنقول المتواترة، يَذْكُرون من نقل مذهبهم من علماء الإسلام، وتارة يروون نفس قولهم في هذا الباب؛ كما سلكناه في جواب الاستفتاء؛ فإنا لما أردنا أن نبين مذهب السلف ذكرنا طريقين.

أحدهما: أنا ذكرنا ما يتيسر من ذكر ألفاظهم، ومن روى ذلك من أهل العلم بالأسانيد المعتبرة.

الثاني: أنا ذكرنا من نقل مذهب السلف من جميع طوائف المسلمين من طوائف الفقهاء الأربعة، ومن أهل الحديث والتصوف، وأهل الكلام كالأشعري وغيره، فصار مذهب السلف منقولًا بإجماع الطوائف وبالتواتر، لم نثبته لمجرد دعوى الإصابة لنا والخطأ لمخالفنا كما يفعل أهل البدع».

ونلاحظ أن تدوين العقيدة السلفية قد واكب تدوين السنة النبوية سواءً بسواء؛ ومن ثم فإن الذين عُنوا بالسنة وتدوينها هم أول من عنوا بالعقيدة وتدوينها، وقد لا ينتبه كثير من أتباع أئمة الفقهاء الأربعة أن لأئمتهم سبقًا في هذا المضمار، وأن ما نقل عن بعضهم من أقوال أو تأليفات يعتبر بداية لتدوين عقيدة أهل السنة والجماعة؛ لأن أصحاب المذاهب الأربعة - أي: الأئمة الأربعة - كانوا على عقيدة السلف الصالح.

فالإمام مالك - رحمه الله تبارك وتعالى - عقد بابين في كتاب الجامع من «موطنه» عن القدر، وأشار فيهما إلى الرد على القدرية، وللإمام أبي حنيفة - رحمه الله تبارك وتعالى - كتابان في العقيدة هما: (الفقه الأكبر) و(الوصية)، وقد نُقل عن الإمام الشافعي كلام كثير ينتصر فيه لعقيدة أهل السنة والجماعة ويرد به على أهل البدع والأهواء كأهل الكلام ونحوهم.

أما أبرز الأئمة الأربعة والذي كان لهم بَاعٌ في نصرة عقيدة أهل السنة والجماعة والدفاع عنها، وتحمل في سبيلها الأذى والمحن؛

> لقد كان لأئمة أهل السنة والجماعة عناية كبيرة واهتمام بالغ بعقيدة السلف الصالح، فألفوا الكتب الكثيرة في بيانها وإيضاحها من جهة، وفي الرد على أعدائها ومخالفيها.

فهو الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تبارك وتعالى - وله عدة كتب خاصة في العقيدة إلى جانب ما دوَّنه في «مسنده»، وأهم هذه الكتب: (السنة) و(الإيمان) و(الرد على الزنادقة والجهمية) و(فضائل الصحابة)؛ كما أن له مسائل في العقيدة دوَّنها تلاميذه.

ثم يأتي دور بقية أئمة الحديث الذين دونوا السنة النبوية وفي مقدمتهم: الإمام البخاري - رحمه الله تبارك وتعالى - الذي أفرد في «صحيحه» أبوابًا مهمةً في العقيدة، أهمها: (كتاب الإيمان)، و(كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة)، و(كتاب التوحيد)؛ كما أن له كتبًا أخرى مستقلة أفردها في بيان العقيدة الصحيحة والرد على مخالفيها، وأهم هذه الكتب كتاب: (الاعتصام بالكتاب والسنة) و(خَلْق أفعال العباد).

ثم يأتي بعد ذلك دور الإمام مسلم - رحمه الله - الذي خصص هو الآخر أبوابًا في «صحيحه» لتقرير العقيدة الصحيحة، والرد على مَن خالفها، ومن ذلك كتاب: (الإيمان)، وكتاب: (القدر)؛ وكذا فعل الإمام الترمذي.

أما الإمام ابن ماجه - رحمه الله - فقد افتتح «سننه» بمقدمة، ذكر فيها الرد على مَن خالف السنة وعقيدة السلف الصالح، وفعل مثله الإمام أبو داود، حيث جعل في آخر سننه كتابًا أسماه كتاب: (السنة) رد فيه على أهل البدع بمختلف طوائفهم وفرقهم، ولا يظن بأصحاب الحديث وأهل الفقه فيه كالبخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربعة أن يكونوا على غير عقيدة أهل السنة والجماعة.

(ج) فضل علم السلف على علم الخلف:

لقد كانت عناية سلفنا الصالح بكتاب ربهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم كبيرة جدًا، وهم - مع هذا - كانوا يحافظون على صفاء ونقاء هذين المصدرين العظيمين؛ فلم يخلطوهما بغيرهما من الشوائب التي تكدر صفوهما، وكان أكبر اهتمامهم هو دراسة هذين المصدرين وتدبرهما، وتفهم معانيهما، واستنباط الأحكام منهما، ثم تطبيق ذلك في واقع حياتهم؛ ولذلك كان كلامهم في تفسير كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وكانت مؤلفاتهم في علوم القرآن والسنة وخدمتهما.

وكانوا يكرهون الجدل والمراء والخصومات، ولا يتكلمون فيما ليس تحته عمل، وكان لهم موقف حازم من العلوم الحادثة - ونعني بها: الطارئة - التي أدخلها الفلاسفة والمتكلمون على الدين، ولم يختلف رأيهم في نبذها ومحاربتها وتحذير الناس منها؛ لذلك مَن أراد العلم النافع فليأخذه من كتب السلف الصالح ومصنفاتهم.

يقول ابن رجب - رحمه الله -: «فالعلم النافع من هذه العلوم كلها ضبط نصوص الكتاب والسنة، وفهم معانيها، والتقيد في ذلك بالمأثور عن الصحابة والتابعين وتابعيهم، في معاني القرآن والحديث، وفيما ورد عنهم من الكلام في مسائل الحلال والحرام، والرقائق والمعارف وغير ذلك، والاجتهاد على تمييز صحيحه من سقيمة أولًا، ثم الاجتهاد على الوقوف على معانيه وتفهمه ثانيًا، وفي ذلك كفاية لمن عَقَل وشُغل لِمَنْ بالعلم النافع عُني واشتَغَل، ومن وقف على هذا وأخلص القصد فيه لوجه الله عز وجل واستعان عليه أعانه وهداه ووفقه وسدده وفهمه وألهمه، وحينئذ يثمر هذا العلم ثماره الخاصة به، وهي خشية الله - تبارك وتعالى - كما قال عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَٰلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ (فاطر: ٢٨).

وهذه كلمات جليلة عظيمة القدر من هذا الإمام العظيم الذي يعرف أهمية كتب السلف وقَدْرها، وقد حث - رحمه الله - على لزوم هذه الكتب والأخذ منها.

> لقد كانت عناية سلفنا الصالح بكتاب ربهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم كبيرة جدًا فاعتنوا بدراسة هذين المصدرين وتدبرهما، وتفهم معانيهما.

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.

باب الفقه

الحلقة الأولى

السُّجُود

(تعريفه، حكمه، حكمته، الاطمئنان فيه، صفته، ما يقال فيه)

إعداد/ د. حمدي طه

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فإن سجود العبد لربه من أشرف الأعمال وأجلها، له أحكام وأذكار عديدة، ولذا نتناول هذا الركن من أركان الصلاة لتبين أحكامه، وفقهه، وبالله تعالى التوفيق.

أولاً: التَّعريفُ:

السُّجُودُ لُغَةً:

الْخُضُوعُ وَالتَّطَامُنُ وَالتَّذَلُّل، وَكُل مَنْ تَذَلَّل وَخَضَعَ فَقَدْ سَجَدَ، وَيُقَال: وَسَجَدَ الرَّجُل إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ وَانْحَنَى، وَمِنْهُ سُجُودُ الصَّلاَةِ وَهُوَ وَضْعُ الْجَبْهَةِ عَلَى الأَْرْضِ، وَالاِسْمُ السَّجْدَةُ. (أنيس الفقهاء- القونوي ١/٩٢).

اصطلاحا: وضع الجبهة والأنف والكفين والركبتين وأصابع القدمين على الأرض. (معجم لغة الفقهاء لمحمد قلعجي ١/٢٤١).

ثانيا: فضل السُّجودُ:

فالصلاة قد استمدت فضلها من الدعاء، أو أن الدعاء هو أبرز ما فيها، ولا غرو في ذلك فإن الدعاء هو العبادة، فإذا أدركنا أن السجود هو موطن الدعاء بشكل رئيسي أدركنا فضل السجود في الصلاة، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء» رواه مسلم وروى ابن عباس رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - «... وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم» رواه مسلم. (الجامع لأحكام الصلاة لمحمود عويضة ٢/٢٥٠).

ثالثاً: حُكْمُ السُّجودِ في الصَّلاةِ:

أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى فَرْضِيَّةِ السُّجُود فِي الصَّلاَةِ مرتين في كل ركعة، وَأَنَّهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلاَةِ بِنَصِّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِْجْمَاعِ.

أَمَّا الْكِتَابُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: «يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» (سورة الحج: ٧٧). قلت: خاطب الله سبحانه الذين آمنوا فأمرهم بالصلاة، وعبر بالجزء الذي لا يقوم الكل إلا به.

وَأَمَّا السُّنَّةُ فَمِنْهَا حَدِيثُ الْمُسِيءِ صَلاَتَه قَال فيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا. (الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٤/٢٠٢).

رابعا: الطُّمَأْنينة في السُّجود:

الطُّمَأْنِينَةُ فِي السُّجُود هِيَ أَنْ يَسْتَقِرَّ كُل عُضْوٍ فِي مَكَانِه، وَقَدَّرَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِزَمَنٍ مَنْ يَقُول فيه: « سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَْعْلَى » مَرَّةً وَاحِدَةً وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ يَهْوِيَ لِلسُّجُود مُكَبِّرًا. (الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٤/٢٠٩).

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي حُكْمِ الطُّمَأْنِينَةِ فِي الصَّلاَةِ، فَذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ وَأَبُو يُوسُفَ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ وَابْنُ الْحَاجِبِ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ إِلَى أَنَّ الطُّمَأْنِينَةَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلاَةِ (الموسوعة الفقهية الكويتية٢٩/٨٨).

> أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى فَرْضِيَّةِ السُّجُودِ فِي الصَّلاَةِ مرتين في كل ركعة، وَأَنَّهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلاَةِ بِنَصِّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِْجْمَاعِ.

الطمأنينة ركن عند الجمهور في السجود، للأمر بها في حديث المسيء صلاته: «إذا قمت إلى الصلاة فكبِّر... ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم افعل ذلك في الصلاة كلها» متفق عليه عن أبي هريرة ولحديث حذيفة: «أنه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده، فقال له: ما صليت، ولو متَّ متَّ على غير الفطرة التي فطر الله عليها محمداً صلى الله عليه وسلم» رواه البخاري. وظاهره أنها ركن. (الفقه الإسلاميُّ وأدلَّتُه ٥٢/٢).

واحتجوا أيضاً بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر بإتمام الركوع والسجود ويضرب لمن لا يفعل ذلك مثل الجائع يأكل التمرة والتمرتين لا تغنيان عنه شيئا وكان يقول فيه: (إنه من أسوء الناس سرقة)، وكان يحكم ببطلان صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود كما سبق تفصيله في الركوع وأمر المسيء صلاته بالاطمئنان في السجود (صفة صلاة النبي، للألباني).

وَذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ - عَدَا أَبِي يُوسُفَ - إِلَى أَنَّ الطُّمَأْنِينَةَ وَاجِبَةٌ وَلَيْسَتْ بِفَرْضٍ وَيُسَمُّونَهَا « تَعْدِيلَ الأَرْكَانِ »، فَهِيَ لَيْسَتْ فَرْضًا بَل وَاجِبٌ يُجْبَرُ تَرْكُهُ بِسُجُودِ السَّهْوِ. وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ فِي الطُّمَأْنِينَةِ خِلاَفٌ.(الموسوعة الفقهية الكويتية٢٩/ ٨٨).

كيفية الهوي إلى السجود:

١- هل يرفع يديه عند السجود؟

كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر ويخر ساجدا ولا يرفع يديه؛ لأن رَفْعَ اليدين عند السُّجودِ ليس بسُنَّة، فقد ثبت في «الصحيحين» من حديث ابن عُمرَ رضي الله عنهما . وهو من أشدِّ النَّاس حرصاً على السُّنَّة، وأضبط النَّاس لها . أنه ذكر «أنَّ رسولَ الله صلَّى الله عليه وسلَّم كان يرفع يديه إذا كَبَّرَ للإحرام، وإذا كَبَّرَ للرُّكوع، وإذا رَفَعَ من الرُّكوع قال: وكان لا يفعل ذلك في السُّجودِ» يعني: لا إذا سَجَدَ، ولا إذا قام من السُّجود.

والرَّجُل قد ضَبَطَ وفَصَّلَ وبَيَّنَ، وليس هذا من باب النفي المجرَّد، هذا نفيٌ يدلُّ على إثبات تَرْكِ الفعل؛ لأن الرَّجُلَ قد تحرَّى الصَّلاةَ وضَبَطَ تكبيرَه ورَفْعَه عند الدُّخول في الصَّلاة، وعند الرُّكوع، وعند الرَّفع منه، فأثبت التَّكبيرَ والرَّفْعَ في ثلاثة مواضع، ونَفَى الرَّفعَ في السُّجود وعند القيام من السُّجود. وعلى هذا؛ فليس من السُّنَّة أن يرفعَ يديه إذا سَجَدَ.(الشرح الممتع على زاد المستقنع ٣٥/٣).

وقد روي عنه أنه كان يرفعهما أيضا وصححه بعض الحفاظ كأبي محمد بن حزم رحمه الله وهو وهم فلا يصح ذلك عنه البتة والذي غره أن الراوي غلط من قوله: كان يكبر في كل خفض ورفع إلى قوله: كان يرفع يديه عند كل خفض ورفع وهو ثقة ولم يفطن لسبب غلط الراوي ووهمه فصححه. (زاد المعاد - ابن القيم الجوزية ٢١٥/١).

ووَجْهُ الوَهْم فيه حديثُ ابن عُمر؛ فإنه صريحٌ بعدم الرَّفْعِ عند السُّجود، وعند الرَّفْع من السُّجود، وليس هذا من باب تعارض مثبت ومنفي؛ حتى نقول بالقاعدة المشهورة: إن المثبتَ مقدَّم على النَّافي؛ لأنَّ النفي هنا في قوة الإثبات، فإنه رَجُلٌ يحكي عن عَمَلٍ واحد فصَّله، قال: هذا فيه كذا وأثبته، وهذا ليس فيه كذا ونَفَاه، وفَرْقٌ بين النَّفْي المطلق وبين النَّفْي المقرون بالتفصيل، فإن النَّفْي المقرون بالتفصيل دليل على أن صاحبَه قد ضَبَطَ حتى وصل إلى هذه الحال، عرف ما ثبت فيه الرَّفْعُ وما لم يثبت فيه الرَّفْعُ، وعلى هذا فنقول: إن حديث ابن عُمرَ الثابتَ في «الصحيحين» مقدَّمٌ على ذلك الحديث الضَّعيف، والوهم فيه قريب. (الشرح الممتع على زاد المستقنع ٣٥/٣).

أيهم يقدم حال السجود، اليدان أو الركبتان؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

استمدَّت الصلاة فضلها من الدعاء، إذ هو من أبرز ما فيها، ولا غرو في ذلك فإن الدعاء هو العبادة، فإذا أدركنا أن السجود هو موطن الدعاء بشكل رئيس أدركنا فضل السجود في الصلاة.

القول الأول: ذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ وَهُمُ الْحَنَفِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ وَجَمْعٌ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ كَالنَّخَعِيِّ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَإِسْحَاقَ وَمُسْلِم بْنِ يَسَارٍ وَابْنِ الْمُنْذِرِ أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ أَنْ يقدم ركبتيه قبل يديه، ونسبه الترمذي لأكثر أهل العلم ورجحه ابن القيم (إيقاظ الأفهام في شرح عمدة الأحكام ١ظ/٦١) (الموسوعة الفقهية الكويتية).

القول الثاني: ذهبت العترة والأوزاعي ومالك وابن حزم إلى استحباب وضع اليدين قبل الركبتين وهي رواية عن أحمد وقال ابن أبي داود: وهو قول أصحاب الحديث. (نيل الأوطار - الشوكاني ٢/ ٢٨٠).

ومنشأ الخلاف يرجع إلى أمرين:

أحدهما حديثي، وهو ما ورد في هيئة الخرور إلى السجود من الأحاديث المختلفة، يفيد بعضها تقديم اليدين على الركبتين، والآخر عكس ذلك.

والثاني الواقع المدرك المحسوس لبروك الجمل.

ومن هنا اختلف العلماء قديماً وحديثاً في اختيار أفضل صورة للخرور إلى السجود. (الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، للدكتور حمزة المليباري ص٥٩).

احتج أصحاب القول الأول بحديث وائل بن حجر قال: (رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه) رواه أبو داود.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِرُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ وَلَا يَبْرُكْ بُرُوكَ الْجَمَلِ. رَوَاهُ الْأَثْرَمُ، واحتج أصحاب القول الثاني بحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يبرك أحدكم كما يبرك البعير وليضع يديه ثم ركبتيه». رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

وبحديث ابن عمر مرفوعا بلفظ: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (كان إذا سجد يضع يديه قبل ركبتيه) أخرجه ابن خزيمة وصححه وذكره البخاري تعليقا موقوفا كذا.

قلت: والتعارض الظاهر بين هذه الأحاديث سلك فيه العلماء مسالك؛ فمنهم من قدم أحاديث تقديم الركبتين ومن أكثر المدافعين عنها العلامة الخطابي والعلامة ابن القيم من المتقدمين حتى ذكر عشر مرجحات لحديث وائل بن حجر وأيده من المعاصرين غير واحد من أهل العلم كالعلامة العثيمين (انظر نيل الأوطار - للشوكاني ٢/ ٢٨١، وزاد المعاد ١/ ٢٥١، والشرح الممتع ٣/ ٣٦).

ومنهم من قدم أحاديث تقديم اليدين كالعلامة ابن حجر والعلامة الشوكاني وغيرهما وأيدهم من المعاصرين العلامة الألباني (انظر نيل الأوطار، للشوكاني ٢/ ٢٨١، بلوغ المرام من أدلة الأحكام ١/ ١٠٦، وصفة صلاة النبي صلى الله عليه للألباني).

وقد أفرد المحدث أبو إسحاق الحويني رسالة لهذه المسألة رجح فيها هذا الرأي (انظر نهي الصحبة عن النزول بالركبة للحويني).

وقد رأى بعض الباحثين أنه لا يصح حديث مرفوع في هذه المسألة، وهو ما يفهم من صنيع الإمام البخاري في صحيحه حيث أخرج أثر ابن عمر تعليقا موقوفا عليه. (انظر الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، الدكتور حمزة المليباري).

وقد مال البعض إلى التوقف كالإمام النووي، فقال: «ولا يظهر ترجيح أحد المذهبين من حيث السنة» (المجموع ٣/ ٣٩٥).

ونختم المسألة بكلمة لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى- حيث قال: «... أما الصلاة بكليهما فجائز باتفاق العلماء إن شاء المصلي أن يضع ركبتيه قبل يديه، وإن شاء وضع يديه قبل ركبتيه، وصلاته صحيحة باتفاق العلماء، ولكن تنازعوا في الأفضل». اهـ (مجموع الفتاوى ٢٢/ ٤٤٩).

وللحديث بقية إن شاء الله،
والحمد لله رب العالمين.

الطُّمَأْنِينَةُ فِي السُّجُودِ هِيَ أَنْ يَسْتَقِرَّ كُلُّ عُضْوٍ فِي مَكَانِهِ، وَقَدَّرَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِزَمَنِ مَنْ يَقُولُ فِيهِ: « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى « مَرَّةً وَاحِدَةً وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ يَهْوِيَ لِلسُّجُودِ مُكَبِّرًا.

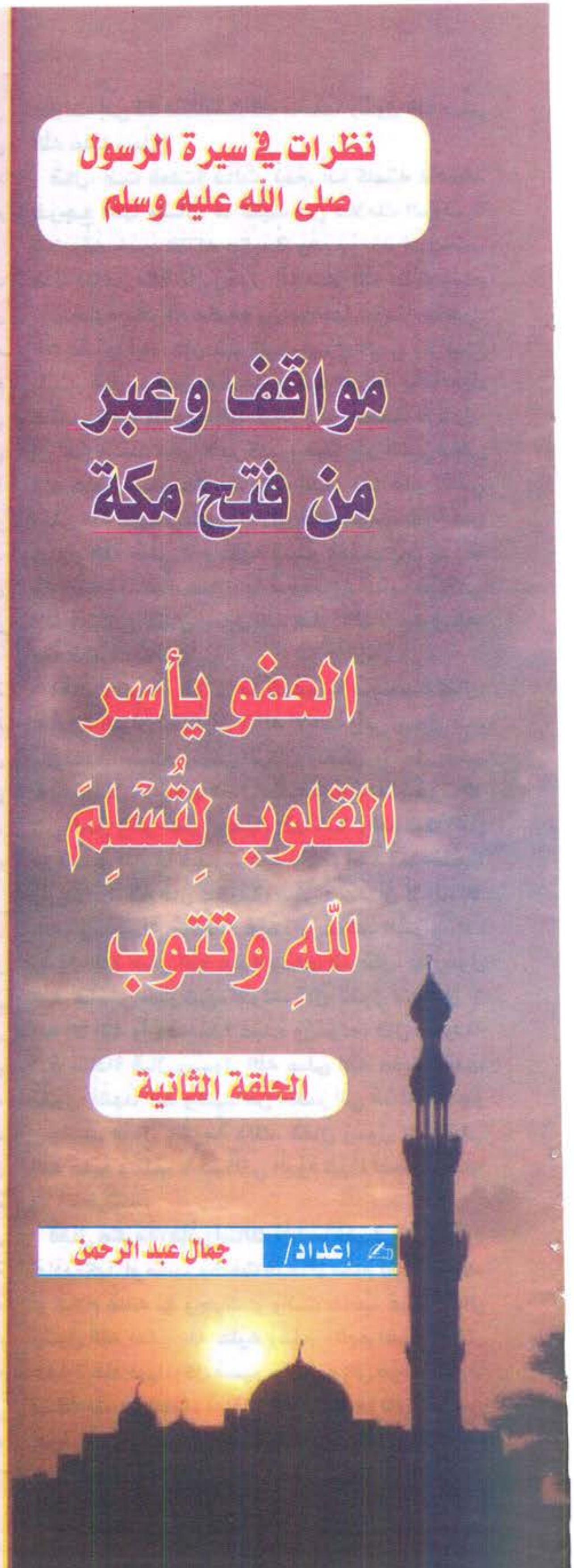
نظرات في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم

مواقف وعبر من فتح مكة

العفو يأسر القلوبِ لتُسلِمَ للّهِ وتتوب

الحلقة الثانية

إعداد/ جمال عبد الرحمن



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد...

فمما لا شك فيه أن حلمه صلى الله عليه وسلم وصبره وعفوه عند المقدرة أكثر من أن نأتي عليه، وحسبك ما ذُكر في الصحيح والمصنفات الثابتة التي بلغت مبلغ التواتر ومبلغ اليقين من صبره على مقاساة قريش، وأذى الجاهلية ومصابرة الشدائد الصعبة معهم إلى أن أظفره الله عليهم وحكمه فيهم وهم لا يشكون في استئصال شأفتهم وإبادة خضرائهم فما زاد على أن عفا وصفح، وقال (ما تقولون أني فاعل بكم؟ قالوا خيرا، أخ كريم وابن أخ كريم، فقال أقول كما قال أخي يوسف: لا تثريب عليكم اليوم، اذهبوا فأنتم الطلقاء).

وقال أنس: هبط ثمانون رجلا من التنعيم صلاة الصبح ليقتلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذوا فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى (وهو الذي كف أيديهم عنكم) الآية وقال لأبي سفيان وقد سيق إليه بعد أن جلب إليه الأحزاب وقتل عمه وأصحابه ومثل بهم فعفا عنه ولاطفه في القول: (ويحك يا أبا سفيان ألم يئن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله؟ فقال بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأوصلك وأكرمك) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبعد الناس غضبًا وأسرعهم رضًا، صلى الله عليه وسلم. (الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ١/ ١١٠)

ومن صور عفوه صلى الله عليه وسلم:

١- العفو عن سهيل بن عمرو رضي الله عنه وإسلامه:

عن سهيل بن عمرو قال: لما دخل رسول الله- صلى الله عليه وسلم- مكّة وظهر، اقتحمت بيتي وأغلقت بابي عليّ، وأرسلت إلى ابني عبد الله أن اطلب لي جوارا من محمد فإني لا آمن أن أُقتَل، فذهب عبد الله إلى رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فقال: يا رسول الله!! أبي تؤمنه؟ قال: «نعم، هو آمن بأمان الله فليظهر» ثم قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم- لمن حوله: «من لقي سهيل بن عمرو فلا يحد إليه النّظر، فلعمري إنّ سهيلا له عقل وشرف، وما مثل سهيل جهل الإسلام، ولقد رأى ما كان يوضع فيه إنه لم يكن بنافع له» فخرج ابنه عبد الله إلى أبيه فأخبره

بما قاله رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فقال سهيل: كان والله برا صغيرا، برا كبيرا، فكان سهيل يقبل ويدبر آمنا وخرج إلى حنين مع رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وهو على شركه حتى أسلم بالجعرانة. (مغازي الواقدي٢/٨٤٦).

وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف الرجال وقدرهم، وفي نفس الوقت كان يعلم مدى الكراهية التي دخلت قلوب أصحابه في ذات الله حنقا على سهيل بن عمرو، الذي كان زعيم إبرام العقد الجائر، والصلح الغادر يوم الحديبية الذي بسببه مُنع المسلمون من العمرة ذلك العام، فخشي أن ينظر إليه الصحابة نظرات جارحة تكون سببا في امتناعه عن الإسلام، ولذلك منعهم من مجرد النظر بحدة إليه. ووصف سهيلا لهم بالعقل والشرف. ولقد كان لهذه الكلمات التربوية الأثر البالغ على سهيل فدخل في الإسلام بعد ذلك. وحسن إسلامه، وكان مكثرا من الأعمال الصالحة.

قَالَ الزُّبَيْرُ بنُ بَكَّار: كَانَ سُهَيْلُ بَعْدُ كَثِيرَ الصَّلاَةِ وَالصَّوْمِ وَالصَّدَقَةِ خَرَجَ بِجَمَاعَتِه إِلَى الشَّامِ مجاهداً وَيُقَالُ إِنَّهُ صَامَ وَتَهَجَّد حَتَّى شَحُبَ لَوْنُهُ وَتَغَيَّرَ وَكَانَ كَثِيرَ البُكَاءِ إِذَا سَمِعَ القُرْآنَ وَكَانَ أَمِيراً عَلَى كُرْدُوْس (فرقة) يَوْم اليَرْمُوْك. قَالَ المَدَائِنِيُّ وَغَيْرُهُ: اسْتُشْهِدَ يَوْمَ اليَرْمُوْكِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَالوَاقِدِيُّ مَاتَ فِي طَاعُوْنِ عَمَوَاس. (سير أعلام النبلاء ط الحديث ٣/ ١٢٤).

٢- ذكر إسلام عكرمة- رضي الله عنه- ابن أبي جهل

أخرج الواقدي بإسناده إلى عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، قَالَتْ أُمّ حَكِيمِ امْرَأَةُ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ: يَا رَسُولَ اللّهِ، قَدْ هَرَبَ عِكْرِمَةُ مِنْك إلَى الْيَمَنِ، وَخَافَ أَنْ تَقْتُلَهُ فَأَمّنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ: هُوَ آمِنٌ. فَخَرَجَتْ أُمّ حَكِيمٍ فِي طَلَبِهِ وَمَعَهَا غُلَامٌ لَهَا رُومِيّ، فَرَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَجَعَلَتْ تُمَنّيهِ حَتّى قَدِمَتْ عَلَى حَيّ مِنْ عَكّ (عك بن عدنان أخو معد، وهو اليوم في اليمن)، فَاسْتَغَاثَتْهُمْ عَلَيْهِ فَأَوْثَقُوهُ رِبَاطًا، وَأَدْرَكَتْ عِكْرِمَةَ وَقَدْ انْتَهَى إلَى سَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ تِهَامَةَ فَرَكِبَ الْبَحْرَ، فَجَعَلَ نُوتِيّ السّفِينَةِ يَقُولُ لَهُ: أَخْلِصْ! قَالَ: أَيّ شَيْءٍ أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ لَا إلَهَ إلّا اللّهُ. قَالَ عِكْرِمَةُ: مَا هَرَبْت إلّا مِنْ هَذَا. فَجَاءَتْ أُمّ حَكِيمٍ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ، فَجَعَلَتْ تُلِحّ إلَيْهِ وَتَقُولُ: يَا ابْنَ عَمّ، جِئْتُك مِنْ عِنْدِ أَوْصَلِ النّاسِ وَأَبَرّ النّاسِ وَخَيْرِ النّاسِ، لَا تُهْلِكْ نَفْسَك. فَوَقَفَ لَهَا حَتّى أَدْرَكَتْهُ فَقَالَتْ: إنّي قَدْ اسْتَأْمَنْت لَك مُحَمّدًا رَسُولَ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ.

قَالَ: أَنْت فَعَلْت؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا كَلّمْته فَأَمّنَك. فَرَجَعَ مَعَهَا وَقَالَ: مَا لَقِيت مِنْ غُلَامِك الرّومِيّ؟ فَخَبّرَتْهُ خَبَرَهُ فَقَتَلَهُ عِكْرِمَةُ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ لَمْ يُسْلِمْ. فَلَمّا دَنَا مِنْ مَكّةَ قَالَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ لِأَصْحَابِهِ: يَأْتِيكُمْ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا، فَلَا تَسُبّوا أَبَاهُ، فَإِنّ سَبّ الْمَيّتِ يُؤْذِي الْحَيّ وَلَا يَبْلُغُ الْمَيّتَ. قَالَ: وَجَعَلَ عِكْرِمَةُ يَطْلُبُ امْرَأَتَهُ يُجَامِعُهَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ وَتَقُولُ: إنّك كَافِرٌ وَأَنَا مُسْلِمَةٌ. فَيَقُولُ: إنّ أَمْرًا مَنَعَك مِنّي لَأَمْرٌ كَبِيرٌ. فَلَمّا رَأَى النّبِيّ صلى الله عليه وسلم عِكْرِمَةَ وَثَبَ إلَيْهِ- وَمَا عَلَى النّبِيّ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ رِدَاءٌ- فَرَحًا بِعِكْرِمَةَ، ثُمّ جَلَسَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ فَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَزَوْجَتُهُ مُنْتَقِبَةٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمّدُ إنّ هَذِهِ أَخْبَرَتْنِي أَنّك أَمّنْتنِي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صدقت، فَأَنْتَ آمِنٌ!

فَقَالَ عِكْرِمَةُ: فَإِلَى مَا تَدْعُو يَا مُحَمّدُ؟ قَالَ: أَدْعُوك إلَى أَنْ تَشْهَدَ أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وَأَنْ تُقِيمَ الصّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزّكَاةَ- وَتَفْعَلَ، وَتَفْعَلَ، حَتّى عَدّ خِصَالَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَاَللّهِ مَا دَعَوْت إلّا إلَى الْحَقّ وَأَمْرٍ حَسَنٍ جَمِيلٍ، قَدْ كُنْت وَاَللّهِ فِينَا قَبْلَ أَنْ تَدْعُوَ إلَى مَا دَعَوْت إلَيْهِ وَأَنْتَ أَصْدَقُنَا حَدِيثًا وَأَبَرّنَا بِرّا. ثُمّ قَالَ عِكْرِمَةُ: فَإِنّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إلَهَ إلّا اللّهُ، وَأَشْهَدُ أَنّ مُحَمّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَسُرّ بِذَلِكَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ، عَلّمْنِي خَيْرَ شَيْءٍ أَقُولُهُ. قَالَ: تَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إلَهَ إلّا اللّهُ وَأَنّ مُحَمّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ, قَالَ عِكْرِمَةُ: ثُمّ مَاذَا؟ قَالَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ: تَقُولُ: أُشْهِدُ اللّهَ وَأُشْهِدُ مَنْ حَضَرَ أَنّي مُسْلِمٌ مُهَاجِرٌ مُجَاهِدٌ. فَقَالَ عِكْرِمَةُ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ: لَا تَسْأَلُنِي الْيَوْمَ شَيْئًا أُعْطِيهِ أَحَدًا إلّا أَعْطَيْتُكَهُ.

فَقَالَ عِكْرِمَةُ: فَإِنّي أَسْأَلُك أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِي كُلّ عَدَاوَةٍ عَادَيْتُكَهَا، أَوْ مَسِيرٍ وَضَعْت فِيهِ، أَوْ مَقَامٍ لَقِيتُك فِيهِ، أَوْ كَلَامٍ قُلْته فِي وَجْهِك أَوْ وَأَنْتَ غَائِبٌ عَنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ: اللّهُمّ اغْفِرْ لَهُ كُلّ عَدَاوَةٍ عَادَانِيهَا، وَكُلّ مَسِيرٍ سَارَ فِيهِ إلَى مَوْضِعٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْمَسِيرِ إطْفَاءَ نُورِك، فَاغْفِرْ لَهُ مَا نَالَ مِنّي مِنْ عِرْضٍ، فِي وَجْهِي أَوْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهُ! فَقَالَ عِكْرِمَةُ:

رَضِيتُ يَا رَسُولَ اللهِ. ثُمّ قَالَ عِكْرِمَةُ: أَمَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، لا أَدَعُ نَفَقَةً كُنْتُ أُنْفِقُهَا فِي صَدٍّ (عَنْ) سَبِيلِ اللهِ إلاَ أَنْفَقْتُ ضِعْفَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَا قِتَالًا كُنْتُ أُقَاتِلُ فِي صَدٍّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ إلّا أَبْلَيْتُ ضِعْفَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ. ثُمّ اجْتَهَدَ فِي الْقِتَالِ حَتّى قُتِلَ شَهِيدًا، فَرَدّ رَسُولُ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ امْرَأَتَهُ بِذَلِكَ النّكَاحِ الأَوّلِ. (مغازي الواقدي ٢/ ٨٥١-٨٥٣)

وفي هذا الخبر نرى عجائب المواقف:

أ- مواقف عظيمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعوة والرغبة الشديدة في هداية الناس، وخصوصا من لهم تأثير في قومهم، فقد أعطى الأمان لعكرمة بن أبي جهل مع أنه ظل يقاتل المسلمين حتى آخر لحظة حينما دخل المسلمون مكة المكرمة. ثم أخبر الصحابة بأن عكرمة سيأتي مسلما مهاجرا وقال: «فلا تسبوا أباه فإن سب الميت يؤذي الحي ولا يبلغ الميت». وإن من أسوأ نتائج الأذى من ذلك أن يحصل من عكرمة تمنع من الإسلام بسبب ذلك. وهكذا تنبه النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمر قد يقع فعمل الاحتياط له حتى يزيل أي عقبة تحول بين عكرمة والإسلام، أو تجعله ضعيف الشخصية في الإسلام لما يحصل له من التذكير بالماضي الذي لا يشرف المسلم، وإذا ضعفت شخصية المسلم تضاءلت طاقته وضعف عطاؤه.

ومن ذلك قيامه صلى الله عليه وسلم باستقبال عكرمة حتى أعجل نفسه عن أخذ ردائه من شدة فرحه بمجيء عكرمة، وقال له كما جاء في بعض الروايات: مرحبا بالراكب المهاجر.

إن هذا السلوك من النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر قمة من التواضع واللطف، فقيامه لعكرمة مع كونه آنذاك كافرا، يشبه قيامه لأعز أحبابه المسلمين، وما ذاك إلا ليمحو من نفس عكرمة أي شعور يخالج فكره من الخوف والرهبة مما سيواجهه من السلوك الخشن والمعاملة الجافة من المسلمين، بسبب ترسب أحداث الماضي في أفكارهم.

إن هذا السلوك اللطيف الحاني من النبي صلى الله عليه وسلم نحو عكرمة يكفي وحده لاجتذابه إلى الإسلام، بعد أن كان رجلا تراكمت في سجل تاريخه وتاريخ أبيه أحداث مرة مؤلمة نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين، ثم يقدُم عليهم بثياب الوجل المتردد الذي ينتظر مواجهات ومعاملات مبنية على تراكمات الماضي، فإذا به يفاجأ برسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم إليه مستقبلا قد أعجل نفسه عن لبس ردائه، يبتسم له ويرحب به ترحيب من غُمر بفضائل من قام لاستقباله، إنه موقف عظيم هائل، لو جُسِّم ثم وُجِّه إلى الجبال الراسيات لفتتها، فكيف لا يؤثر في الإنسان الذي يملك الأحاسيس والمشاعر؟

لقد أسلم عكرمة رضي الله عنه حالا من حين أن عرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام، وأثنى على النبي صلى الله عليه وسلم من قبل أن يبعث رسولا.

ب- موقف أم حكيم بنت الحارث بن هشام زوجة عكرمة التي أخذت لزوجها الأمان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم غامرت بنفسها فخرجت تبحث عنه لعل الله يهديه إلى الإسلام الذي هداها إليه، خرجت إلى البحر وليس معها إلا غلامها الرومي الذي خان الأمانة معها، فأخذته بالسياسة والحكمة حتى وجدت قوما منعوها منه، ثم سارت حتى أدركت عكرمة على السفينة فأنقذته من الضلال والهلاك بإلحاحها وأسلوبها المؤثر حتى رجع معها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحينما أرادها زوجها امتنعت منه وعللت ذلك بأنه كافر وهي مسلمة، فعظم الإسلام في عينيه وأدرك أنه أمام دين عظيم، هذه المرأة المحبة لزوجها التي غامرت بنفسها وعرضتها للهلاك من أجله تمتنع منه بالإسلام.

٣- ذكر إسلام صفوان بن أمية- رضي الله عنه-:

روى ابن إسحاق عن عروة بن الزبير، والبيهقي عن الزهري، ومحمد بن عمر عن شيوخه قالوا: خرج صفوان بن أمية يريد جدّة ليركب منها إلى اليمن، فقال عمير بن وهب: يا نبي الله- إن صفوان بن أمية سيّد قومي وقد خرج هاربا منك، ليقذف نفسه في البحر، فأمنه صلى الله عليك وسلم- قال: «هو آمن»، فخرج عمير حتّى أدركه- وهو يريد أن يركب البحر- وقال صفوان لغلامه يسار- وليس معه غيره- ويحك!! أنظر من ترى؟

قال: هذا عمير بن وهب، قال صفوان: ما أصنع بعمير بن وهب، والله ما جاء إلّا يريد قتلي قد ظاهر عليّ محمّدا، فلحقه فقال: يا أبا وهب جعلت

فداك، جئت من عند أبر النّاس، وأوصل النّاس، فداك أبي وأمي الله الله في نفسك أن تهلكها، هذا أمان من رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قد جئتك به. قال: ويحك، أغرب عني فلا تكلمني. قال: أي صفوان فداك أبي وأمي. أفضل النّاس وأبرّ النّاس وخير النّاس ابن عمك، عزه عزك، وشرفه شرفك وملكه ملكك، قال: إني أخافه على نفسي. قال: هو أحلم من ذلك وأكرم.

قال: ولا أرجع معك حتى تأتيني بعلامة أعرفها، فقال: امكث مكانك حتى آتيك بها، فرجع عمير إلى رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فقال: إن صفوان أبى أن يأنس لي حتى يرى منك أمارة يعرفها، فنزع رسول الله- صلى الله عليه وسلم- عمامته فأعطاه إيّاها، وهي البرد الذي دخل فيه رسول الله- صلى الله عليه وسلم- معتجرا به برد حبرة، فرجع معه صفوان حتى انتهى إلي رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وهو يصلي بالمسلمين العصر في المسجد.

فلما سلم رسول الله- صلى الله عليه وسلم- صاح صفوان: يا محمد، إن عمير بن وهب جاءني ببردك، وزعم أنّك دعوتني إلى القدوم عليك، فإن رضيت أمرا وإلا سيّرتني شهرين. فقال: «انـزل أبا وهب» قال: لا والله حتى تبيّن لي قال: «بل لك تسيير أربعة أشهر» فنزل صفوان، ولمّا خرج رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إلى هوازن وفرق غنائمها فرأى رسول الله- صلى الله عليه وسلم- صفوان ينظر إلى شعب ملآن نعما وشاء ورعاء، فأدام النّظر إليه، ورسول الله- صلى الله عليه وسلم- يرمقه فقال: «يا أبا وهب يعجبك هذا الشّعب؟» قال: نعم قال: «هو لك وما فيه» فقبض صفوان ما في الشعب، وقال عند ذلك: ما طابت نفس أحد بمثل هذا إلا نفس نبيّ، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله. وأسلم مكانه.

٤- ذكر إسلام هند بنت عتبة وما وقع في ذلك من الآيات رضي الله عنها

عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: قالت هند بنت عتبة: يا رسول الله ما كان على ظهر الأرض خباء أو قالت من أهل خباء أريد أن يذلّوا من أهل خبائك ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض خباء أو قالت من أهل خباء أحب إلي من أن يعزّوا من أهل خباء أو قالت: خبائك، رواه الشيخان.

وروى الطبري: قال صلى الله عليه وسلم: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، وَيَا أَهْلَ مَكَّةَ، مَا تَرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ؟ قَالُوا: خَيرًا، أَخٌ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ ثُمَّ قَالَ: اذهبوا فأنتم الطلقاء. فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ كَانَ اللهُ أَمْكَنَهُ مِنْ رِقَابِهِمْ عَنْوَةً، وَكَانُوا لَهُ فَيْئًا، فَبِذَلِكَ يُسَمَّى أَهْلُ مَكَّةَ الطُّلَقَاءَ ثُمَّ اجْتَمَعَ النَّاسُ بِمَكَّةَ لِبَيْعَةِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الإِسْلامِ، فَجَلَسَ لَهُمْ- فِيمَا بَلَغَنِي- عَلَى الصَّفَا وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ تَحْتَ رَسُولِ اللهِ أَسْفَلَ مِنْ مَجْلِسِهِ يَأْخُذُ عَلَى النَّاسِ فَبَايَعَ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ للهِ وَلِرَسُولِهِ- فِيمَا اسْتَطَاعُوا- وَكَذَلِكَ كَانَتْ بَيْعَتُهُ لِمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ النَّاسِ عَلَى الإِسْلامِ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ بَيْعَةِ الرِّجَالِ بَايَعَ النِّسَاءَ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، فِيهِنَّ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ، مُتَنَقِّبَةً مُتَنَكِّرَةً لِحَدَثِهَا وَمَا كَانَ مِنْ صَنِيعِهَا بِحَمْزَةَ، فَهِيَ تَخَافُ أَنْ يَأْخُذَهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِحَدَثِهَا ذَلِكَ.

فَلَمَّا دَنَوْنَ مِنْهُ لِيُبَايِعْنَهُ قَالَ، رسول الله - فِيمَا بَلَغَنِي-: تُبَايِعْنَنِي عَلَى أَلا تُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا! فَقَالَتْ هِنْدٌ: وَاللهِ إِنَّكَ لَتَأْخُذُ عَلَيْنَا أَمْرًا مَا تَأْخُذُهُ عَلَى الرِّجَالِ وَسَنُؤْتِيكَهُ قَالَ: وَلا تَسْرِقْنَ، قَالَتْ: وَاللهِ إِنْ كُنْتُ لأُصِيبُ مِنْ مَالِ أَبِي سُفْيَانَ الْهَنَةَ وَالْهَنَةَ وَمَا أدري أكان ذلك حلالي أم لا! فقال أَبُو سُفْيَانَ- وَكَانَ شَاهِدًا لِمَا تَقُولُ: أَمَّا مَا أَصَبْتِ فِيمَا مَضَى فَأَنْتِ مِنْهُ فِي حِلٍّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: وَإِنَّكِ لَهِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ! فَقَالَتْ: أَنَا هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ، فَاعْفُ عَمَّا سَلَفَ عَفَا اللهُ عَنْكَ! قَالَ: وَلا تَزْنِينَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ تَزْنِي الْحُرَّةُ! قال: وَلا تَقْتُلْنَ أَوْلادَكُنَّ، قَالَتْ: قَدْ رَبَّيْنَاهُمْ صِغَارًا، وَقَتَلْتَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ كِبَارًا، فَأَنْتَ وَهُمْ أَعْلَمُ! فَضَحِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ قَوْلِهَا حَتَّى اسْتَغْرَبَ. قَالَ: وَلا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُنَّ وَأَرْجُلِكُنَّ، قَالَتْ: وَاللهِ إِنَّ إِتْيَانَ الْبُهْتَانِ لَقَبِيحٌ، وَلَبَعْضُ التَّجَاوُزِ أَمْثَلُ قَالَ: وَلا تَعْصِينَنِي فِي مَعْرُوفٍ، قَالَتْ: مَا جَلَسْنَا هَذَا الْمَجْلِسَ وَنَحْنُ نُرِيدُ أَنْ نَعْصِيَكَ فِي مَعْرُوفٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ص لِعُمَرَ: بَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ رَسُولَ اللهِ، فَبَايَعَهُنَّ عمر،) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُصَافِحُ النِّسَاءَ، وَلا يَمَسُّ امْرَأَةً وَلا تَمَسُّهُ إِلا امْرَأَةٌ أَحَلَّهَا اللهُ لَهُ، أَوْ ذَاتُ مَحْرَمٍ مِنْهُ. (تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، ٣/ ٦٢).

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.

القرآن العظيم وأثره في بعث الأمة

إعداد/ أحمد صلاح رضوان

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه والتابعين، وبعد:

فإلى أمة القرآن أنادي، إلى الباحثين عن العز والتمكين أناجي، يا أمة الإسلام، يا أتباع خير الأنام، إن الطريق الصحيح لنهضة الأمة من كبوتها وفكاكها من أسرها؛ إنما هو بالعودة الصادقة إلى كتاب ربها وسنة نبيها، فلقد رفع الله هذه الأمة بالقرآن العظيم وشرفها على سائر الأمم، قال الله تعالى: «لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ» (الأنبياء:١٠) أي: فيه شرفكم وعزكم ومكارم أخلاقكم والعمل بما فيه حياتكم، أفلا تعقلون؟!

فالأمة الآن تبحث عن مخرج يمينًا وشمالاً، ونسيت أن حياتها ورفعتها في كتاب ربها، بل كل كبوة وهزيمة تقع فيها الأمة إنما هو بمقدار بُعدها وإعراضها عن كتاب ربها عز وجل، لا سيما في زمان الفتن التي ترد علينا عمياءَ صماءَ خاطفة ليس لها من دون الله كاشفة، فقد روى البخاري في «التاريخ الأوسط» عن عبد الرحمن بن أبزى قال: قلت لأبي بن كعب لما وقع الناس في الفتنة: يا أبا المنذر، ما المخرج؟ قال: «كتابُ الله». وفي «الحلية» قال أبو مسعود البدري لحذيفة: إن الفتنة قد وقعت، فحدثني ما سمعته؟ قال: أو لم يأتكم اليقين؟ كتابُ الله عز وجل.

فالقرآن العظيم الذي ميَّز الله به الأمة حدث خطير غيَّر وجه الأرض كما غيَّر نفوس البشرية وحياتها، غاية في الإنعام والأمن، ويريح الناس من حيرة الفتن وظلمات الحياة، ولهذا قال الله تعالى منكرًا سفه السفهاء، وعمى قلوبهم عن هذا الهَدْي وذلكم السبيل الآمن: « أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ » (العنكبوت:٥١)؟ فكفى بقوم ضلالة أن يبتغوا في غير القرآن مخرجًا وسبيلاً.

روى مسلم عن عامر بن واثلة أن نافع بن الحارث لَقِيَ عُمَرَ بِعُسْفَانَ وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي فَقَالَ: ابْنَ أَبْزَى، قَالَ: وَمَنْ ابْنُ أَبْزَى؟ قَالَ: مَوْلًى مِنْ مَوَالِينَا، قَالَ: فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى قَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ قَالَ:

عُمَرُ أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ.

وهذه الرفعة تشمل الفرد والأمة كلها، فمن أقبل منهم على القرآن نال الرفعة والمكانة، ومن أعرض عنه عوقب بالذلة والمهانة.

لقد هجرنا كتاب الله تعالى علمًا وعملاً، فأصبحنا أمة مستباحة الحمى قصعة رخيصة لكل الطغاة، تتناوشنا أنياب الكلاب، لا يرقبون في مؤمن إلاً ولا ذمة، أمة هانت على نفسها فهانت على عدوها.

كيف كان حال السلف مع القرآن؟ كيف كانوا ولماذا صرنا؟ ما الذي تغيَّر حتى صرنا في ذيل الأمم؟ هل تغير القرآن؟ أم تغيرنا نحن مع القرآن؟ لماذا ضعفت منزلة القرآن في نفوسنا وصارت صلتنا به أقلَّ من صلتنا بالجرائد والأخبار وسفاسف الأمور؟

لقد عرف سلفنا الصالح رحمهم الله تعالى مكانة القرآن ومنزلته وأثره في حياتهم، فجعلوه عماد حياتهم وسراجًا يضيء الطريق أمامهم، لا يخافون عدوًا ولا يهابون سلطانًا، فتعلقت أبصارهم بفوق فقلوبهم تطوف حول العرش ، حتى قال قائلهم كلمة طرقت مسامع الدنيا وسجَّلها التاريخ بأحرف من نور: "نحن قوم أعزنا الله بالإسلام، فإن ابتغينا العزة في غيره أذلنا الله".

لقد رأى سلفنا الصالح القرآن رسائل من ربهم، فكانوا يتدبرونها بالليل ويعملون بها بالنهار، لذا كانوا يأمنون ولا يخافون، فقد كان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: إن هذا القرآن مأدبة الله، فمن دخل فيه فهو آمن. (رواه ابن المبارك في الزهد).

أما أحوالهم مع القرآن تدبرًا وخشوعًا فأمر أكبر من أن يُحصى، حتى إن التابعي الجليل زرارة بن أوفى العامري، روى بهز بن حكيم قصة وفاته فذكر أنه أمَّهم في الفجر في مسجد بني قشير فقرأ حتى بلغ قوله تعالى: « فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ ﴿٨﴾ فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ » (المدثر:٩)، فخرَّ ميتًا.

وصلى أحدهم ليلة كاملة يقرأ ويردد قوله تعالى: « وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ » (الصافات:٢٤)، وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم- كما نعتهم القرآن- إذا قرئ عليهم القرآن تدمع أعينهم، وتقشعر جلودهم، قال الله تعالى: « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا » (الأنفال:٢). روى مسلم: عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي المغرب فسمعت من قراءته: « أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ » (الطور:٣٥). قال: فكاد قلبي يطير.

ولقد كان سيد العالمين صلى الله عليه وسلم أعظم الناس تدبرًا وخشوعًا وتأثرًا بالقرآن، وكان يقول: «شيبتني هود وأخواتها». (رواه الترمذي، وصححه الألباني). ويناجي ربه طول الليل بقوله: « إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ » (المائدة:١١٨) يكررها ويبكي.

وهكذا إذا خالطت بشاشة الإيمان القلب.

إن القرآن ربيع القلب، كما أن الغيث ربيع الأرض، وهنا ربطٌ عجيبٌ بين حياة القلب وحياة الأرض الميتة في قوله تعالى: « أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ » إلى قوله: « اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا » (الحديد:١٦، ١٧)، فكما أن الغيث حياة الأرض الميتة، فكذلك القرآن حياة القلوب وبلٌ لصداها.

وكان صلى الله عليه وسلم كثيرًا ما يدعو ويقول: «اللهم إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور بصري وجلاء حزني وذهاب همي». (رواه أحمد، وابن حبان من حديث ابن مسعود).

فلو طهرت قلوبنا ما شبعنا من كلام ربنا، فلا شيء أنفع للقلب من قراءة القرآن بالتدبر والتفكر والعمل، وقد روى الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب». وهذا تشبيه دقيق، فالبيت الخرب

لقد عرف سلفنا الصالح رحمهم الله تعالى مكانة القرآن ومنزلته وأثره في حياتهم، فجعلوه عماد حياتهم وسراجًا يضيء الطريق أمامهم.

الذي لا يسكنه أحدٌ يكون مأوى لكل شر، يكون مأوى الجن والشياطين، مأوى الحيوانات الضارة والشاردة، يجتمع فيه الشر كله، فكيف إذا كان القلب كذلك خاويًا وخاليًا من كلام الله عز وجل؟! روى ابن المبارك رحمه الله في الزهد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: البيت الذي يُتلى فيه كتاب الله كثيرٌ خيره، وتحضره الملائكة، وتخرج منه الشياطين، والبيت الذي لا يُتلى فيه كتاب الله ضائق بأهله، قليلٌ خيره، تحضره الشياطين، وتخرج منه الملائكة.

واجبنا نحو القرآن

إن عقد مقارنة بين حال سلفنا وبين حالنا مع القرآن أمرٌ في غاية الصعوبة، لكنه يسيرٌ على من يسَّره الله عليه، فهناك وسائل يمكن أن تعود بها تلك المنزلة العظيمة لهذا القرآن في نفوس الأمة، كما كانت في نفوس الجيل الأول العظيم، منها:

١- الثقة المطلقة به، والتصديق الجازم بكل ما جاء به من حقائق ووقائع وأحكام، فلا مجال لصوت أن يعلو فوق القرآن، أو أن يشكك أحدٌ في حقائقه وأخباره، أو أن يأخذ منه ما يُحب ويترك ما خالف هواه، يؤمن ببعضه ويكفر ببعضه الآخر، فقد عاب الله على قوم جعلوا القرآن عضين مفرقًا حسب أهوائهم، ولكن لا بد من التسليم الكامل والإذعان الصادق له.

إن من المؤسف حقًا أننا نصدق هذا الكلام نظريًا، لكننا في الحقيقة نكاد نشكك فيه عمليًا، وهذا من أخطر أمراضنا، وهو الانفصام بين القول والعمل والتطبيق على أرض الواقع، حتى ظنَّ بعض المسلمين اليوم بربهم الظنونا، وهذا هو الفارق بيننا وبين الجيل الأول العظيم.

فقد ظنَّ بعض المسلمين أن كثيرًا من الحقائق التي جاء بها القرآن، مثل: وعد الله بنصر المؤمنين، ومحق الكافرين، ومذلة اليهود، ونحو ذلك قد تخلفت ولا أمل فيها فضعفت ثقته بالقرآن وما فيه، وهذا خطر داهم يصيب الأمة في مقتل، إن الواجب علينا كمسلمين أن نوقن يقينًا تامًا صادقًا أن ما جاء في القرآن حقٌّ وصدقٌ لا ريب فيه، وأن تخلف وعد الله وتأخره عنا يتعلق بالأمة لضعف دينها ومخالفتها شرع الله عز وجل ووقوعها في الذنوب والمعاصي التي تجعلهم يستحقون العقاب وتأخير النصر لهم، فحقائق القرآن ثابتة لا تتغير ولا تتبدل، ولكن الفارق في مدى استجابة الأمة لأمر ربها وشرع نبيها صلى الله عليه وسلم.

٢- تدبر آيات القرآن والوقوف طويلاً أمام معانيه، ووضع أيدينا على العلة التي تحول بيننا وبين هذا التدبر، وهي الأقفال على القلوب التي تحجب نور الله عن القلب، وهذه الأقفال هي المعاصي والشهوات والإقبال على الدنيا، فينبغي للمسلم أن يتخلص ويتطهر من الذنوب والمعاصي ما أمكنه إلى ذلك سبيلاً، وإذا قرأ القرآن عليه أن يستحضر آياته ومعانيه، ويقف عند كل آية ومع كل قصة، وينتبه لكل توجيه، فإذا قال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»، فليسمع وليطع، فإنما هو خير يُراد به، أو شرٌّ يصرفه الله عنه، ولن يتم التدبر إلا بأن يفهم المسلم معاني الآيات ومقاصد السور، وذلك بالنظر في تفسيره، فالتفسير من أجل العلوم وأشرفها، وذلك لتعلقه بشرف القرآن وأزكى الكلام، يقول مجاهد رحمه الله: عرضت المصحف على ابن عباس رضي الله عنهما ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها. (أخرجه أبو نعيم في الحلية، ومن طريقه الذهبي في «السير»).

قال الطبري رحمه الله: إني لأعجب ممن قرأ القرآن، ولم يعلم تأويله، كيف يلتذ بقراءته؟

واستفتح سعيد بن جبير رحمه الله صلاة الليل بـ«إذا السماء انفطرت»، فلم يزل فيها حتى نادى منادي السحر.

قال النووي رحمه الله: وقد بات جماعة من السلف يتلو الواحد منهم الآية الواحدة ليلة كاملة أو معظمها يتدبرها عند القراءة.

وكانت قراءة الفضل بن عياض رحمه الله حزينة مترسلة كأنه

لا مجال لصوت أن يعلو فوق القرآن أو أن يشكك أحد في حقائقه وأخباره.

يخاطب إنسانًا، وكان إذا مر بآية فيها ذكر الجنة يرددها ويسأل، وهكذا كانوا رحمهم الله.

وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقرأ عليَّ. فقلت: كيف أقرأ عليك وعليك أُنزل؟! فقال: إني أحب أن أسمعه من غيري. قال: فقرأت النساء، حتى إذا بلغت: « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا » (النساء:٤١). قال: حسبك الآن، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا رأى في قلبه شيئًا قال لأبي موسى: يا أبا موسى! ذكرنا ربنا، فيقرأ القرآن، وهم يسمعون ويبكون.

وكان الصديق رضي الله عنه رجلاً بكاءً لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن.

أعرفتهم الآن: كيف كانوا وإلى أي شيء صرنا؟ لقد علم الله ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحًا قريبًا، ثم علم الله ما في قلوبنا فكانت الحالة الراهنة التي نعيشها جميعًا، والأمر أوضح من الشمس في رابعة النهار.

أولئك آبائي فجئني بمثلهم

إذا جمعتنا يا جرير المجامع

وأخيرًا: إن للقرآن علينا حقوقًا أخرى كثيرة غير ما ذُكر، من الإيمان به والتصديق له وتوقيره وتعظيمه وتعليمه وتعلمه وتلاوته والعمل به والدعوة إليه، بل إن احترامه وتوقيره واحترام أهله من الإيمان، والذي يهزأ به وبآياته ويتخذها هزوًا هو كافرٌ مرتدٌ لا حظ له في الإسلام، لأن الإنسان إذا آمن بالشيء احترمه وعظَّمه ووقف عنده إجلالاً وتعظيمًا، أما المستخف بالشيء والمستهزئ به فعكس ذلك تمامًا، قال الله تعالى: « وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ » (التوبة:٦٥-٦٦)، وكانوا ثلاثة، تكلم واستهزأ اثنان منهم، وظل الثالث يضحك، فدخل معهم.

فنناشد إخواننا الذين يسمعون ويشاهدون المستهزئين بالله ورسوله وآياته في الصحف والوسائل الإعلامية (المرئية والمسموعة)، ألا يكثروا سواد هؤلاء ولا يسمعون لهم ولا يشاهدون قنواتهم ، فإن ذلك عونٌ لهم وإقرارٌ لفعلهم وموافقة على سوء عملهم، فمن كثر سواد وعدد قوم حشر معهم وأصبح منهم.

ومن صور العبث والاستهزاء بآيات الله ما يفعله بعض الجهلة والفسقة من إدخال النكت في كتاب الله، واستخدام القرآن في الدعاية والتجارية، فينزلون الآيات على معان فاسدة توافق أهواءهم، كالساعاتي الذي يعلق على دكانه: «وعنده علم الساعة»، والحائك (الخياط) الذي يكتب على بابه: «وكل شيء فصلناه تفصيلاً»، وحلاق النساء الذي يأكل حرامًا، يكتب على بابه: «وزيناها للناظرين»!!

فيا أمة الهادي صلى الله عليه وسلم: قرآن ربكم بين أيديكم، فيه السعادة كلها، والعز كل العز تحت لوائه، قرآنكم فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحُكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هُدي إلى صراط مستقيم.

فاللهم اجعلنا من أهل القرآن الذين هم أهلك وخاصتك، اللهم واجعله حجة لنا لا حجة علينا، وارزقنا تلاوته آناء الليل وأطراف النهار على الوجه الذي يرضيك عنا. آمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

عزاء واجب

توفيت إلى رحمة الله تعالى والدة الشيخ صلاح نجيب الدق، رئيس اللجنة العلمية بفرع بلبيس، كما توفي الشيخ السيد حسن البهجي، مؤسس فرع البتانون عن عمر يناهز الثمانين عامًا، وأسرة مجلة التوحيد تدعو الله لهما بالرحمة والمغفرة، وإنا لله وإنا إليه راجعون.



قرائن اللغة والنقل والعقل على حمل صفات الله (الخبرية) و(الفعلية) على ظاهرها دون المجاز

الحلقة (١٠)

(طرفاً من أقوال أئمة أهل السنة في وصم منكري صفات (الفوقية والقرب والمعية) لله تعالى، أو حامليها على غير ما هي له، بالتجهم)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.. وبعد:

إعداد/ د. محمد عبد العليم الدسوقي
الأستاذ بجامعة الأزهر

فقد، سبق أن ذكرنا ما تيسر من قرائن اللغة والعقل والنقل على حمل صفات (الفوقية والقرب والمعية) على ظاهرها دون المجاز.. وعرّجنا إبان ذلك على تفنيد شبهات القائلين بنفي الفوقية من متأولة الأشاعرة ومعطليهم.. ثم واصلنا الحديث عن تقرير مذهب أبي الحسن الأشعري لصفة الفوقية، وبيان أن لازم إنكار المتكلمة لها: مخالفة مذهبه والقول بالحلولية وما عليه الجهمية، وتجاهل تفنيده بأدلة العقل والنقل لكلام مدعي الانتساب إليه ممن تأثروا بكلام الجهمية والمعتزلة.. وذكرنا طرفاً من أقوال أهل السنة وأصحاب الحديث في إثبات وتفسير صفات (الفوقية) و(القرب) و(المعية)، وطرفاً من أقوالهم في الجمع بين صفة العلو لله وصفتي القرب والمعية له تعالى.. وبقي أن نذكر طرفاً من أقوالهم الكاشفة عن أن لازم قول منكري أو متأولي تلك الصفات - عياذاً بالله من ذلك -: اتِّباع جهم وغيره من المعطلة والنفاة والحلولية، فضلاً عن مخالفة ما كان عليه النبي وصحابته وما اجتمع عليه من تبعهم بإحسان من أهل السنة والجماعة، في صحيح المعتقد.

وصم أئمة السنة حتى نهايات القرن الثالث الهجري، لمنكري صفات الفوقية والمعية، بالتجهم:

ومن غير من سبق ذكره من أئمة أهل السنة، فقد ورد عن أحمد بن حنبل إمام أهل السنة ت ٢٤١ فيما أخرجه الذهبي في العلو من طريق أبي طالب بن حميد، وكان قد سأل أحمد عن رجل قال: (إن الله معنا) وتلا: (مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ) المجادلة/ ٧)، فقال: "قد تجهَّم هذا، يأخذون بآخر الآية ويدعون أولها!، هلا قرأت عليه (ألم تر أن الله يعلم)؟، فعلمه معهم"، "يعني - على حد ما ذكر ابن القيم في اجتماع الجيوش ص ٧٩ -: علمه فيهم أينما كانوا، ففتح الخبر بعلمه وختمه بعلمه"، وفي رواية المروزي: "هذا كلام الجهمية، بل علمه معهم، فأول الآية يدل على أنه علمه"..

وقال أحمد في آية (وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ) (ق/ ١٦): "فعلمه معهم".. وعنه في كتاب (الرد على الجهمية) ص ١٤٢ وما بعدها في (بيان ما أنكرت الجهمية أن يكون الله على العرش)، قوله: "قالوا: (هو تحت الأرض السابعة، كما هو على العرش وفي السموات وفي الأرض وفي كل مكان، ولا يخلو منه مكان، ولا يكون في مكان دون مكان)، فقلنا: (قد عرف المسلمون أماكن كثيرة ليس فيها من عظمة الرب شيء: أجسامكم وأجوافكم والأماكن القذرة، ليس فيها من عظمته شيء، وقد أخبرنا عز وجل أنه في السماء)"، وطفق - رحمه الله - يذكر بعض ما جاء من ذلك في آي الذكر الحكيم.. يقول ابن القيم بعد أن أطال النفس فيما نقله عنه: "وكلام أحمد في هذا كثير، فإنه امتُحن بالجهمية".

وفي عبارته لدى الذهبي في العلو تحت عنوان (ذكر ما قاله الأئمة عند ظهور الجهم ومقالته)، يقول مقاتل بن حيان ت ١٥٠: "هو على عرشه، وعلمه معهم"، ورواه ابن القيم عنه في اجتماع الجيوش لكن بلفظ: "هو على العرش، وهو معهم بعلمه"، وللذهبي بنفس المصدر في تفسير: (هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ) (الحديد/ ٣) وبنحوه في الأسماء والصفات للبيهقي واجتماع الجيوش لابن القيم، قوله: "(الظاهر): فوق كل شيء، و(الباطن) أقرب

من كل شيء، وإنما قربه بعلمه وهو فوق عرشه"، وعنه في قوله تعالى: (إلا هو معهم): "بعلمه، وذلك قوله: (إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) (المجادلة/ ٧)، فيعلم نجواهم ويسمع كلامهم، ثم ينبئهم يوم القيامة بكل شيء وهو فوق عرشه وعلمه معهم"، كما أخرج اللالكائي في شرح أصول السنة (٦٧٠) بسنده قوله في تفسيره للآية: "هو على العرش، ولا يخلو شيء من علمه".. ومما ذكر الذهبي في العلو ص ١٠٣ تحت نفس العنوان، قول سفيان الثوري ت ١٦١ - فيما أخرجه غير واحد وقد سئل عن الآية -: "هو: علمه".

ومما روي عن عبد الله بن المبارك ت ١٨١ وقد سأله علي بن الحسن بن شقيق، شيخ البخاري كيف نعرف ربنا؟، فقال: "(في السماء السابعة على عرشه، ولا نقول كما تقول الجهمية: إنه هاهنا)، وأشار إلى الأرض".

كذا في (السنة) لعبد الله بن أحمد واجتماع الجيوش ص ٤٤، ٩٧، وفيه ص ٤٥ قال له رجل: قد خفتُ من كثرة ما أدعو على الجهمية، قال: (لا تخف، فإنهم يزعمون أن إلهك الذي في السماء ليس بشيء)، وصح عنه أنه قال: (إنا نستطيع أن نحكي كلام اليهود والنصارى، ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية).. ويحكي الذهبي في العلو، وابن القيم في اجتماع الجيوش عن صاحب أبي حنيفة القاضي أبي يوسف ت ١٨٢، وقد جاءه بشر بن الوليد يقول له: (تنهاني عن الكلام وبشر المريسي، وعليٌّ الأحول وفلان يتكلمون؟)، فقال: وما يقولون؟، قال: (يقولون: إن الله في كل مكان)، فقال أبو يوسف: (عليَّ بهم)، فانتهوا إليه، فنظر أبو يوسف إلى كبيرهم وقال: (لو أن فيك موضع أدب لأوجعتك) وأمر به إلى الحبس، وضرب علياً الأحول وطوَّف به..

ويحكيان ص ١١٨، ٨٤ عن عالم زمانه الحافظ عبد الرحمن بن مهدي ت ١٩٨، قوله: "إن الجهمية أرادوا أن ينفوا أن يكون الله كلم موسى، وأن يكون على العرش، أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا ضربت أعناقهم"..

كما يحكيان في ص ١١٥، ٨٧ على لسان أبي معاذ خالد بن سليمان البلخي ت ١٩٩ ما كان من أمر جهم، يقول أبو معاذ: "كان جهم على معبر ترمذ، وكان فصيح اللسان، ولم يكن له علم ولا مجالسة لأهل العلم، فكلم السمنية، فقالوا له: صف لنا ربك الذي تعبده، فدخل البيت لا يخرج منه، ثم خرج إليهم بعد أيام، فقال: (هو هذا الهواء مع كل شيء، وفي كل شيء، ولا يخلو منه شيء)، فقال أبو معاذ: (كذب عدو الله، بل الله على العرش كما وصف نفسه)"..

ويحكيان كذلك عن علي بن عاصم شيخ أحمد ت ٢٠١ إنكاره الشديد لمن ادعى أنه تعالى بذاته في كل مكان، وذلك فيما رواه عنه ولده يحيى، قال: "كنت عند أبي فاستأذن عليه المريسي، فقلت له: يا أبت مثل هذا يدخل عليك؟، فقال: وما له؟، فقلت: إنه يزعم أن الله معه في الأرض، يقول يحيى: فما رأيته اشتد عليه مثل ما اشتد عليه في قوله: إن الله معه في الأرض" ا.هـ بتصرف.. وبنفس المصدرين ص ١١٧، ٨٤ عن إمام أهل البصرة سعيد بن عامر الضبعي ت ٢٠٨ قوله - وقد ذُكرت أمامه الجهمية -: "هم شرٌّ قولاً من اليهود والنصارى، فقد اجتمع اليهود والنصارى، وأهل الأديان مع المسلمين، على أن الله على العرش، وقالوا هم: ليس على العرش شيء".

ومما قال وهب بن جرير أحد أئمة البصرة ت ٢٠٦: "إياكم ورأي جهم، فإنهم يحاولون أنه ليس شيء في السماء، وما هو إلا من وحي إبليس، ما هو إلا الكفر".. وفي مقام التحذير من مقولة هذا الجهم، يقول عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ت ٢٢١ - وبنحوه: شيخ البخاري أبو معمر القطيعي ت ٢٣٦ -: "ناظرت جهماً فتبين من كلامه أنه لا يؤمن أن في السماء رباً" كذا في العلو واجتماع الجيوش.. ومما قاله الحافظ الثقة عبد الوهاب الوراق ت ٢٥٠ تلميذ الإمام أحمد، فيما نقله عنه الذهبي وابن القيم: "من زعم إن الله هاهنا، فهو جهمي خبيث، إن الله فوق العرش وعلمه محيط بالدنيا والآخرة".

وها هو ذا البخاري ت ٢٥٦ "يبوب على أكثر ما تنكره الجهمية من العلو والكلام واليدين والعينين، محتجا بالآيات والأحاديث"، ويذكر ضمن "ذلك: باب قوله (إليه يصعد الكلم الطيب).. ونحو هذا

مما إذا تعقله اللبيب، عرف من تبويبه أن الجهمية ترد عليه وتحرف الكلم عن مواضعه"، وذلك أبو زرعة الرازي ت ٢٦٤، يسأله رجل عن تفسير قوله تعالى: (ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ) (طه/ ٥) فيغضب ويقول: "تفسيره كما تقرأ، هو على عرشه وعلمه في كل مكان، من قال غير هذا فعليه لعنة الله"، كذا نقل الذهبي عنهما في العلو وابن القيم في اجتماع الجيوش.

ومن جليل ما ذكره عبد الله بن كُلاب إمام الطائفة الكلابية ت ٢٤٥ في بعض كتبه، ونقله عنه ابن القيم: أن "رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو صفوة الله من خلقه وخيرته من بريته - أعلمَهم بـ (الأين)، واستصوب قول القائل - يقصد الجارية التي سألها أين الله؟ - أنه في السماء، وشهد له بالإيمان عند ذلك، وجهم بن صفوان وأصحابه لا يجيزون الأين بزعمهم، ويحيلون القول به"، قال: "ولو كان خطأ لكان صلى الله عليه وسلم أحق بالإنكار له، وكان ينبغي أن يقول لها: (لا تقولي ذلك، فتُوهمي أنه محدود، وأنه في مكان دون مكان، ولكن قولي: إنه في كل مكان، لأنه الصواب دون ما قلت)، كلا!، فقد أجازه رسول الله مع علمه بما فيه، وأنه من الإيمان، بل إنه الأمر الذي يجب به الإيمان لقائله، ومن أجله شهد لها بالإيمان حين قالته، وكيف يكون الحق على خلاف ذلك؛ والكتاب ناطق بذلك وشاهد له"..

ومن جليل ما ذكره يحيى بن معاذ الرازي واعظ نيسابور ت ٢٥٨، ونقله عنه الذهبي وابن القيم: "الله تعالى على العرش، بائن من الخلق، قد أحاط بكل شيء علماً وأحصى كل شيء عدداً، ولا يشك في هذه المقالة إلا جهمي رديء ضليل وهالك مرتاب، يمزج الله بخلقه ويخلط الذات بالأقذار والأنتان".

ويقول الدارمي عثمان بن سعيد ت ٢٨٠ في (الرد على الجهمية) ص ٢٠٢ ضمن (عقائد السلف): "احتج بعضهم فقال: قال تعالى: (مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ).. إلى قوله: (إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) (المجادلة: ٧)، قلنا: هذه الآية لنا عليكم لا لكم، إنما يعني أنه حاضر كل نجوى، ومع كل أحد من فوق العرش بعلمه، لأن علمه بهم محيط، وبصره فيهم نافذ، لا يحجبه شيء عن علمه وبصره، ولا يتوارون منه بشيء، وهو بكماله فوق العرش بائن من خلقه (يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى) (طه/ ٧)، أقرب إلى أحدهم - من فوق العرش - من حبل الوريد، قادر على أن يكون له ذلك، لأنه لا يبعد عنه شيء، ولا يخفى عليه خافية في السموات ولا في الأرض، فهو كذلك رابعهم وخامسهم وسادسهم، لا أنه معهم بنفسه في الأرض كما ادعيتم، وكذلك فسرته العلماء" ا.هـ..

ومما قاله الدارمي بنفس المصدر ص ٢٠٤: "في قول رسول الله للأمَة (أين الله؟): تكذيب لمن يقول: (هو في كل مكان، وأنه لا يوصف بأين)، بل يستحيل أن يقال: (أين هو؟) إلا لمن هو في مكان، يخلو منه مكان، ولو كان الأمر على ما يدعي هؤلاء الزائغة لأنكر عليها صلى الله عليه وسلم وعلّمها.. فالله فوق عرشه وسماواته، بائن من خلقه، وعلمه من فوق العرش بأقصى خلقه وأدناهم واحد، لا يبعد عنه شيء، (لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ) (سبأ/ ٣)" ا.هـ.

ومن جليل كلامه في اعتداء المريسي وغيره ممن تأثروا بكلام جهم، قوله ص ٣٤٠ من نفس المصدر: "وزعمتَ أيها المعارض أن الله لم يصف نفسه أنه بموضع دون موضع ولكنه بكل مكان، وتأولتَ في ذلك بما تأول به جهم قبلك فقلتَ: (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم.. الآية)، ثم رويتَ عن أبي موسى عن النبي أنه قال لأصحابه وقد رفعوا الصوت بالتكبير: (إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً إنه أقرب إليكم من رؤوس رواحلكم).

فيقال لهذا المعارض: (هو كما وصف نفسه ووصفه الرسول، مع كل ذي نجوى، وأقرب إلى أحدهم من حبل الوريد وأقرب منها، بعلم ومنظر ومسمع من فوق العرش لا يخفي عليه منهم خافية، ولا يحجبهم منه شيء، علمُه بهم من فوق العرش محيط، وبصره فيهم نافذ، وهو بكماله فوق عرشه وفوق السموات، وهو كذلك معهم: رابعهم وخامسهم وسادسهم، يعلم ما عملوا من شيء ثم يثيبهم يوم القيامة بما عملوا، كذلك هو مع كل ذي نجوى، لا كما ادعيتم..

وإنما يُعرف فضلُ الربوبية وعظَمُ القدرة بأن الله من فوق عرشه، يعلم ما في الأرض وما تحت الثرى، وهو مع كل ذي نجوى، ولذلك قال: (عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ) (الأنعام/ ٧٣)، ولو كان في الأرض كما ادعيتم بجنب كل ذي نجوى، ما كان بعجب أن ينبئهم بما عملوا يوم القيامة، فلو كنا نحن بتلك المنزلة منهم، لنبأنا كل عامل منهم بما عمل وقال وناجى به أصحابه؛ فما فضل علام الغيوب على المخلوق الذي لا يعلم الغيب في دعواك؟!.

وأما قولك: إن الله لم يصف نفسه أنه في موضع دون موضع، فإن كنتَ أيها المعارض ممن يقرأ كتاب الله ويفهم شيئاً من العربية، علمت أنك كاذب على الله في دعواك، لأنه وصف نفسه أنه في موضع دون موضع ومكان دون مكان، فقد ذكر أنه فوق العرش والعرش فوق السموات، وقد عرف ذلك كثير من النساء والصبيان فكيف من الرجال، قال الله تعالى: (ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ) (طه/ ٥)، (ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ) (الملك/ ١٦)، (وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ) (الأنعام/ ١٨)، (يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ) (النحل/ ٥٠)، (إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ) (آل عمران/ ٥٥)، (ذِى ٱلْمَعَارِجِ ﴿٣﴾ تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ) (المعارج/ ٣، ٤) يعني: من الأرض السافلة، وقال: (إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ) (فاطر/ ١٠)، ولم يقل: ينزل إليه تحت الأرض.

فهذه الآي كلها تنبئك عن الله أنه في موضع دون موضع، وأنه على السماء دون الأرض، وأنه على العرش دون ما سواه من المواضع، قد عرَف ذلك من قرأ القرآن وآمن به وصدَّق الله بما فيه، فلمَ تَحكمُ على الله تعالى أيها العبد الضعيف بما هو مكذبك في كتابه ويكذبك الرسول؟!، أو لم يبلغك حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للأمة السوداء: (أين الله؟)، فقالت: في السماء، قال: (اعتقها فإنها مؤمنة)، فهذا يُنبئُك أنه في السماء دون الأرض، فكيف تترك ما قال الله ورسوله وتختار عليهما في ذلك قول بشر والثلجي ونظرائهما من الجهمي؟!".. قال:

"وادعى المعارض على قوم من أهل الجماعة أنهم يقولون: (علم الله تعالى من ذاته، وهو في الأرض بائن منه)، فإنا لا نقول كما ادعيتَ أيها المعارض ولا نقول: إن بعض ذاته في الأرض منزوع مجسَّم بائن منه، ولكنا نقول: علمه وكلامه معه كما لم يزل غير بائن منه، فهو بعلمه الذي كان في نفسه: عالمٌ من فوق عرشه بكل ذي نجوى، أي لا يخفى عليه منهم خافية، لأنهم منه بمنظر ومسمع، وهو أقرب إليهم من حبل الوريد، لا يخفى عليه من جسد ظاهراً وباطناً قيد خردلة من مخ أو عظم أو عرق داخل أو خارج، لقوله تعالى: (وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ) (الواقعة: ٨٥)، أي نحن نعلم منه ما ظهر وما بطن وما غَيَّبَ منه الجلودُ وواراه الجوف وأخفته الصدور وأنتم لا تبصرون، فنحن أقرب إليه منكم بالعلم بذلك، لا بأن علمه منزوعٌ منه بائنٌ مجسَّمٌ في الأرض كما ادعيت" انتهى من كلام الدارمي، وينظر إلى جانب ذلك كلامه في صفحات ٢٦٨، ٢٩٦، ٣٥٣، ٣٥٩ من (عقائد السلف).

ويقول حرب الكرماني ت ٢٨٨ وقد نقله عنه الذهبي في العلو: "إن الجهمية أعداء الله، وهم الذين يزعمون أن القرآن مخلوق، وأن الله لم يكلم موسى، ولا يرى في الآخرة، ولا يعرف لله مكان، وليس على عرش ولا كرسي".. ويقول ابن أبي شيبة ت ٢٩٧ في كتابه (العرش) ونقله عنه الذهبي في العلو: "ذكروا أن الجهمية يقولون: إنه - تعالى - في كل مكان، ففسرت العلماء (وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ) (الحديد/ ٤): بعلمه".

وإنما قصدنا من خلال هذا التوسع في ذكر مقالات أئمة السلف، تحقيق غرضين مهمين: الأول الرد على منكري فوقيته تعالى وعلوه من الجهمية ومن حجل بقيدهم من متأخري الأشاعرة، والثاني: الرد على من تأثر بهم من أهل الحلول والاتحاد والزاعمين بأنه تعالى بذاته في كل مكان، والتحذير من مقولتهم: إن (الله موجود في كل الوجود)، وقد تبعهم في القول بذلك كثير من الطرقية القائلين بفناء الخالق بالمخلوق أو بحلوله في مخلوقاته، كما فتن بقولهم خلق كثير من عوام المسلمين، نسأل الله لنا وللجميع العفو والعافية..

وإلى لقاء آخر نستكمل الحديث.. إن شاء الله.

والحمد لله رب العالمين.

تحذير الداعية من القصص الواهية

قصة أم الصبيان والأذان في أذن المولود

الحلقة ١٧٤

إعداد/ علي حشيش

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه القصة «قصة أم الصبيان والأذان في أذن المولود»، تلك القصة التي اشتهرت وانتشرت نتيجة وجودها في كتب السنة الأصلية ونقلها كتب الفقه، وكذلك كتب الأذكار المشتهرة وارتبط بها كثير من الناس لتعلقها بولادة المولود، وإلى القارئ الكريم التخريج والتحقيق:

أولاً: المتن:

رُوي عن الحسين بن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ولد له مولودٌ، فأذن في أذنه اليمنى، وأقام في أذنه اليسرى، لم تضره أم الصبيان».

قال الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (١٤٩/٤): «وقد رُوي مرفوعًا ما أخرجه ابن السني من حديث الحسين بن علي بلفظ: «من ولد له مولود، فأذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى لم تضره أم الصبيان»، وأم الصبيان هي التابعة من الجن. اهـ.

ونقله عنه أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي في «عون المعبود شرح سنن أبي داود» (٣٨٥/٨)، ونقله أيضًا عنه أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري في «تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي» (٤٥٦/٤) كتاب «الأضاحي» باب: «الأذان في أذن المولود»، وكلاهما نقله قائلاً: «قال الحافظ في «التلخيص» حتى قول الحافظ: «وأم الصبيان هي التابعة من الجن، وقال أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده في «المخصص» (١٢٣/٤): «قال بعضهم- أعني الرواة- أم الصبيان الغُول وهي عند العرب ساحرة الجن». اهـ. وقالوا: إنها تعرض لهم في صورة ريح فربما غُشي عليهم منها فقد قال ابن منظور في لسان العرب (٣٢/١٢): «وفي حديث آخر لم تضره أُم الصبيان، يعني الريح التي تعرض لهم فربما غشي عليهم منها». اهـ.

فائدة هامة: قول الحافظ ابن حجر في «التلخيص»: «وقد رُوي مرفوعًا» يتبين منه أن الحافظ ذكر حديث أم الصبيان بصيغة التمريض: «رُوي»، فهذه إشارة منه إلى تضعيفه، ولكن كثيرًا من القراء لا يميز بين صيغة التمريض: «رُوي عنه»، وبين صيغة الجزم: «رَوَى الحسين»، قال الإمام النووي في «المجموع شرح المهذب للشيرازي»

(١٠٤/١): «صيغ الجزم: قالوا فصيغ الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن، وصيغ التمريض لما سواهما. وذلك أن صيغة الجزم تقتضي صحته عن المضاف إليه فلا ينبغي أن يطلق إلا فيما صح وإلا فيكون الإنسان في معنى الكاذب عليه، وهذا الأدب أخل به المصنف وجماهير الفقهاء من أصحابنا وغيرهم بل جماهير أصحاب العلوم مطلقا، ما عدا حذاق المحدثين وذلك تساهل قبيح، فإنهم يقولون كثيرا في الصحيح: رُوي عنه، وفي الضعيف قال: وروى فلان، وهذا حَيْدٌ عن الصواب». اهـ.

ثانيا: التخريج:

خبر «أم الصبيان» هذا أخرجه:

١- الإمام الحافظ أبو يعلى أحمد بن المثنى التميمي الموصلي في «مسنده» (١٥٠/١٢) (ح٦٧٨٠) قال: «حدثنا جبارة، حدثنا يحيى بن العلاء، عن مروان بن سالم، عن طلحة بن عبيد الله العقيلي، عن الحسين بن علي مرفوعًا».

٢- وأخرجه الحافظ ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٣) قال: أخبرني أبو يعلى به.

٣- وأخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي في «الشعب» قال: أخبرنا أبو محمد بن فراس بمكة، أخبرنا أبو حفص الجمحي، حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا يحيى بن العلاء الرازي به.

ثالثا: التحقيق:

العلة الأولى: يحيى بن العلاء.

١- قال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٧٤٨٩/١٨٤/٢٠): «يحيى بن العلاء البجلي، أبو سلمة، ويُقال: أبو عَمْرو الرازي، ابن أخي شعيب بن خالد، مدني الأصل، كان ينزل بفورزاذ من الري.

رَوَى عَن: مروان بن سالم.. وآخرون، وروى عنه: جُبارة بن المغلس.. وآخرون، قال أحمد بن حنبل: كذاب يضع الحديث، وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: شيخ واهي، وقال إسحاق بن منصور، عن عبد الرزاق: سمعت وكيعًا وذكر يحيى بن العلاء فقال: كان يكذب». اهـ.

٢- قال الإمام البخاري في «الضعفاء الصغير» (٤٠١): «يحيى بن العلاء الرازي: كان وكيع يتكلم فيه».

٣- قال الإمام النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٦٢٧): «يحيى بن العلاء متروك الحديث رازي».

٤- قال الإمام الحافظ ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٨٠/٩): «سمعت أبي يقول: سألت يحيى بن معين عن يحيى بن العلاء فقال: ليس بشيء، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن إبراهيم بن شعيب، قال: سمعت عمرو بن علي يقول: يحيى بن العلاء متروك الحديث جدًا».

٥- قال الإمام الحافظ ابن حبان في «المجروحين» (١١٥/٤): «يحيى بن العلاء الرازي البجلي: كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات التي إذا سمعها من الحديث صناعته سبق إلى قلبه أنه كان المتعمد لذلك لا يجوز الاحتجاج به كان وكيع شديد الحمل عليه». اهـ.

٦- قال الحافظ ابن عدي في «الكامل» (١٩٨/٧) (٢١٠٤/٥١): «حدثنا الجنيدي، حدثنا البخاري قال: يحيى بن العلاء الرازي متروك الحديث، وقال: حدثنا ابن حماد، حدثنا عباس عن يحيى قال: يحيى بن العلاء الرازي ليس بثقة، وقال: سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: يحيى بن العلاء الرازي غير مقنع، ثم أخرج أربعة عشر حديثًا من مناكيره منها حديث أم الصبيان قال: أخبرنا أبو يعلى والحسن بن سفيان قالا: حدثنا جبارة، حدثنا يحيى بن العلاء الرازي حدثني مروان بن سالم عن طلحة بن عبيد العقيلي عن الحسين بن علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى لم تضره أم الصبيان».

ثم ختم هذه الأحاديث المناكير فقال: «وليحيى بن العلاء غير ما ذكرت والذي ذكرت مع ما لم أذكر مما لا يتابع عليه وكلها غير محفوظة ويحيى بن العلاء بيّن الضعف على روايته وحديثه». اهـ.

٧- وهذا برهان آخر على أن يحيى بن العلاء بيّن الضعف على روايته وحديثه، فقد أخرج الإمام ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٨٠/٩) قال: «حدثنا أبي، حدثنا أبو عقيل محمد بن حاجب المعروف بشاه قال: سمعت عبد الرزاق قال: قلت لوكيع ما تقول في يحيى بن العلاء الرازي؟ فقال: يا ترى ما كان أجمله ما أفصحه، فقلت: ما تقول فيه؟ فقال: ما أقول في رجل حدَّث بعشرة أحاديث في خلع النعل إذا وضع الطعام». اهـ.

٨- مما أوردناه آنفًا من أقوال الأئمة: الإمام ابن حبان، والإمام ابن عدي، والإمام وكيع، أكبر ردّ على مزاعم المستشرق «شاخت»: ما ادعاه- جهلاً وبهتانًا- أن المحدثين اعتنوا بالنقد الخارجي، أي من ناحية الرواة، ولم يعتنوا بالنقد الداخلي، وهو نقد المتن. اهـ.

٩- وبهذا يتبين أن يحيى بن العلاء الرازي كذاب يضع الحديث متروك وعامة ما يرويه غير محفوظ ولا يتابع عليه.

العلة الثانية: مروان بن سالم:

١- قال الإمام الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٦٤٦٤/١٦/١٨): مروان بن سالم الغفاري أبو عبد الله الشامي مولى بني أمية، روى عن طلحة بن عبيد الله العقيلي.. وآخرين، وروى عنه: يحيى بن العلاء الرازي.. وآخرون، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، وقال أبو جعفر العقيلي والنسائي: ليس بثقة. اهـ.

٢- قال الإمام البخاري في «الضعفاء الصغير» (٣٥٣): «منكر الحديث»، وهذا المصطلح عند الإمام البخاري له معناه بيَّنه الإمام السيوطي في «التدريب» (٣٤٩/١) في «التنبيهات» قال: «البخاري يطلق: فيه نظر وسكتوا عنه فيمن تركوا حديثه، ويطلق منكر الحديث على من لا تحل الرواية عنه». اهـ.

٣- قال النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٩٧): «مروان بن سالم: متروك الحديث». اهـ. وهذا المصطلح عند الإمام النسائي له معناه بينه الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» (ص٧٣) قال: «مذهب النسائي ألا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه». اهـ.

٤- وذكره الإمام الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (٥٢٩) قال: «مروان بن سالم الجزري قَرْقساني عن عبد الملك بن أبي سليمان والزهري». اهـ.

قلت: يتوهم من لا دراية له بمنهج الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» عندما يقرأ ترجمة مروان بن سالم أن الدارقطني سكت عنه، ولكن هيهات، فلقد بيَّن الإمام البرقاني هذا المنهج في «المقدمة» قال: «طالت محاروتي مع أبي منصور إبراهيم بن الحسين بن حَمْكان لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني عفا الله عني وعنهما في المتروكين من أصحاب الحديث، فتقرر بيننا وبينه على ترك من أثبته على حروف المعجم في هذه الورقات». اهـ.

قلت: بهذا يتبين أن مجرد ذكر اسم الراوي في كتاب «الضعفاء والمتروكين» للدارقطني هو تقرير من الأئمة الثلاثة البرقاني، وابن حمكان والدارقطني على تركه، وبهذا يكون مروان بن سالم متروك عند الأئمة الثلاثة، ونسبوه فقالوا: الجزري قَرْقساني، ولقد بين ذلك الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» قال: «سكن قرقيسيا من الجزيرة». اهـ.

٥- قال الإمام الحافظ ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٢٥٥/٢٧٤/٨): «سألت أبي عن مروان بن سالم فقال: منكر الحديث جدًا ضعيف الحديث ليس له حديث قائم». اهـ.

٦- قال الإمام الحافظ ابن حبان في «المجروحين» (١٣/٣): «مروان بن سالم الجزري كان ممن يروي المناكير عن المشاهير ويأتي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج بأخباره». اهـ.

٧- قال الحافظ ابن عدي في «الكامل» (٣٨٤/٤) (١٨٧٠/٢٤٩): «عامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه». اهـ.

٨- قال الإمام الذهبي في «الميزان» (٨٤٢٥/٩٠/٤): «قال أبو عروبة الحراني مروان بن سالم الجزري: يضع الحديث». اهـ.

ثم ذكر أقوال الأئمة التي بيناها آنفًا وأقرها.

قلت: مما أوردناه آنفًا يتبين أن سند قصة «أم الصبيان والأذان في أذن المولود» تالف بالكذابين والمتروكين والمجهولين والوضاعين، فالقصة واهية فيها كذاب يضع الحديث عامة ما يرويه غير محفوظ ولا يتابع عليه.على أن هذه القصة لا تصح من أي طريق آخر كطريق حديث ابي رافع أو غيره وقد ذكرت هذا إجمالا لضيق المقام عن ذكر تحقيق باقي هذه الطرق الواهيه للقصة

هذا ما وفقني الله إليه وهو وحده من وراء القصد.

تهنئة

حصل الباحث محمد السيد إسماعيل أبو السعود، المعيد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدمياط الجديدة على درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، وقد تكونت لجنة المناقشة من: أ. د خيري أحمد إبراهيم، أ.د علي مصطفى جابر، أ.د مصطفى أحمد محمد، وذلك بتقدير امتياز، وأسرة تحرير مجلة التوحيد تتمنى للباحث مزيدًا من التقدم والرقي.

التكييف الفقهي لبدل الخلو

الذي يأخذه المستأجر من المالك وحكمه

المطلب الأول: التكييف الفقهي لبدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المالك

الحلقة الثانية



إعداد/ د. خالد بن عبد الله السليمان

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

ذكرنا في العدد السابق أن الصورة الثانية من صور بدل الخلو المعاصرة أن بدل الخلو فيما يأخذه المستأجر من المالك باتفاق بينهما في أثناء عقد الإيجار أو بعد انتهائه.

وإذ أمعنا النظر في بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المالك في أثناء عقد الإيجار، نجد أن بدل الخلو في هذه الحالة من قبيل العوض الذي يأخذه المستأجر مقابل تنازله عن حقه في المنفعة، فبدل الخلو في هذه الصورة يعدّ ثمنًا لبيع باقي المدة المتفق عليها.

وهذا التكييف مقيد بأن يكون أخذ المستأجر لبدل الخلو من المالك قد تم أثناء عقد الإيجار، أي قبل انقضاء مدته، مع عدم تجديد عقد الإيجار مرة أخرى.

ولكي نصل إلى أصل هذا التكييف، فإنه لا بد من بيان أصل الاتفاق الذي تم بين المستأجر والمالك على أخذ بدل الخلو، وهو أنه من قبيل الإقالة، إذا تم ذلك بتراضيهما معًا، وبناء على ذلك فالحكم الشرعي الذي نبينه في الفرع التالي ينبني على التكييف الفقهي للإقالة، وللفقهاء في تكييف الإقالة ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنها فسخ، وعليه فينحل بها العقد في حق العاقدين وغيرهما، وإلى هذا ذهب الشافعية في أحد القولين، والحنابلة في إحدى الروايتين، وبه قال محمد بن الحسن.

قالوا: لأن الإقالة هي الدفع والإزالة، يقال: أقالك الله عثرتك، أي أزالها، ولأنها تتقدر بالثمن الأول، ولو كانت بيعًا تتقدر به، ولأنه عاد إليه المبيع بلفظ لا ينعقد به البيع، فكان فسخًا، كالرد بالعيب.

القول الثاني: أنها معاوضة جديدة في حق العاقدين وغيرهما، وإلى هذا ذهب المالكية، والشافعية في القول الآخر، والحنابلة في الرواية الثانية، وبه قال أبو يوسف من الحنفية.

قالوا: لأن المبيع عاد إلى البائع على الجهة التي خرج عليها منه، فلما كان الأول بيعًا كان الثاني كذلك.

ولأنه نقل الملك بعوض، على وجه التراضي، فكان بيعًا كالأول.

والقول الثالث: أنها فسخ في حق العاقدين، معاوضة في حق غيرهما، وهو قول أبي حنيفة.

وجه هذا القول: أن الإقالة تنبئ عن الفسخ

والإزالة، فلا تحتمل معنى آخر، نفيًا للاشتراك، والأصل العمل بحقيقة اللفظ، وإنما جعل بيعًا في حق غير العاقدين؛ لأن فيها نقل مالك بإيجاب وقبول بعوض مالي، فجعلت بيعًا في حق غير العاقدين محافظة على حقه من الإسقاط؛ إذ لا يملك العاقدان إسقاط حق غيرهما.

وهناك قول رابع، وهو أن بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المالك من قبيل الهبة، شريطة أن يتم ذلك عن طيب نفس من المالك، ذهب إليه بعض المعاصرين.

الترجيح:

الراجح أن التكييف الفقهي لبدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المالك من قبيل العوض الذي يأخذه المستأجر مقابل تنازله عن حقه في المنفعة، وذلك لأن الخلو في هذه الصورة ثمن لبيع باقي المدة المتفق عليها، ولولا ذلك ما تنازل المستأجر عن هذه المدة.

المطلب الثاني: الحكم الشرعي لبدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المالك

فالحكم الشرعي لبدل الخلو في هذه الحالة يخرج على التكييف الفقهي للإقالة، الذي ذكرناه سابقًا.

وما قلنا في تكييف الإقالة يترتب عليه أن للفقهاء في الحكم الشرعي لبدل الخلو في هذه الحالة قولين:

القول الأول: عدم جواز بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المالك، في مقابل تنازله عن حقه في الإيجار، وذلك بناء على أن الإقالة تعد فسخًا، سواء ذلك في حق المتعاقدين أو غيرهما.

واحتجوا بأن الإجارة عقد معاوضة لا تجوز الإقالة فيه إلا بنفس العوض المتفق عليه بين المتعاقدين، تخريجًا على قول من قال بأن الإقالة فسخ للعقد ورفع له.

القول الثاني: مشروعية بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المالك مقابل تنازله عن حقه في الإيجار، وذلك بناءً على أن اعتبار أن الإقالة تعد بيعًا جديدًا.

وقد احتج أصحاب هذا القول بأن الاتفاق الذي يتم بين المالك والمستأجر أثناء عقد الإيجار يعد معاوضة جديدة؛ إذ المستأجر نقل حقه المقرر له شرعًا من الانتفاع بالعين إلى المالك بعوض- هو بدل الخلو- على سبيل التراضي، فبدل الخلو في هذه الحالة يعد تعويضًا للمستأجر عن التنازل عن حقه في المنفعة، وهذا إذا تم برضا المالك، فإن الأمر ظاهر في جوازه ومشروعيته، وذلك قياسًا على المعاوضة الأولى بينهما، فإنها معاوضة اقتضت نقل منفعة العين من المالك إلى المستأجر بعوض هو الأجر على سبيل التراضي.

الترجيح:

الراجح هو القول الثاني، وهو أنه يجوز شرعًا للمستأجر أن يأخذ من المالك عوضًا لتنازله عن حقه في الإيجار؛ لأن العرف قد جرى على هذا الشأن، فالقول بالجواز فيه تيسير على المتعاملين به ورفع للحرج عنهم، وذلك بشرط أن يكون الاتفاق المبرم بين المستأجر والمالك على أخذه بدل الخلو من المالك، قد تم فعلاً أثناء عقد الإيجار، وقبل انقضاء مدته، وعليه فإذا انتهى عقد الإيجار لانقضاء مدته، ولم يُجدد فلا يجوز للمستأجر أخذ بدل الخلو في هذه الحالة؛ لأن المالك أحق بملكه بعد انقضاء حق المستأجر.

وهذا ما قرره مجمع الفقه الإسلامي بالمملكة العربية السعودية حيث قال:

إذا تم الاتفاق بين المالك وبين المستأجر أثناء مدة الإجارة على أن يدفع المالك إلى المستأجر مبلغًا مقابل تخليه عن حقه الثابت بالعقد في ملك منفعة بقية المدة، فإن بدل الخلو هذا جائز شرعًا؛ لأنه تعويض عن تنازل المستأجر برضاه عن حقه في المنفعة التي باعها للمالك.

وأقرت لجنة الإفتاء بدولة الكويت هذا القرار، ودعت للأخذ به والاعتماد عليه.

المبحث الرابع

التكييف الفقهي لبدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المستأجر الجديد وحكمه الشرعي

المطلب الأول: التكييف الفقهي لبدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من مستأجر جديد

بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من مستأجر آخر يطلق عليه بيع المفتاح، في بعض البلاد العربية.

وإذا دققنا النظر في هذا النوع من بدل الخلو نلاحظ أحد الأمرين:

الأمر الأول: أن يكون ذلك بناء على عقد إجارة جديد يتم بينهما عند من يرى مشروعية الإيجار من الباطن.

والأمر الثاني: أن يأخذ المستأجر بدل الخلو- حيلة قانونية- من مستأجر آخر يحل محله، ولو لم يحصل على عقد إيجار من المالك، أو في الدول التي تأخذ بنظام الكدك أو الجدك، وهو بيع حق القرار في المحلات التجارية التي أضاف إليها المستأجر أشياء متصلة بالعقار، وتفقد قيمتها برفعها منه، وهذا الحق ذكره الفقهاء في إجارة الأوقاف.

وبيان التكييف الفقهي لهذه الصور يكون من خلال الحالتين التاليتين:

الحالة الأولى: بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المستأجر الجديد بناء على عقد الإجارة الجديد.

والتكييف الفقهي لبدل الخلو في هذه الصورة قريب من التكييف الفقهي الذي ذكرناه في الصورة الأولى من صور بدل الخلو المعاصرة- بدل الخلو الذي يأخذه المالك من المستأجر، وبناء على هذا فالتكييف الفقهي لبدل الخلو في هذه الحالة ينطبق عليه الخلاف الذي سبق بيانه في تلك الصورة، وفي المسألة ثلاثة أقوال، سبق ذكرها.

وأصل هذا التكييف مبني على مسألة أخرى، وهي أن المستأجر هل له الحق في أن يقوم بإجارة العين التي استأجرها من المالك للغير مرة أخرى أم لا؟ وبمعنى آخر: هل المستأجر يمكنه أن يستوفي المنفعة التي يملكها بعقد الإيجار عن طريق غيره أم لا؟ وبالنظر في كلام الفقهاء حول هذه المسألة نجد أن لهم قولين:

القول الأول: أن المستأجر الذي استأجر بيتا أو شقة أو معرضا مثلا مدة معينة، وبقي له منها بعض المدة، يجوز له أن يؤجرها لمثله بقية تلك المدة بقليل أو كثير، دون غبن؛ لأنه ملك المنفعة، فكان له أن يؤجر لغيره بعوض، كما أن له أن يعير بغير عوض، وهو قول جمهور الفقهاء.

القول الثاني: ذهب بعض الفقهاء إلى منع المستأجر من الإجارة لغيره إلا بإذن المؤجر، وهو قول الحنابلة في مقابل الصحيح، وفي رواية أخرى تصح الإجارة إذا قام بإصلاح في العين المؤجرة كنحو تجديد عمارة.

الحالة الثانية: بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من مستأجر آخر يحل محله في عقد الإيجار الأول.

فالتكييف الفقهي له أن يعد من قبيل العوض الذي يأخذه في مقابل تنازله عن اختصاصه بمنفعة العقار المستأجر، وهو ما يعرف باسم «بيع الخلو».

ولكي نصل إلى أصل هذا التكييف، فإنه لا بد من بيان أصل هذا الاتفاق الذي تم بين المستأجر والمستأجر الذي حل محله، وهو «نقل الاختصاص بعوض»، وبيان هذا الأصل يساعدنا على معرفة الحكم الشرعي لحكم بدل الخلو في هذه الحالة.

وبالنظر إلى كلام الفقهاء حول نقل الاختصاص للغير بعوض نجد أن الشافعية قد صرّحوا بأنه لا يبعد اشتراط الصيغة في نقل اليد في الاختصاص، كأن يقول: رفعت يدي عن هذا الاختصاص، ولا يبعد جواز أخذ العوض من الغير عن هذا النقل، كما في النزول عن الوظائف.

والمذهب الحنفي وإن كان لا يجيز بيع الحقوق المجردة، كحق الشفعة وحق القسم، إلا أن المتأخرين من الحنفية قد أفتوا بجواز النزول عن الوظائف بعوض مالي، نحو وظيفة الخطابة ووظيفة الأذان ونحوهما، وما أفتى به متأخرو الحنفية هو المعتمد في مذهب المالكية كما صرح به الدسوقي، وبه صرح المتأخرون من الحنابلة.

ويستندون في جواز الاعتياض عن هذا النزول إلى الضرورة، وبالقياس على ترك المرأة حقها في القسم لضرتها، كما يستندون في ذلك أيضا إلى تعارف الناس على اعتبار العرف الخاص في ذلك، فقد تعارف الفقهاء على النزول عن الوظائف بمال يعطي لصاحبها، وأنه لو نزل له وقبض منه المبلغ ثم أراد الرجوع لا يملك ذلك.

المطلب الثاني:

الحكم الشرعي لبدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المستأجر الجديد

ذكرنا سابقا أن بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من مستأجر آخر يحل محله في العقار المؤجر، يعد من قبيل العوض الذي يأخذه مقابل تنازله عن اختصاصه بالمنفعة، كما ذكرنا أن هناك فريقا من الفقهاء أجاز الاعتياض في مقابل التنازل عن الحق في الاختصاص، كما أن هناك في المقابل فريقا آخر ذهب إلى عدم الجواز، وينتج مما قلناه أن في الحكم الشرعي لبدل الخلو يأخذه المستأجر من المستأجر الجديد مذهبين:

المذهب الأول: أنه لا يجوز شرعا أن يأخذ المستأجر بدل الخلو من المستأجر اللاحق- الذي يحل محله- في مقابل تنازله عن اختصاصه بمنفعة هذا العقار المستأجر.

وقد استدل أصحاب هذا المذهب بما يلي:

أولا: أن المستأجر ليس له الحق في أن يؤجر العقار المأجور لغيره مرة ثانية إلا بإذن المالك.

قالوا: لأنه يؤدي إلى منع المال من التصرف في ماله،

خاصة وأن القوانين تمنع نظام التأجير من الباطن.

ويناقش بأن ذلك إنما يتحقق في حال قيام المستأجر بالإجارة لغيره بعد انتهاء مدة الإجارة وانقضائها، أما أن يقوم بذلك في أثناء مدة الإجارة، فلا يترتب على ذلك الخلو منع المالك من التصرف؛ لأنه أجر برضاه، والمستأجر يتصرف في بدل الخلو في مدة الإجارة.

وثانيًا: أنه ليس للمستأجر أن يؤجر العقار المستأجر بأكثر مما استأجره به.

ويناقش بأن هذه المسألة فيها خلاف بين الفقهاء، والراجح فيها الجواز، كما هو قول الشافعي والحنابلة في الصحيح؛ لأن المستأجر قد ملك المنفعة، والمنافع لها أحكام الأعيان، ثم هو مقيد عند الحنفية والحنابلة في رواية بأن يكون المستأجر قد أصلح في المأجور بناء أو زاد فيها شيئًا.

المذهب الثاني: يرى أنه يجوز شرعًا أن يأخذ المستأجر بدل الخلو من المستأجر الجديد في مقابل تنازله عن اختصاصه بمنفعة العقار المستأجَر، ويقوم المستأجر الجديد مقام المستأجر الأول في التصرفات التي خولها له عقد الإيجار المبرم بينه وبين المالك، وهذا ما أفتى به ناصر الدين اللقاني من المالكية، واختاره الحموي في شرح الأشباه، وابن عابدين من الحنفية، والزرقاني وعليش من المالكية.

وقد استدل أصحاب هذا المذهب بما يلي:

أولاً: بأنه قد جرى العمل به في العرف والعادة، ومعلوم أن العادة محكمة طالما لم تتعارض مع نصوص الشرع.

ثانيًا: أنه يجوز أن يتنازل المستأجر عن أحقيته في منفعة العقار المؤجور لصالح شخص آخر، قياسًا على ما أفتى به كثير من الحنفية من جواز النزول عن الوظائف بمال، استنادًا إلى العرف والعادة.

ثالثًا: أن الخلو من قبيل ملك المنفعة لا ملك الانتفاع، إذ مالك الانتفاع ينتفع بنفسه فقط، وعليه فلا يملك أن يؤجر أو يهب أو يعير لغيره؛ لأن مالك الانتفاع يقصد ذاته مع وصفه كإمام وخطيب ومدرس وقف عليه، أما مالك المنفعة فله أن يؤجر، ويهب ويعير لغيره مع انتفاعه بنفسه؛ لأن ملك المنفعة إنما يقصد الانتفاع بالذات بأي منتفع كمستعير لم يمنع من إعارته، والخلو من ملك المنفعة؛ ولذلك يرثه الورثة، وليس للمالك أن يخرجهم عنه.

الترجيح:

الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب الاتجاه الثاني، وهو أنه يجوز للمستأجر أن يأخذ من مستأجر جديد بدلا للخلو في مقابل تنازله عن حقه في الاختصاص بمنفعة العقار المستأجر؛ لقوة أدلتهم، وأيضًا لجريان العرف بذلك، نظرًا لوجود الحاجة الماسة إلى ذلك، ففي جوازه دفعٌ للحرج، وأيضًا: فإن المستأجر يملك منفعة الشيء المؤجور، فجاز له أن يتنازل عنها بعوض، قياسًا على جواز تنازله عنها بغير عوض كالإعارة، وإذا قلنا بجواز بدل الخلو الذي يأخذه المستأجر من المستأجر الجديد، فإنه يجب مراعاة الشروط الثلاثة التالية:

الشرط الأول: وجوب مراعاة مقتضى عقد الإجارة المبرم بين المالك والمستأجر الأول.

الشرط الثاني: وجوب مراعاة ما تقضي به القوانين النافذة الموافقة للأحكام الشرعية، على أنه في الإجارات الطويلة المدة- خلافًا لنص عقد الإجارة طبقًا لما تسوغه بعض القوانين- لا يجوز للمستأجر إيجار العين لمستأجر آخر، ولا أخذ بدل الخلو فيها إلا بموافقة المالك.

الشرط الثالث: أن يكون طلب المستأجر لبدل الخلو من المستأجر الجديد تم فعلاً في أثناء عقد الإيجار وقبل انقضاء مدته، وعليه فإذا انتهى عقد الإيجار نظرًا لانقضاء مدته، ولم يتجدد العقد، فلا يحل للمستأجر أخذ بدل الخلو في هذه الحالة، لانقضاء حق المستأجر الأول في منفعة العين، وهذا ما قرره مجمع الفقه الإسلامي بالمملكة العربية السعودية، حيث قرر المجمع وأخذت به لجنة الإفتاء بدولة الكويت.

رابعًا: إذا تم الاتفاق بين المستأجر الأول وبين المستأجر الجديد أثناء مدة الإجارة على التنازل عن بقية مدة العقد لقاء مبلغ زائد عن الأجرة الدورية، فإن بدل الخلو هذا جائز شرعًا، مع مراعاة مقتضى عقد الإجارة المبرم بين المالك والمستأجر الأول، ومراعاة ما تقتضي به القوانين النافذة الموافقة للأحكام الشرعية، على أنه في الإجارات الطويلة المدة خلافًا لنص عقد الإجارة طبقًا لما تسوغه بعض القوانين لا يجوز للمستأجر إيجار العين لمستأجر آخر، ولا أخذ بدل الخلو فيها إلا بموافقة المالك، أما إذا تم الاتفاق بين المستأجر الأول وبين المستأجر الجديد بعد انقضاء المدة فلا يحل بدل الخلو لانقضاء حق المستأجر الأول في منفعة العين.

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

صلاة الفجر.. فضلها ووسائل المحافظة عليها

إعداد/ عبد العزيز مصطفى الشامي

الحمد لله رب العالمين، سبحانه وتعالى له الحمد الحسن والثناء الجميل، والصلاة والسلام على سيد ولد آدم أجمعين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تبقى صلاة الفجر علامة مضيئة على يقظة القلب، ودليلاً على قوة الإيمان فيه، تدفع صاحبها لليقظة؛ استجابةً لنداء الرحمن، ورغبةً في الوقوف بين يديه، وطمعاً في النظر إلى وجهه يوم يقوم الناس لله رب العالمين، كما أنها تميز المتقين عن الغافلين.

ويجتمع في هذه الصلاة من سكون الليل، وهدوء الحركة، وانقطاع ضجيج الدنيا، وشهود الملائكة لها «أَقِمِ الصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ الَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا» (الإسراء: ٧٨)، إضافة إلى صفاء النفوس، وانقطاع الشواغل، ما يجعل النفوس المطمئنة تجد فيها من الراحة والنعيم ولذة القرب من الله سبحانه الشيء الكثير، كل هذه مؤشرات على أنها -مع قيام الليل- مناجاة العابدين، ومستراح العارفين، ولا يضيعها إلا خاسر.

بين الخامسة والسابعة:

إن مقارنة سريعة بين الساعة الخامسة والسابعة من صباح كل يوم لتكشف بجلاء عن وقع مرير في حياة المسلمين، إذ تنظر في شوارع المسلمين في الخامسة صباحا وقت الفجر فتجدها خاوية، إلا من المحافظين على الصلاة وهم قليل، بينما عند السابعة وقبلها بقليل تتكدس الطرق ويكثر المارة ويشتد الزحام خلف الدنيا والوظائف والأعمال، وما يدري المسكين الذي يضبط ساعاته المنبهة على موعد عمله لا موعد صلاته أي خسارة خسر؟! ولا أي ربح فاته؟!

أولاً: فضائل المحافظة على صلاة الفجر:

في المحافظة على الصلوات في أوقاتها أجر عظيم، وفي المحافظة على صلاة الفجر على أول وقتها فضل كبير، ومن فضائل المحافظة على صلاة الفجر ما يلي:

١- الدخول في ذمة الله سبحانه:

عن جُنْدُب بن عبد الله قال: قال رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم-: «من صَلَّى الصبح فهو في ذمَّة الله، فلا يطلبنَّكم الله منْ ذمَّته بشيء، فَإنه من يَطْلُبْهُ من ذمَّته بشيء يُدْرِكْهُ، ثم يَكُبَّه على وجهه في نارِ جَهنم». وفي رواية الترمذي مثله، وقال: «فلا تُخْفِروا الله في ذمَّته» (أخرجه مسلم (٦٥٧))

إن من أفضل أحوال العبد أن يكون في معية الله وحفظه، ومن نال هذه الحماية الربانية حظي بمكانة عظيمة، ومنزلة فريدة، لذا فإن من سمات أهل الإيمان المحافظة على صلاة الفجر في وقتها.

٢- بشارة بنور عظيم:

بشّر النبي صلى الله عليه وسلم المحافظين على صلاة الفجر في وقتها، بنور يجدونه يوم القيامة أحوج ما يكونون بحاجة إلى النور، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "بَشِّرْ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (أخرجه أبو داود (٥٦١) والترمذي (٢٢٣) وابن ماجه (٧٨١) وصححه الألباني)، الجزاء من جنس العمل، فيوم تشتد الظلمة ويطمع الناس في نور يضيء لهم طريقهم، يرزق الله أهل الفجر نورًا جزاء مشيهم في الظلام للمساجد لأداء صلاة الفجر.

٣- عظم أجر نافلة الفجر:

المتأمل في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في فضل راتبة الفجر، ركعتي السُّنة قبل الفريضة، يجد أن فيها أجرًا وتحفيزًا كبيرًا، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». (أخرجه مسلم (٧٥٢)).

كأن الذي يشغل كثيرًا منا عن صلاة الفجر هي الدنيا، وهنا يرشدنا النبي صلى الله عليه وسلم أن ركعتي السنة أفضل من الدنيا وما فيها، فما بالك بالفريضة؟!

٤- النظر إلى وجه الله سبحانه في الآخرة:

أوصى النبي صلى الله عليه وسلم المسلم الذي يريد الله والدار الآخرة، ويطمع في أفضل نعيم في الآخرة ألا وهو النظر لوجه ربنا تبارك وتعالى، أوصاه أن يتعاهد الفجر والعصر، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قَالَ: "إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لا تُغْلَبُوا عَلَى صَلاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا" ثُمَّ قَرَأَ: «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ» (ق: ٣٩). (أخرجه البخاري (٥٥٤) و(٧٤٣٦)، ومسلم (٦٣٣)).

فلما كان المحافظون على صلاة الفجر من المصطفين الأخيار من المؤمنين، جعلهم الله من أهل النظر إلى وجهه الكريم في الآخرة، جزاءً وفاقًا.

ثانيًا: أسباب تضييع صلاة الفجر:

١- كثرة العمل بالنهار تكاثرًا من حطام الدنيا:

يعمل كثير من المسلمين في الدنيا ويكدّون عملًا واثنين وربما ثلاثة، في كل واد يهيمون، والدنيا خداعة براقة، فإذا استسلم لها العبد، أهلكته بشهواتها وفتنها، لذا ينبغي للعبد أن يضع حديث سلمان قانونًا عامًّا يضبط له أفعاله وينظم له أعماله، حتى تغره الدنيا ولا يغره بالله الغرور، فقد قال سلمان الفارسي لأبي الدرداء رضي الله عنهما: "إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلأَهْلِكَ وَلِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "صَدَقَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ" (أخرجه البخاري (١٩٦٨))، إن التوسط والاعتدال في الأعمال، ومراعاة الواجبات والأوقات، يجعل المسلم متوازنًا بين دينه ودنياه، فلا تطغى الدنيا عليه حتى تنسيه الفرائض وتضيع النوافل.

٢- طول السهر بالليل:

يسهر كثير من المسلمين بالليل سهرًا طويلاً، وللأسف فإن أكثر هذا السهر يكون في غير طائل ولا فائدة، فيركضون خلف المسلسلات والأفلام والمباريات، أو يضيعون ساعات في التسكع والجلوس على المقاهي، حتى إذا قارب الفجر هرعوا إلى فرشهم، لا يريدون سماع ما يذكرهم بنداء ربهم.

وإن من السنة ألا يسهر المسلم في غير فائدة، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء والسهر بعدها، إلا لضرورة، كالترحيب بضيف ومؤانسة أهل، أو لأمر لا بد منه. فعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "مَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَلا سَهَرَ بَعْدَهَا" (أخرجه أحمد (٢٦٣٢٣)، وابن ماجه (٧٠٢)، وحسنه الألباني في الثمر المستطاب (١/ ٧٣)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح)،

فهذا الذي يضيع ليله سهرًا كيف يستيقظ لصلاة الفجر؟!

٣- التهاون والغفلة:

إذا ضربت الغفلة على القلب أظلم القلب، وتاه في دياجير الأهواء، ولم يعظم أوامر ربه، ولا شرعه، فينسى كثيرًا من الأوامر والنواهي الشرعية، ويضيع الفرائض ويرتكب الموبقات، وإذا بحث المرء عن أسباب ذلك يجد غفلة مطبقة، وتهاونا بأمر الله تعالى ينمّ عن عدم تعظيم الله تعالى في القلوب. وإلا فلو عرض لهذا المضيع للصلاة موعد طائرة أو سفر أو عمل، لالتزم بذلك الموعد ولم يخل به، أما عندما يتعلق الأمر بفريضة ربانية، فالنوم شهي المذاق، والاستيقاظ صعب المراس.

٤- الجهل بالعقوبة:

ورد وعيد شديد في النوم عن الصلاة المكتوبة، والجهل بهذا الوعيد الشديد، يجعل المرء ربما تكاسل عن أداء الفريضة في وقتها، عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّؤْيَا، قَالَ: «أَمَّا الَّذِي يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالحَجَرِ، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ القُرْآنَ، فَيَرْفِضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ المَكْتُوبَةِ» (أخرجه البخاري (١١٤٣)) فهل يساعد هذا الوعيد الشديد في الاستيقاظ لصلاة الفجر؟!

وورد وعيد آخر أن من ترك صلاة الفجر يُخشى أن يكون من المنافقين، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ وَالْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا". (أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٤٨٤)، وأخرجه النسائي بنحوه (٨٤٣) وحسنه الألباني).

فهل يرضى العاقل لنفسه أن يكون في صفوف الخاسرين، والنائمين، لا أظن أحدًا يرضى لنفسه هذه المنزلة في الدنيا وأموالها ووظائفها، فهل نعي ما نخسره من حياتنا؟!

ومن ذلك الوعيد الشديد ما ثبت عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: "ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ أَوْ أُذُنَيْهِ" (أخرجه البخاري (٣٢٧٠)، ومسلم (٧٧٤)).

فهل يعلم مضيع الفجر كم بال الشيطان في أذنه؟! وهل يعلم الآن لماذا يصبح مضيع الفجر خبيث النفس كسلان؟!، نسأل الله السلامة والعافية.

ثالثًا: كيف نستيقظ لصلاة الفجر؟

إذا صحت العزيمة، ورغبت النفس في الأجر العظيم في شهود الفجر، دفعها ذلك الحرص على تحري القيام من النوم والبحث عن الوسائل المساعدة لأداء الصلاة في ميقاتها، ومن أهم هذه الوسائل ما يلي:

١- تعظيم الله عز وجل في القلب، والحياء من النوم عن الفريضة.

٢- النوم المبكر والعزم على القيام.

٣- القيلولة بالنهار لمن استطاع قد تكون معينة على الاستيقاظ بالليل.

٤- الاستعانة بالوسائل الحديثة المنبهة التي تساعد على الاستيقاظ.

٥- لا مانع من طلب مساعدة الأصدقاء في الاستيقاظ للصلاة. فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لبلال: «اكْلأْ لَنَا الصُّبْحَ»(أخرجه مسلم (٦٨٠) و(٣٠٩)). يعني احفظ لنا وقت الصبح وأيقظنا عنده.

٦- كف عن معاصيه نهارًا يقيمك بين يديه ليلاً.

وختامًا، لو يعلم المحروم عظم خسارته وما ضاع منه، في تفريطه في هذه الفريضة؟! لندم ندمًا شديدًا، إنه يخسر كل يوم نعيم الروح، ولذة القلب وطمأنينته، وصفاء النفس، وعظم الأجر في لزوم صلاة الفجر، فاستعن بالله يا عبدالله، والجأ إلى ربك ولذ بجنابه، واصدق اللجوء إليه، وانو الخير كل ليلة قبل نومك، واجعل شعارك في حياتك، وعجلت إليك رب لترضى.

أسأل الله أن يرزقنا المحافظة على الصلوات، وصلاة الفجر، ويرزقنا الخشوع فيها، وأن يتقبلها منا، إنه بكل جميل كفيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فتاوى

يجيب عليها اللجنة الدائمة

حكم مكافآت المتبرع بالدم

س: بنك الدم يمنح هدايا للمتبرعين بالدم، هي عبارة سجادة صلاة، وميدالية أو غتر -شماغ- أو غيرهما، وأحيانا ثلاثمائة ريال. أرجو إيضاح رأي الشرع المطهر في هذه الهدايا.

ج: لا يجوز بيع الدم؛ لما في (صحيح البخاري)، من حديث أبي جحيفة قال: رأيت أبي اشترى حجاما، فأمر بمحاجمه فكسرت، فسألته عن ذلك فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب الأمة، ولعن الواشمة والمستوشمة وآكل الربا وموكله ولعن المصور.

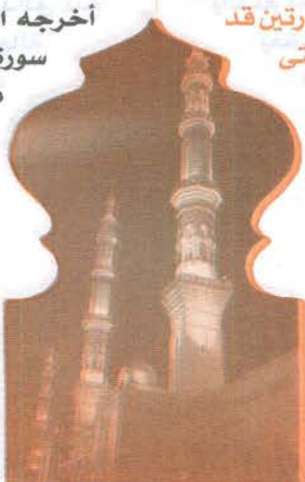
قال الحافظ في (الفتح): المراد تحريم بيع الدم كما حرم بيع الميتة والخنزير، وهو حرام إجماعا، أعني: بيع الدم وأخذ ثمنه. اهـ. (فتوى رقم: ٨٠٩٦).

س: يوجد لدى أحد أقربائي خزان للزيت، يحوي ما يزيد على أربعة أطنان من زيت الزيتون، وبعد مدة وعندما أراد بيعها وجد فأرتين قد سقطتا في الخزان، فأغلق الخزان حتى يعرف حكم الشرع في هذه المسألة، وفي انتظار توصيلي بردكم الكريم تفضلوا سيدي أسمى عبارات التقدير والاحترام، وجزاكم الله خيرا.

ج: إذا وقع الفأر في زيت الزيتون ونحوه، فإن الفأر يلقى وما حوله؛ لما في «صحيح البخاري» أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فقال: ألقوها وما حولها وكلوا سمنكم. (فتوى رقم: ١٩٨٩٦).

س: هل يجوز بيع الذهب على شكل صورة مثل صورة الحيوان، وبيع العملة الذهبية التي فيها نصف صورة إنسان؟

ج: بيع صور ذوات الأرواح وشراؤها محرم؛ لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام) متفق عليه ولما قد يسببه ذلك من غلو في أهلها، كما قد وقع ذلك في قوم نوح، فقد جاء في صحيح الإمام البخاري رحمه الله، عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: سورة نوح الآية ٢٣ «وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسۡرٗا» قال: (أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا، وسموها بأسمائهم، ففعلوا فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، تفسير سورة: (إنا أرسلنا) (٧٣/٦).. ولغير ذلك من النصوص الكثيرة التي وردت في تحريم التصوير واستعمال صور ذوات الأرواح. هذا بالنسبة لما هو على شكل صور ذي روح، أما ما كان عليه صور شيء من ذوات الأرواح سواء كان عملة ذهبية أو فضية أو ورقية أو كان قماشا أو آلة، فإن كان تداوله بين الناس لتعليقه في الحيطان ونحوها مما لا يعتبر امتهانا له؛ فالتعامل فيه محرم؛



لشموله بأدلة تحريم التصوير، واستعمال صور ذوات الأرواح، وإن كان ما عليه الصورة من ذلك يمتهن، كآلة يقطع بها أو بساط يداس أو وسادة يرقد عليها ونحو ذلك فيجوز؛ لما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها نصبت سترا وفيه تصاوير، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزعه، قالت: فقطعته وسادتين فكان يرتفق عليهما. (فتوى رقم: ١٩٧٤).

بيع الشخص الميزات التي له الحق في الحصول عليها

س: عندنا في نظام دولتنا أن المواطن الذي يعمل أو يدرس خارج الوطن لمدة معلومة، تمنحه الدولة استحقاقا يخول له به استيراد سيارة وأمتعة، مع إعفائه من الضريبة الجمركية عند رجوعه إلى الوطن، فهل يجوز لمثل هذا المواطن أن يبيع هذا الاستحقاق لغيره؟ علما أن هذا المواطن عاجز عن الانتفاع بهذا الاستحقاق، أفتونا مأجورين.

ج: إذا كان الأمر كما ذكر، فلا يجوز لمن يعمل في الخارج أن يبيع الحق الذي يخوله النظام؛ لأنه غير متمول. (فتوى رقم: ١١٩٨٥).

شراء محصول الثمار لعدة سنوات

س: أعطيت مبلغا من المال لتاجر فاكهة لكي يتاجر لي به ويعطيني أرباحا على ذلك، ثم علمت أنه يشتري محصول الحدائق لمدة ٥ سنوات مقدما؛ لأن هذا يعطيه تخفيضا عن ثمن الحدائق الأصلي، فهل هذه الأرباح التي يعطيها لي من هذه التجارة حلال، وأنا راضية بذلك ومشتركة معه في المكسب والخسارة؟

ج: لا يجوز شراء محصول الحدائق لمدة خمس سنوات؛ لما في ذلك من الجهالة والغرر، فلا يجوز لك الاشتراك مع التاجر المذكور، ولا أخذ أرباح من تلك المتاجرة، ولو كنت راضية بذلك. (فتوى رقم: ١١٥٩٤).

البيع بالأجل وتحديد الربح

س: يبيع السلعة مؤجلا بربح قد يصل إلى الثلث أو الربع، وقد يبيع السلعة على شخص بثمن أقل أو أكثر من بيعها على الآخر، ويسأل هل يجوز ذلك؟

ج: قال الله تعالى: سورة البقرة الآية ٢٧٥ «وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟» وقال تعالى: سورة البقرة الآية ٢٨٢ «يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ» الآية، وعليه: فإذا كان السائل يبيع ما يبيعه بعد تملكه إياه تملكا تاما وحيازته، فلا حرج عليه في بيعه بما يحصل التراضي والاتفاق عليه، سواء ربح الربع أو الثلث، كما أنه لا حرج عليه في تفاوت سعر بيعه بضائعه، بشرط أن لا يكذب على المشتري بأنه باعه مثل ما باع على فلان، والحال أن بيعه عليه يختلف عنه، وأن لا يكون فيه غرر، ولا مخالفة لما عليه سعر السوق، إلا أنه ينبغي له التخلق بالسماحة والقناعة، وأن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، ففي ذلك خير وبركة، ولا يتمادى في الطمع والجشع، فإن ذلك يصدر غالبا عن قساوة القلوب، ولؤم الطباع، وشراسة الأخلاق. (فتوى رقم: ١٢٤٩).

هل توجد نسبة محدودة من الربح في التجارة؟

س: هل توجد نسبة محدودة من الربح في التجارة، أم أن الربح غير محدود؟ نريد الجواب على هذا مع الدليل، ولا تنسوا كثرة الضرائب التي يؤديها التاجر كل سنة.

ج: يجوز لمن اشترى بضاعة للتجارة أو للاقتناء أن يبيعها بعد بأكثر من ثمنها حالا أو مؤجلا، ولا نعلم حدا ينتهي إليه في الربح، لكن التخفيف والتيسير هو الذي ينبغي، لما ورد فيه من الترغيب، إلا إذا كانت السلعة معروفة في البلد بثمن معلوم فلا ينبغي للمسلم أن يبيعها على جاهل بأكثر من ذلك، إلا إذا أعلمه بالحقيقة؛ لأن بيعها بأكثر: نوع من الغبن، والمسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يغشه ولا يخونه، بل ينصح له أينما كان، قال النبي صلى الله عليه وسلم: الدين النصيحة الحديث، رواه مسلم في صحيحه وفي الصحيحين عن جرير بن عبد الله اليماني قال: بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم. (فتوى رقم: ٤٥٥٢).



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

جماعة أنصار السنة المحمدية

تأسست عام ١٣٤٥ هـ - ١٩٢٦ م

ومن أهدافها

١ الدعوة إلى التوحيد الخالص المطهر من جميع الشوائب، وإلى حب الله تعالى حبًّا صحيحًا صادقًا، يتمثل في طاعته وتقواه، وحب رسوله صلى الله عليه وسلم حبًّا صحيحًا صادقًا، يتمثل في الاقتداء به واتخاذه أسوة حسنة.

٢ الدعوة إلى أخذ الدين من نبعيه الصافيين : القرآن والسنة الصحيحة، ومجانبة البدع والخرافات ومحدثات الأمور.

٣ الدعوة إلى ربط الدنيا بالدين بأوثق رباط: عقيدةً وعملاً وخُلُقًا.

٤ الدعوة إلى إقامة المجتمع المسلم، والحكم بما أنزل الله، فكل مشرِّع غيره - فيما لم يأذن به الله تعالى - معتدٍ عليه سبحانه، منازع إياه في حقوقه.


الآن
مفاجأة سارة
التوحيد
أوسع المجلات الإسلامية انتشاراً في العالم
٤٢ مجلد
اطلبوها من باعة الصحف والمكتبات
موسوعة التوحيد
بلاش
الموسوعة العلمية والمكتبة الإسلامية في شتى العلوم ، أربعون عاماً من مجلة التوحيد .
أكثر من ٨٠٠٠ بحث في كل العلوم الشرعية من مجلدات مجلة التوحيد .
استلم الموسوعة ببلاش بدون مُقدَّم ؛ فقط ادفع ١٠٠ جنيهاً بعد الاستلام على ثمانية أشهر .
من يرغب في اقتنائها فعليه التقدم بطلب للحصول عليها من إدارة الدعوة بالفرع التابع له
أو من خلال قسم الاشتراكات بمجلة التوحيد بطلب مُزَكًّى من الفرع .
علماً بأن نموذج طلب الشراء والإقرار المرفق به من قبل الفرع موجود على موقع أنصار السنة
وصفحة الفيسبوك الخاصة بكل من رئيس التحرير و صفحة مجلة التوحيد .
ومفاجأة أخرى
المجلد الجديد لعام ١٤٣٥ هـ
موجود الآن : سارع بالحصول عليه بـ ٢٥ جنيها فقط
التوحيد
١٤٣٥
رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
١٤٣٥
23936517